

جمهورية العراق



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة



دليل اجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه
للسنة الدراسية ٢٠٢٠ - ٢٠٢١

المحتويات

الفصل الأول: شروط وضوابط القبول المركزي في الجامعات العراقية	١
١- الشروط العامة للقبول	١
٢- الأسس العامة التي يعتمدتها نظام القبول المركزي	٢
٣- ضوابط تقديم ذوي الشهداء المشمولين بقانون ٥٧ لسنة ٢٠١٥ وتعديلاته لسنة ٢٠٢٠ ٢٠٢٠	٣
٤- قبول خريجي الدراسات الاعدادية / فرع الفنون	٤
الفصل الثاني: ضوابط القبول المباشر وشروطه	٥
ب- ١- الشروط العامة للتقديم	٥
ب- ٢- الكليات المشتملة بالقبول المباشر	٧
ب- ١-٢- القبول في كليات وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة	٧
ب- ٢-٢- القبول في كليات الفنون الجميلة وأقسام التربية الفنية	٨
ب- ٣-٢- القبول في أقسام اللغة الكردية في الجامعات (عدا جامعة كركوك) وأقسام اللغة التركية	٩
ب- ٤-٢- القبول في قسم رياض الأطفال	٩
ب- ٥-٢- القبول في قسم التربية الاسرية والمهن الفنية في كليات التربية الأساسية	٩
ب- ٦-٢- القبول في كليات العلوم الإسلامية والفقه	٩
ب- ٧-٢- القبول في قسم الاقتصاد المتزلي في الجامعات	١٠
ب- ٨-٢- القبول في كلية الفنون التطبيقية/الجامعة التقنية الوسطى	١٠
ب- ٩-٢- القبول في كليات الآثار	١٠
الفصل الثالث: ضوابط وشروط التقديم في الدراسة المسائية في الجامعات:	١١
ج- ١- الشروط العامة للتقديم	١١
ج- ٢- الأجر الدراسية	١٥
ج- ٣- أجور الدراسة المسائية لذوي الشهداء	١٦
ج- ٤- الضوابط العامة للدراسات المسائية	١٧
الفصل الرابع: ضوابط وشروط القبول المركزي للقنوات الأخرى	١٩
د- ١- قبول الطلبة الأوائل على العراق من خريجي فروع الدراسة المهنية (أو ما يعادلها)	١٩
د- ٢- قبول الطلبة من خريجي فروع الدراسة المهنية في المعاهد	٢٠
د- ٣- قبول الطلبة (٢٠٪) الأوائل من خريجي المعاهد في الكليات	٢٠
د- ٤- قبول الموظفين المتميزين	٢١
د- ٥- قناعة قبول حفظة القرآن الكريم	٢٣
د- ٦- قبول المعلمين المجازين دراسياً في الدراسة الصباحية	٢٤
د- ٧- القبول وفق القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٦	٢٥
د- ٨- قبول ذوي الشهداء في الدراسة المسائية	٢٦
د- ٩- قبول السجناء السياسيين وفق القانون رقم (٣٥) لسنة (٢٠١٣) المعدل	٢٨
د- ١٠- قبول الطلبة المسرعين	٢٨
د- ١١- قبول الطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد للدارسين باللغة الانكليزية	٢٩
د- ١٢- قبول طلبة مدارس الموهوبين	٣٠
د- ١٣- التعليم الحكومي الخاص الصباحي	٣١
د- ١٤- قبول الطلبة ضمن قناعة النخبة	٣٢
د- ١٥- قبول الطلبة في كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) والآمام الاعظم (رحمه الله)	٣٥
الفصل الخامس: ضوابط قبول ونقل الطلبة العراقيين الوافدين من خارج العراق:	٣٧



٥-١- ضوابط قبول الطلبة الحاصلين على شهادة الإعدادية المعادلة لشهادة الإعدادية العراقية (من المدارس خارج العراق)	٣٧
٥-٢- ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق	٣٨
٥-٣- ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق وفق قناة التعليم الخاص الصباغي (الحكومي / الاهلي) الدولي	٤١
الفصل السادس: ضوابط قبول الطلبة غير العراقيين.....	٤٧
٦-١- قبول الوافدين الحاصلين على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية أو الشهادة المعادلة لها في الدراستين الأولية	٤٧
أولاً: قنوات القبول.....	٤٧
ثانياً: شروط القبول وضوابطه.....	٤٧
ثالثاً: الوثائق المطلوبة ومواعيد التقديم:.....	٤٨
٦-٢- المنح الدراسية للوافدين الحاصلين على شهادة معادلة لشهادة الإعدادية العراقية في الدراستين الأولية والعليا (ادرس في العراق) :.....	٤٨
٦-٣- ضوابط إعفاء الطلبة غير العراقيين المقيمين من تسديد الأجرور الدراسية:.....	٤٩
الفصل السابع: آلية تسجيل الطلبة المقبولين في الجامعات :.....	٥١
٧-١- الوثائق المطلوبة للتسجيل وآلية التسجيل	٥١
٧-٢- آلية تسجيل الطالب	٥١
٧-٣- حالات التأجيل والرسوب وإلغاء القبول	٥٣
الفصل الثامن: ضوابط انتقال واستضافة الطلبة للدراستين الصباحية والمسائية:.....	٥٥
٨-١- الشروط العامة للانتقال:.....	٥٥
٨-٢- ضوابط الانتقال لأسباب قاهرة:.....	٥٦
٨-٣- ضوابط الانتقال من كليات ذات متطلبات أدنى إلى كليات ذات متطلبات أعلى:.....	٥٨
٨-٤- ضوابط انتقال الطلبة من كليات ذات حدود قبول أعلى إلى كليات ومعاهد ذات حدود قبول أدنى:.....	٦١
٨-٥- ضوابط انتقال طلبة المعاهد في الجامعات التقنية:.....	٦١
٨-٦- ضوابط نقل الطلبة أبناء أعضاء الهيئة التدريسية:.....	٦١
٨-٧- ضوابط انتقال الطلبة بين الكليات الحكومية والأهلية:.....	٦٣
٨-٨- ضوابط انتقال الطلبة إلى جامعات/كليات ومعاهد إقليم كردستان:.....	٦٤
٨-٩- ضوابط استضافة الطلبة:.....	٦٥
الفصل التاسع: ضوابط الطلبة المرقنة قيودهم والطلبة الموقوفين والطلبة المتضررون:.....	٦٧
٩-١- قبول الطلبة المرقنة قيودهم:.....	٦٧
٩-٢- ضوابط الطلبة الموقوفين:.....	٦٨
٩-٣- الطلبة المتضررون جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية:.....	٦٨
الفصل العاشر: ضوابط عامة:.....	٧٠
١٠-١- ضوابط عامة:.....	٧٠
١٠-٢- معالجة حالات الطلبة بانتهاء السنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٣):.....	٧١
١٠-٣- ضوابط نظام العبور للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٣):.....	٧٢
١٠-٤- الضوابط العامة للمقاضاة العلمية:.....	٧٣
١٠-٥- ضوابط تعديل الترشيح للمقبولين مركزيا ضمن القناة العامة في السنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٣):.....	٧٤
١٠-٦- ضوابط تعديل الترشيح للمقبولين مركزيا في السنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٣) ضمن قناة ذوي الشهداء:.....	٧٥
١٠-٧- تعديل الترشيح بسبب اللياقة الصحية:.....	٧٦
١٠-٨- الضوابط الخاصة بالطلبة المكفوفين:.....	٧٧
١٠-٩- التدريب الصيفي:.....	٧٧



الفصل الحادي عشر : الوثائق:	
كـ-١- آلية تدقيق الوثائق:	٧٨
كـ-٢- أرشفة أوليات الخريجين:	٧٩
كـ-٣- صحة الصدور:	٧٩
كـ-٤- التعامل مع حالات التزوير:	٨٠
كـ-٥- كيفية التعامل مع الطلبة المزورين:	٨١
كـ-٦- ضوابط إصدار أوامر التخرج وتسلسل الخريجين:	٨٢
كـ-٧- آلية تزويد الطلبة الراغبين بالدراسة خارج العراق بالوثائق:	٨٣
كـ-٨- كيفية معالجة الوثائق المفقودة:	٨٣
كـ-٩- آلية تسليم الوثائق الأصلية للطلبة:	٨٤
كـ-١٠- آلية منح تأييدات استمرارية بالدراسة:	٨٤
كـ-١١- آلية تحديد الطلبة الأوائل على الأقسام العلمية والكليات والمعاهد والجامعات:	٨٤
لـ- ملحق ١: التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها:	٨٧
مـ- ملحق ٢: تعليمات استحداث الدراسة المسائية في الكليات والمعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠ (١٣٥):	٩٣
نـ- ملحق ٣: احكام الامتحانات الجامعية:	٩٧
سـ- ملحق ٤: تعليمات التدريب الصيفي:	١٠١
عـ- ملحق ٥: نظام اللياقة الصحية رقم ٥ لسنة ١٩٩٢:	١٠٧
فـ- ملحق ٦: تعليمات انضباط الطلبة في مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧، و المعدلة بموجب التعليمات رقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٨:	١٠٩
صـ- ملحق ٧: جدول بمسارات التعليم لقبول خريجي الاعداديات المهنية في الدراسة المسائية:	١١٣
قـ- ملحق ٨: جدول بمسارات التعليم لقبول (١٠%) الأوائل من خريجي المعاهد في الجامعات والكليات:	١٢٨
رـ- ملحق ٩: جدول بمسارات التعليم لقبول الأوائل من خريجي الاعداديات المهنية في الكليات التقنية:	١٤٣
شـ- ملحق ١٠: جدول بمسارات التعليم لقبول خريجي الاعداديات المهنية في المعاهد التقنية:	١٤٧
تـ- ملحق ١١: جدول التخصصات المختلفة لقبول الطلبة المرقنة قيودهم:	١٥٠
ثـ- ملحق ١٢: تحديد المرحلة الدراسية للمقبولين ضمن قناتي المتميزين والـ ١٠% الأوائل على المعاهد في الكليات التقنية:	١٥١
خـ- ملحق ١٣: الاستثمارات المعتمدة:	١٥٦



الفصل الأول: شروط وضوابط القبول المركزي في الجامعات العراقية:

١- الشروط العامة للقبول:

يشترط في الطالب الذي يقبل في الجامعات أن يكون:

١. عراقي الجنسية.
٢. حائزًا على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية معززة بتصديق من المديرية العامة للتربية في المحافظة أو على شهادة تعادلها مع تقديم رمز التحقق والوصول السريع لوثيقة QR-CODE.
٣. ان يكون الطالب من مواليد ٢٠٠٠ صعوداً.
٤. ناجحاً في الفحص الطبي على وفق الشروط الخاصة بكل دراسة، ويتم مطالبة الطلبة المقبولين في الكليات والمعاهد بفحص (CBC) او (Hb-Electrophoresis) في مراكز الفحص المختصة.
٥. متفرغاً للدراسة ولا يجوز الجمع بين الوظيفة والدراسة (في الوقت ذاته) في الكليات والمعاهد الصباحية ويشمل ذلك منتسبي مؤسسات الدولة كافة ويشترط في استمرارهم بالدراسة الحصول على إجازة دراسية من دوائرهم ابتداءً على وفق التعليمات النافذة بمدة أقصاها شهر من تاريخ الدراسة، ولا يجوز الجمع بين دراستين أيضاً وفي حال ثبوت خلاف ذلك يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله، أما فيما يخص الطلبة الذين لديهم قبولين مختلفين لنفس السنة فيخير الطالب بالغاء أحدهما.
٦. من خريجي:
 - أ. السنة الدراسية الحالية.
 - ب. السنة الدراسية السابقة من غير المقبولين قبولاً مركزاً في أية كلية أو معهد ويتم قبولهم ضمن قناعة قبول الطلبة من خريجي السنة الدراسية السابقة على وفق الحدود الدنيا لسنة تخرجهم شرط عدم التحاقهم بأحدى الدراسات (المسائية، الأهلية، التعليم الحكومي الخاص الصباحي، أحدى الكليات التابعة للوقفين، المعاهد التابعة للوزارات الأخرى).
٧. يحق للطلبة الوافدين للسنین الدراسیتین (٢٠٢٣ / ٢٠٢٤ و ٢٠٢٤ / ٢٠٢٥) التقديم عن طريق البوابة الالكترونية الخاصة بدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة ومن خلال الاستماراة الالكترونية الخاصة بهم ويتم اعتماد التقديم الالكتروني بعد جلب شهادة معادلة مؤقتة أو دائمة من وزارة التربية مديرية التعادل والشهادات.
٨. الطلبة غير العراقيين الحاصلين على شهادة الإعدادية العراقية والمقبولين مركزاً يتم إبلاغهم خطياً بمراجعة قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين لبيان إعفائهم أو مطالبتهم بالأجور الدراسية بالعملة الأجنبية بحسب الضوابط الواردة في الفصل السابع من دليل اجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه.



أ-٢- الأسس العامة التي يعتمد بها نظام القبول المركزي:

يكون ترشيح الطلبة للقبول في الكليات والمعاهد بموجب نظام القبول المركزي المنفذ الكترونياً حسب الأسس الآتية:

١. يقبل الطالب على وفق الاختبارات المثبتة في استمارة التقديم عن طريق البوابة الالكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى أساس المنافسة في المجموع.

٢. يتوجب على الطالبة:

أ. خريجي الفروع (علمي، احيائي، تطبيقي): ملء (٥٠) اختارا في الاستمارة الالكترونية على ألا يقل عدد المعاهد عن (١٠).

ب. خريجي الفرع الادبي: ملء ما لا يقل عن (٢٥) اختيارا ولغوية (٥٠) اختيار في الاستمارة الالكترونية على ألا يقل عدد المعاهد عن (١٠).

ج. خريجي فرع الفنون: ملء (١٠) اختارات في الاستمارة الالكترونية على ألا يقل عدد المعاهد عن (٢).

٣. إن تقديم الطالب لاستمارة القبول غير ملزم لقبوله وفق الاختبارات المقدمة من قبله بصورة نهائية إذ إن قبوله يعتمد على تنافسه مع بقية الطلبة على وفق الأسس المعمول بها.

٤. يكون التقديم لكلية القانون (الحقوق) مقتضاها على سكنة المحافظة حسراً ولا يحق للطالب التقديم إلى الكلية المذكورة في الجامعات التي تقع خارج محافظته.

٥. يكون التقديم إلى كليات الهندسة من خلال الاستمارة الالكترونية بحسب الأقسام.

٦. يكون التقديم على قسم اللغة الانكليزية في كليات التربية والتربية للعلوم الإنسانية من خلال الاستمارة الالكترونية بحسب القسم.

٧. لأغراض المفاضلة في القبول:

أ. تحتسب نسبة (%) من درجة اللغات الأجنبية المضافة وتضاف إلى مجموع الطالب.

ب. تحتسب درجة إضافية على المعدل لخريجي الدور الأول (عدا الطلبة المشمولين بنظام المحاولات).

٨. لا يعمل بمبدأ دروس المفاضلة إلا في حالة المنافسة على المقاعد الأخيرة في خطة القبول المعتمدة.

أ-٣- ضوابط تقديم ذوي الشهداء المشمولين بقانوني ٥٧ لسنة ٢٠١٥ و ٦ لسنة ٢٠١٦ وتعديله القانون (٢) لسنة ٢٠٢٠:

١. الفئات المشمولة بهذه الضوابط هم كل من:

أ. ذوي شهداء ضحايا جرائم حزب البعث المنحل.

ب. ذوي شهداء الحشد الشعبي.



- ج. ذوي ضحايا العمليات الحربية والاخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية وللجرحى المشمولين بقانون (٥٧) لسنة ٢٠١٥.
٢. يكون التقديم والقبول للفئات المذكورة في الفقرة (١) أعلى بنسبة (١٠%) من خطة القبول لكل فئة، ويكون التنافس على المقاعد لكل فئة على حدة.
٣. يتنافس الطلبة للقبول في:
- أ- كليات المجموعة الطبية (الطب، طب الاسنان، الصيدلة) بفارق معدل (٥) درجات أو أقل من الحد الأدنى للقبول في هذه الكليات ضمن القبول المركزي للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥)، على ألا يقل معدل الطالب عن (٩٠%) بدون إضافات.
 - ب- باقي التخصصات بفارق معدل (٧) درجات أو أقل من أدنى معدل يتم قبوله في الكلية أو المعهد ضمن القبول المركزي للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥).
٤. اعتماد قبول الطلبة من ذوي الشهداء في الجامعات التقنية بنسبة (٦٢%) من خريجي الإعداديات للفرع (العلمي، الاحياني، التطبيقي، الادبي، الفنون) ونسبة (٨٦%) لخريجي الإعداديات المهنية.
٥. يحق للطلبة من ذوي الشهداء التقديم على قنوات القبول المباشر وعلى وفق الضوابط المدرجة لكل تخصص شرط الا يكونوا من المستفيدين في السنة السابقة من القبول ضمن قناة ذوي الشهداء في الدراستين المسائية أو الأهلية مع مراعاة ما جاء في الفقرة (٣/ب) أعلى.
٦. يكون توزيع الطلبة المقبولين ضمن قناة ذوي الشهداء على الاقسام في الكليات المقبولين فيها مركزاً حسب المعدل (وفق ما جاء في الفقرة ٣ أعلى) والرغبة ويتم التنافس فيما بينهم للقبول في الاقسام على حسب خطة الكلية والنسبة المحددة في الفقرة (٢) أعلى.
٧. يتم التقديم عن طريق البوابة الكترونية الخاصة بدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة ومن خلال الاستماراة الالكترونية الخاصة بهذه القناة، ويتم اعتماد التقديم الالكتروني للطالب بعد تصديق مؤسسة الشهداء بأن الطالب من المشمولين بأحكام القانون أعلى.
٨. يتلزم الطالب عند اكمال التقديم الكترونياً بمراجعة مؤسسة الشهداء لإكمال إجراءات المصادقة على التقديم وخلافه يتم قبوله وفق القناة العامة (القبول المركزي).
٩. يبلغ الطالب بجلب كتاب تأييد من قبل مديريات مؤسسة الشهداء/شعب الرعاية العلمية، وتعتمد تأييد نهائي للقبول وتحفظ في ملفة الطالب وذلك خلال شهر من تاريخ مبادرته وبخلافه يتم تغيير قناة قبوله وفق القناة العامة حسب ما يؤهله معدله.

أ-٤- قبول خريجي الدراسات الاعدادية / فرع الفنون

١. يتم قبول الطلبة من خريجي فرع الفنون اسوة بالفرع العلمي بشطريه (الاحياني والتطبيقي) والفرع الادبي.
٢. يحق للطلبة من خريجي فرع (الفنون) التقديم للقبول المركزي والمباشر على الكليات المبينة في أدناه:



- أ. كلية الفنون التطبيقية/الجامعة التقنية الوسطى في اقسام (التصميم الداخلي، تقنيات الاعلان، التصميم الصناعي) (قبول مركزي).
- ب. كليات الفنون الجميلة (قبول مركزي ومبادر ضمن فئة الموهوبين).
- ج. كلية الآداب في الاقسام (علم النفس، الفلسفة، الآثار، المجتمع المدني، الاعلام، اللغة الفرنسية، اللغة التركية) (قبول مركزي).
- د. كلية الآثار في الاقسام (الآثار، الآثار العراقية القديمة، الآثار الاسلامية، الآثار والحضارة الاسلامية، الآثار والحضارة القديمة) (قبول مركزي).
- ه. كليات التربية الاساسية في قسم (التربية الفنية) (قبول مركزي ومبادر ضمن فئة الموهوبين).
- و. كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة (قبول مبادر)
- ز. اقسام الارشاد التربوي في الكليات (قبول مركزي).
- ح. اقسام المعاهد التقنية المناطرة لهذا الفرع في الجامعات التقنية (قبول مركزي).
- ط. كليات اللغات عدا قسم اللغة الانكليزية (قبول مركزي).
- ي. كليات الاعلام (ماعدا قسم الصحافة والاعلام الرقمي) (قبول مركزي).



الفصل الثاني: ضوابط القبول المباشر وشروطه:

بـ-١- الشروط العامة للتقديم:

١. عراقي الجنسية.
٢. أن يكون الطالب من مواليد ٢٠٠٠ صعوداً.
٣. حائزًا على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية، معززة بتصديق من المديرية العامة للتربية في المحافظة أو على شهادة تعادلها مع تقديم رمز التحقق والوصول السريع للوثيقة QR-CODE.
٤. ناجحًا في الفحص الطبي على وفق الشروط الخاصة بكل دراسة، ويتم مطالبة الطلبة المقبولين في الكليات والمعاهد بفحص (CBC) أو (Hb-Electrophoresis) في مراكز الفحص المختصة.
٥. متفرغًا للدراسة ولا يجوز الجمع بين الوظيفة والدراسة (في الوقت ذاته) في الكليات والمعاهد الصباحية ويشمل بذلك منتسبي المؤسسات الحكومية كافة ويشترط في استمرارهم بالدراسة الحصول على اجازة دراسية من دوائرهم ابتداءً على وفق التعليمات النافذة، ولا يجوز الجمع بين دراستين ايضاً وفي حال ثبوت خلاف ذلك يكتب الى الوزارة للاحتجاج قبوله.
٦. يسمح التقديم لخريجي الدراسة الإعدادية لفروع (العلمي، الأحيائي، التطبيقي، الأدبي، الفنون) للسنة الدراسية الحالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ والسنة الدراسية السابقة الذين لم يظهر لهم قبول مركزي وعلى وفق الضوابط المدرجة لكل تخصص شرط عدم التحاقهم بأحدى الدراسات (المسانية، الأهلية، التعليم الحكومي الخاص الصباحي، احدى الكليات التابعة للوقفين، والمعاهد التابعة للوزارات الأخرى).
٧. يسمح التقديم لخريجي الدراسة الإعدادية لفروع (المهني، معاهد الفنون الجميلة، معهد الدراسات الموسيقية، معهد الفنون والحرف الشعبية، والإسلامي) للسنة الدراسية الحالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ والسنة الدراسية السابقة (بعد تقديم ما يثبت كونهم مؤجلين أو راسبين بتأييد من الكلية/المعهد يثبت فيه عبارة (لأغراض التقديم على الاختبار للقبول في قناة القبول المباشر)) وكل تخصص شرط عدم التحاقهم بدراسة (مسانية، أهلية، قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي، احدى الكليات التابعة للوقفين، والمعاهد التابعة للوزارات الأخرى).
٨. يسمح للطلبة المقبولين مركزيًا للسنة الدراسية السابقة من خريجي الفروع (العلمي، الأحيائي، التطبيقي، الأدبي) التقديم للقبول ضمن قنوات القبول المباشر و(فرع الفنون) في كليات الفنون الجميلة وأقسام التربية الفنية وكليات وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة بحسب الضوابط المدرجة لكل تخصص للطلبة غير المسجلين (الملغى قبولهم) والراسبين والمؤجلين، بعد تقديم ما يثبت كونهم مؤجلين أو راسبين بتأييد من الكلية يثبت فيه عبارة (لأغراض التقديم على الاختبار للقبول في قناة القبول المباشر) ولا يحق لهم التقدم لتعديل الترشيح أو العودة لقبولهم السابق في حال تم قبولهم شرط عدم التحاقهم بدراسة (مسانية، أهلية، والمقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي، احدى الكليات التابعة للوقفين، والمعاهد التابعة للوزارات الأخرى).



٩. يحق للطلبة من الـ(١٠ % الأوائل) للسنة الحالية من خريجي معاهد الفنون الجميلة ومعاهد الحرف والفنون الشعبية ومعهد الدراسات الموسيقية التقديم لهذه القناة، ويتم حجب أسماء المقبولين من قناة الـ(١٠ % الأوائل).
١٠. يخضع جميع الطلبة المتقدمين للاختبار الذي تجريه الكليات، للتنافس على القبول ويحتسب المعدل التناصفي على أساس (٥٥%) لمعدل الطالب في الدراسة الإعدادية و(٤٥%) لدرجة الاختبار.
١١. مدة التقديم والاختبارات شهر واحد، ويحق للطلبة الناجحين والمكملين ضمن الفئات المشار إليهم في الفقرتين (٦ و٧) أعلى التقديم للقبول.
١٢. يتم إعلام الطلبة من قبل الكلية/الجامعة عند التقديم وبشكل واضح وصريح (أن الطالب المقبول ضمن قناة القبول المباشر يحجب اسمه من القبول المركزي).
١٣. لا يحق للطالب التقديم على أكثر من جهة للقبول المباشر، ولا يحق له طلب الانسحاب وإلغاء قبوله بعد إعلان نتائج القبول.
١٤. يشترط نجاح الطالب المتقدم في الاختبار الذي تجريه الكليات لغرض ترشيحه للقبول.
١٥. تلتزم الكلية/الجامعة بإعلان نتائج الاختبار في لوحة الإعلانات بعد أسبوع من تاريخ انتهاء الفترة المحددة في الفقرة (١١) أعلى.
١٦. ترسل النتائج من قبل الكلية/الجامعة الكترونياً للطلبة الناجحين في الاختبار فقط عبر النافذة الإلكترونية المخصصة لهذا الغرض من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بما لا يتجاوز أسبوعين من انتهاء الفترة المحددة في الفقرة (١١) آنفاً.
١٧. ترسل نتائج الاختبار من قبل الكلية/الجامعة إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم الحاسبة الإلكترونية كعدد صحيح، مع جبر كسر العدد لمصلحة الطالب.
١٨. يتم تخفيض الحدود الدنيا ومعدل التقديم لدرجة الإعدادية لذوي الشهداء وفق الشروط المذكورة في الفقرة (٢/ب) من البند (أ-٣) من الفصل الأول إثناء التقديم للاختبار والمنافسة في قنوات القبول المباشر.
١٩. بعد إظهار نتائج القبول تحجب أسماء المقبولين عن القبول المركزي وقناة الـ(١٠ % الأوائل).
٢٠. تكون عملية إظهار قبول الطلبة ضمن قنوات القبول المباشر في قسم القبول المركزي بالاعتماد على نتائج الاختبار المرسلة من الكليات ومعدلات الطلبة على وفق النسب المحددة لاحتساب المعدل التناصفي، ولا تتم مباشرتهم إلا بعد إصدار قوائم القبول من قبل الوزارة.
٢١. ترسل قوائم الطلبة الناجحين بالاختبار والمرسلة بياناتهم وفق الفقرة (١٦) أعلى والمصادق عليها من قبل السيد عميد الكلية المعنية أو من يخوله وفق النموذج المعهود لهذا الغرض في النافذة الإلكترونية.
٢٢. يكون قبول الطلبة من ذوي الشهداء بحسب الفئات للكليات التي تعتمد القبول المباشر.
٢٣. تعتمد ذات الشروط والضوابط الواردة في الفصل الرابع/البند (د-١٣) للطلبة المتقدمين للقبول في كليات القبول المباشر ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي.



بـ-٢- الكليات المشمولة بالقبول المباشر

بـ-٢-١- القبول في كليات وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة:

١. يحق لخريجي الفرع العلمي (الأحياني والتطبيقي) والفرع الأدبي وفرع الفنون التقديم للقبول بنسبة ٦٧٥% من خطة القبول على ألا يقل معدل الذكور عن (٥٥٩%) ولا يقل معدل الإناث عن (٥٥٥%) في اقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة في كليات التربية والتربية الأساسية.
٢. يحق لخريجي الدراسة المهنية (بفروعها وتخصصاتها كافة) التقديم للقبول على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٠%) وبنسبة ١٠% من خطة القبول.
٣. يتم قبول الطلبة الأبطال من مرشحي اللجنة الأولمبية من خريجي الفروع (الأحياني، التطبيقي، الأدبي، الفنون) والمهني (بفروعه وتخصصاته كافة) استثناءً من شرط المعدل وبنسبة ١٥% من خطة القبول، توزع بواقع ٨% لخريجي الفروع (العلمي، الأحياني والتطبيقي) والفرع الأدبي والفنون و٧% لخريجي الدراسة المهنية، مع إمكانية تدوير النسب في حال عدم كفاية اعداد المتقدمين، ويحتسب المعدل التناصي لهم باعتبار (٥٥٠%) من معدل الطالب في الدراسة الإعدادية و (٥٥٠%) من درجة الاختبار التناصي، وعلى اللجنة الأولمبية الوطنية العراقية تزويد الكلية بكتب رسمية مع كافة الأولويات التي تثبت بان الطلبة تطبق عليهم احد الشروط ادناه، إضافة الى ذلك تزويذ دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم القبول المركزي بنسخ منها.

• الشروط الواجب توفرها:

- أ. اللاعبون المشاركون في إحدى فعاليات الدورة الأولمبية.
- ب. اللاعبون الحائزون على المركز الأول وحتى المركز السادس في إحدى البطولات الدولية المعتمدة لدى الاتحاد الدولي للعبة.
- ج. اللاعبون الحائزون على المركز الأول وحتى المركز السادس في إحدى البطولات الآسيوية المعتمدة لدى الاتحاد الآسيوي للعبة.
- د. اللاعبون الحائزون على المركز الأول وحتى المركز الثالث في إحدى البطولات العربية المعتمدة لدى الاتحاد العربي للعبة.
- ه. اللاعبون الذين حازوا على المركز الأول أو الثاني أو الثالث في بطولة عراقية على مستوى العراق أو بطولة الجمهورية التي تقام بشراف الاتحاد المركزي المعنى بالنسبة للألعاب الفردية للموسمين الأخيرين.
- و. اللاعبون الذين حصلت فرقهم على المركز الأول أو الثاني أو الثالث في بطولة الدوري العام أو بطولة الجمهورية التي تقام بشراف الاتحاد المركزي المعنى بالنسبة للألعاب الفردية للموسمين الأخيرين.



ز. اللاعبون الذين حازوا على المرتبة الأولى في الدورات المدرسية على مستوى العراق مؤيدة بكتاب من مديريات التربية في بغداد والمحافظات وبتصديق من وزارة التربية.

ح. اللاعبات المشاركات في البطولات المشار إليها في الفقرات [أ، ب، ج، د، ه، و، ز] أعلاه.

٤. تتولى الجامعة/الكلية تدقيق صحة إصدار الكتب المشار إليها أعلاه من الجهة ذات العلاقة مباشرة دون الرجوع للوزارة.

٥. امكانية التدوير بين الجنسين (ذكور، إناث) لقبول أكبر عدد ممكن من الطلبة وفق مقاعد الخطة، بين الفئات المذكورة في الفقرات (١، ٢)، إضافة إلى فئة الابطال من مرشحي اللجنة الأولمبية المذكورة في الفقرة (٣).

بـ-٢- القبول في كليات الفنون الجميلة وأقسام التربية الفنية:

١. يقبل الطلبة خريجي الدراسة الإعدادية (علمي ، تطبيقي، احيائي، الأدبي، الفنون) قبولاً مباشرةً وبنسبة (%)٥٥ من خطة القبول.

٢. يحق للطلبة من خريجي الدراسة المهنية فرع الفنون التطبيقية التقديم للقبول على ألا نقل معدلاتهم عن (%)٦٠ وبنسبة (%)٢٥ من خطة القبول.

٣. يحق للطلبة من خريجي معاهد الفنون الجميلة ومعهد الدراسات الموسيقية التقديم للقبول على ألا نقل معدلاتهم عن (%)٦٠ وبنسبة (%)١٥ من خطة القبول.

٤. يحق للطلبة من خريجي معهد الحرف والفنون الشعبية في دائرة الفنون التابع لوزارة الثقافة التقديم للقبول على ألا نقل معدلاتهم عن (%)٦٥ وبنسبة (%)٥ من خطة القبول.

٥. يتم قبول الموهوبين في المجال الفني من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، الأدبي، الفنون) شرط ألا نقل معدلاتهم عن (%)٥٥ ومن خريجي الفروع المهنية (بتخصصاتها كافة عدا فرع الفنون التطبيقية) شرط ألا نقل معدلاتهم عن (%)٦٥ من لديهم مواهب فنية وبنسبة (%)٥ من خطة القبول، توزع النسبة بواقع (%)٣ لخريجي الفرعين العلمي (تطبيقي، احيائي) والأدبي والفنون و(%)٢ لخريجي الفروع المهنية (بتخصصاتها كافة عدا فرع الفنون التطبيقية) مع إمكانية تدوير النسب في حال عدم كفاية اعداد المتقدمين، ويحسب المعدل التنافسي للمتقدمين ضمن فئة الموهوبين على أساس (%)٥٠ من معدل الطالب في الدراسة الإعدادية و(%)٥٠ من درجة الاختبار التنافسي مع تقديم ما لا يقل عن اثنين مما يأتي:

أ. ما يثبت ممارسته الفن من مؤسسات فنية رسمية.

ب. مطبوعات (فولدرات)، ملصقات جدارية (بوستر).

ج. صوراً للوحات فنية شاركوا بها في معارض (محلية، عربية، دولية).

د. أشرطة فيديو أو (CD) توثق نشاطه الفني.



٦. لأبناء الفنانين الأولوية في القبول عند المنافسة مع أقرانهم (الحاصلين على المجموع التناصي نفسه) على المقاعد الأخيرة، بعد تقديم كتاب من نقابة الفنانين العراقيين يؤكد كون ذوي الطالب (الأب أو الأم) من الفنانين.

٧. يتم تدوير النسب بين الفئات المذكورة في الفقرات (٢، ٣، ٤) في حال عدم كفاية اعداد المتقدمين لأى منها وحسب الضوابط.

بـ-٣-٣- القبول في أقسام اللغة الكردية في الجامعات (عدا جامعة كركوك) وأقسام اللغة التركية:

يحق للطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائى، الأدبى) التقديم للقبول على ألا نقل معدلاتهم عن (٦٠%).

بـ-٤- القبول في قسم رياض الأطفال:

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائى، الأدبى) مركزيا لإناث فقط.

٢. يحق للطلبة من خريجي فرع الفنون التطبيقية الدراسة المهنية التقديم للقبول في قسم رياض الأطفال (لإناث فقط) بنسبة لا تزيد عن (٢٥%) من خطة القبول في القسم على ألا نقل معدلاتهم عن (٧٠%).

بـ-٥- القبول في قسم التربية الاسرية والمهن الفنية في كليات التربية الأساسية:

تكون نسب القبول في الدراسة الصباحية وفق الآتي:-

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائى، الأدبى) مركزيا بنسبة لا تقل عن (٤٠%).

٢. يحق للطلبة من خريجي فرع الفنون التطبيقية الدراسة المهنية (التربية الاسرية وفن الديكور) التقديم للقبول بنسبة لا تزيد عن (٣٥%) من خطة القبول على ألا نقل معدلاتهم عن (٧٠%).

٣. يحق للطلبة من خريجي فرع الصناعي (كهرباء، الكترونيك، وميكانيك) التقديم للقبول بنسبة لا تزيد عن (٢٥%) من خطة القبول على ألا نقل معدلاتهم عن (٦٠%).

بـ-٦- القبول في كليات العلوم الاسلامية والفقه:

١. يكون القبول لخريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائى، والأدبى) مركزيا وبنسبة (٥٥%) من خطة القبول.

٢. يكون القبول مركزيا في أقسام (العلوم المالية والمصرفية الإسلامية ، والحضارة الإسلامية) لخريجي الدراسة الإعدادية (علمي ، تطبيقي، احيائى، والأدبى) حسرا.

٣. يحق للطلبة من خريجي الإعداديات الإسلامية التابعة لوزارة التربية التقديم للقبول المباشر لباقي الأقسام على ألا نقل معدلاتهم عن (٦٠%) وبنسبة (٦١٠%) من خطة القبول.



٤. يحق للطلبة من خريجي المدارس التابعة للوقفين الشيعي والسنوي (عدا خريجي الامتحانات الخارجية في الاعداديات التابعة للوقفين ممن لم يجتازوا الامتحان التقويمي المقرر في وزارة التربية بنجاح) التقديم للقبول المباشر على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٠%) وبنسبة (٤٠%) من خطة القبول.

٥. السماح للطلبة من خريجي الاعداديات الاسلامية التابعة لوزارة التربية وكذلك مدارس الوقفين الشيعي والسنوي التقديم والقبول في الكليات / اقسام (اللغة العربية، التاريخ، الفلسفة، الاجتماع، السياحة، علم النفس، الآثار) على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٠%) وبنسبة (٤٠%) من خطة القبول في كليات العلوم الإسلامية والفقه و (١٠%) لباقي التخصصات.
يتم تدوير النسب بين الفئات المذكورة في الفقرات (٣، ٤) في حال عدم كفاية اعداد المتقدمين لقبول أكبر عدد ممكن من الطلبة وفق خطة القبول.

بـ ٧-٢ القبول في قسم الاقتصاد المنزلي في الجامعات

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية (علمي، تطبيقي، احيائني، الأدبي) مركزيا للإناث فقط.
٢. يحق للطلبة من خريجي فرع الفنون التطبيقية الدراسة المهنية التقديم للقبول في قسم الاقتصاد المنزلي (للإناث فقط) بنسبة لا تزيد عن (٢٥%) من خطة القبول في القسم لجامعة تكريت حصراً على ألا تقل معدلاتهم عن (٧٠%).

بـ ٨-٢ القبول في كلية الفنون التطبيقية/جامعة التقنية الوسطى

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية (علمي، تطبيقي، احيائني، الأدبي) مركزيا.
٢. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية فرع الفنون مركزيا في الاقسام (التصميم الداخلي، تقنيات الاعلان، التصميم الصناعي) بنسبة لا تزيد عن (١٠%) من خطة القبول لهذه الاقسام.
٣. يحق للطلبة من خريجي فرع الفنون التطبيقية الدراسة المهنية التقديم للقبول في الكلية اعلاه وفق التخصص المناظر او القريب بنسبة لا تزيد عن (٢٥%) من خطة القبول في القسم على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٠%).

بـ ٩-٢ القبول في كليات الآثار

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية (العلمي والادبي و (الاحيائني والتطبيقي)) وبنسبة ٥٠% مركزيأ ويكون معدل التقديم (٥٥%).
٢. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية المهنية (الفنون التطبيقية والسياحة والفنادق) مباشراً وبنسبة ٥٠% ويحصل على معدل (٥٥%).



الفصل الثالث: ضوابط وشروط التقديم في الدراسة المسائية في الجامعات:

ج-١- الشروط العامة للتقديم:

١. عراقي الجنسية.
٢. حائزًا على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية، معززة بتصديق من المديرية العامة للتربية في المحافظة أو على شهادة تعادلها مع تقديم رمز التحقق والوصول السريع للوثيقة QR-CODE.
٣. يحق لخريجي الدراسة الإعدادية للسنة الدراسية الحالية الحصول على الامتيازات ذاتها التي حصل عليها أقرانهم المتقدمون للقبول المركزي عند احتساب المجموع لأغراض المفاضلة في القبول.
٤. يحق للطلبة التقديم للدراسة المسائية وفق ما يلي :

أولاً: تكون الحدود الدنيا لمعدلات القبول في الدراسة المسائية وفق الآتي:

- أ. كليات التمريض: (٧٠٪) أو لا يزيد الفارق للتقديم عن الحد الأدنى للقبول في الدراسة الصباحية (القبول المركزي) بـ (١٠) درجات.

- ب. كليات الطب البيطري: لا يزيد الفارق للتقديم عن الحد الأدنى للقبول في الدراسة الصباحية (القبول المركزي) بـ (١٠) درجات.

- ج. كليات التقنيات الطبية والصحية (٧٥٪).

- د. كليات الهندسة (٦٥٪).

- هـ. كليات التقنيات الهندسية (٦٠٪).

- و. كليات العلوم وكليات الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات (بمختلف مسمياتها) (٦٠٪).

- ز. كليات القانون (٦٥٪).

- حـ. العلوم السياسية والإدارة والاقتصاد (٦٠٪).

- طـ. باقي التخصصات: يكون المعدل (٦٠٪).

ثانياً: تخول مجالس الجامعات بتخفيض الحدود الدنيا لمعدلات القبول الواردة في الفقرة (أولاً) بما لا يزيد عن ثلاثة درجات حسب حاجة المحافظة والجامعة وفقاً لمبدأ استقلالية الجامعات عدا ما جاء في الفقرتين (هـ، وـ) من الفقرة (٤-أولاً).

٥. تستثنى طالبات من خريجات الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائى، الأدبى، الفنون) الراغبات في التقديم إلى كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة من شرط المعدل الوارد في الفقرة (٤/أولاً/طـ) أعلاه على لا يقل معدلهن عن (٥٥٪).

٦. يحق للأبطال من (مرشحي اللجنة الأولمبية) من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائى، والأدبى، الفنون) التقديم إلى كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة على لا تزيد نسبتهم عن (٥٪) من خطة القبول استثناء من شرط المعدل.



٧. يحق للابطال من خريجي الإعداديات المهنية بفروعها وتخصصاتها كافة التقديم إلى كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة وقسم التربية البدنية وعلوم الرياضة في كلية التربية الأساسية على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول وبمعدل لا يقل عن (%٦٠).
٨. يحق للموهوبين من خريجي الإعداديات المهنية بفروعها وتخصصاتها كافة التقديم إلى كليات الفنون الجميلة والفنون التطبيقية والتربية الفنية وقسام التربية الفنية في كلية التربية والتربية الأساسية على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول وبمعدل لا يقل عن (%٦٠).
٩. يحق للطلبة من خريجي معاهد الفنون الجميلة التقديم للقبول في الدراسة المسانية وبنسبة (%)١٠ من خطة قبول الأقسام في كليات الفنون الجميلة والفنون التطبيقية، اقسام التربية الفنية في كليات التربية والتربية الأساسية.
١٠. يحق للمعلمين المستمررين بالخدمة التقديم إلى كليات التربية والتربية الأساسية بغض النظر عن خلفية دراستهم في الإعدادية اي بغض النظر فيما اذا كانت دراستهم مهنية او اكاديمية على ألا تزيد نسبتهم عن (٥%) من خطة القبول في القسم ويكون قبولهم زيادة على الخطة.
١١. يحق لخريجي الإعداديات المهنية بفروعها كافة التقديم للدراسة المسانية بحسب التخصصات المناظرة والقريبة على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول للقسم المناظر ، وألا تزيد نسبة خريجي الفرع التجاري عن (٢٠%) من خطة القبول للأقسام المناظرة في كليات الإدارة والاقتصاد وبمعدل لا يقل عن (%٦٠) (الملحق-٧).
١٢. يحق لخريجي الإعداديات المهنية/الفرع الزراعي التقديم للدراسة المسانية بحسب التخصصات المناظرة والقريبة على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول وبمعدل لا يقل عن (%٦٠) (الملحق-٧).
١٣. يحق لخريجي الدراسة المهنية - فرع الفنون التطبيقية باختصاصاته كافة التقديم في كليات الفنون التطبيقية وكليات الفنون الجميلة الدراسة المسانية للقسم المناظر والقريب ، على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول وبمعدل لا يقل عن (%٦٠) (الملحق-٧) مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٨) من البند (ج-١).
١٤. يحق لخريجي الإعدادية الإسلامية/وزارة التربية وخريجي الإعداديات الإسلامية التابعة للوقفين (باستثناء خريجي الامتحانات الخارجية في الإعداديات التابعة للوقفين من لم يجتازوا الامتحان التقويمي المقرر في وزارة التربية بنجاح) التقديم للدراسة المسانية في كلية واقسام العلوم الإسلامية واقسام اللغة العربية والتاريخ والفلسفة والاجتماع والسياحة وعلم النفس والآثار (مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٢) من البند (ب-٢-٦) الفصل الثاني على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول للكلية وبمعدل لا يقل عن (%٦٠).
١٥. يحق للموهوبين والمبدعين في مجال الاعلام ومهاراته (لديه خدمة في مؤسسات اعلامية معترف بها لمدة لا تقل عن (٥) سنوات من الجهات المختصة حسراً (بعد جلب تأييد من نقابة الصحفيين)) التقديم الى الدراسة المسانية في كليات واقسام الاعلام وبالنسبة لخريجي المهني/فرع



تكنولوجيا الاعلام التقديم الى قسم الصحافة والاعلام الرقمي/كلية الاعلام حصراً وبنسبة (%)٢٥ من خطة القبول المركزي موزعة بواقع (%)١٥ لخريجي الفرعين العلمي (التطبيقي والحياني) والأدبي و (%)١٠ لخريجي الدراسة المهنية والمعاهد التقنية كافة ومعاهد الفنون الجميلة ومعاهد الدراسات الموسيقية مع امكانية التدوير بين النسب، ويشمل بذلك من حصل على معدل لا يقل عن (%٦٠).

١٦. يتم الالتزام بالنسب المحددة لقبول فئات الطلبة أعلاه وفي حال عدم استيفاء النسبة المحددة من خطة القبول يتم تعويضها من خريجي الفرعين (العلمي، الابحاثي والتطبيقي) والفرع الأدبي حصراً.

١٧. يحق لخريجي الدراسة الإعدادية التقديم للدراسة المسائية في المعاهد ويحسم معدل القبول بحسب المنافسة على المقاعد المتاحة لكل قسم علمي.

١٨. ترشح الجامعة الطلبة للدراسة في الكلية/المعهد وفي القسم الذي يؤهلهم اليه مجموعهم وحسب تسلسل رغباتهم.

١٩. يحق لخريجي معاهد السياحة السابقين قبل ارتباطهم بوزارة التربية التقديم للدراسة المسائية في التخصصات المناظرة او القريبة على الا تزيد نسبتهم عن (%)٢٠ من خطة القبول للكلية وبمعدل لا يقل عن (%)٦٠ بعد جلب كتاب عدم ممانعة من وزارة الثقافة/الدائرة القانونية والادارية متضمناً عدم الممانعة من دراسة الطالب لعدم الحاجة لتعيينه، على ان يتم اعتماد المعدل التنافسي للقبول (%)٧٠ على المعدل + (%)٣٠ على الاختبار الذي تجريه الكلية) ويكون اقرار اسماء المقبولين ومعدلاتهم من قبل مجلس الجامعة.

٢٠. يحق لخريجي الاولى من خريجي السنوات السابقة من المعاهد التقديم للقبول في الدراسة المسائية، ويكون التقديم عن طريق الكلية المعنية ويكون اقرار قبولهم من قبل الجامعة المعنية ويحسم الاختصاصات المناظرة والقريبة فضلاً عما تم ذكره في الفقرة (٩) أعلاه.

٢١. يحق للطلبة المرشحة قيودهم في الدراسات الصباحية التقديم للدراسة المسائية في كليات غير الكليات التي رقت قيودهم فيها على الا يكون ترقين القيد لأسباب تتعلق باللغش أو المحاولة فيه أو كانوا معاقبين انصباطياً، مع وجوب كونهم مستوفين للشروط العامة الأخرى.

٢٢. يحق للطلبة المرشحة قيودهم في الدراسات المسائية التقديم للدراسة في كليات مسائية أخرى على الا يكونوا من سبق ترقين قيودهم في الدراسات الصباحية في نفس الكلية/المعهد (يمكن قبوله في كليات/معاهد اخرى) وألا يكون ترقين القيد لأسباب تتعلق باللغش أو المحاولة فيه أو كانوا معاقبين انصباطياً مع وجوب كونهم مستوفين للشروط العامة الأخرى.

٢٣. لا يحق للطالب الذي أكمل إجراءات التسجيل في قبوله المركزي التسجيل في الدراسة المسائية إلا إذا قام بتقديم طلب للغاء قبوله بعد تسجيله ولا يحق له العودة لقبوله المركزي مرة أخرى، مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٦) من البند (ح-١) من الفصل الثامن في حالة تقديمها للدراسة المسائية في الكلية نفسها.



٤. يتم قبول الطلبة غير العراقيين (المقيمين) من الحاصلين على شهادة الثانوية العراقية قبولاً أولياً في الدراسة المسائية مع مراعاة ماجاء في الفقرة (٣) من البند (و-٣) من الفصل السادس وعليهم مراجعة الوزارة لبيان اعفائهم من دفع اجرور التسجيل بالعملة الأجنبية ومعاملتهم اسوة بالطلبة العراقيين خلال (٣٠) يوماً من إصدار امر قبولهم ويتحمل الطالب والكلية/المعهد مسؤولية استمراره بالدراسة من دون حصوله على كتاب الاعفاء.

٥. يسمح للتدريسيين من حملة الشهادات العليا التقديم للقبول في الدراسة المسائية في اقسام اللغة الانكليزية بكليات التربية والاداب واللغات وفق مايلي:

أ- أن يكون المتقدم مستوفياً لشروط وضوابط الدراسة المسائية.

ب- يتنافس التدريسيون المتقدمون للقبول ضمن نسبة (%) ٥٥ من خطة قبول الأقسام زيادة على خطة القبول لتنافس التدريسيين فيما بينهم.

٦. للموظف او المكلف بخدمة وأعضاء مجلس النواب والوزراء ومن هم بدرجتهم او الوكلاء ومن هم بدرجتهم والمديرين العامين ومن هم بدرجتهم والدرجات الخاصة العليا بموافقة دوائرهم الدراسية أثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة او اجازة دراسية للحصول على الشهادة الاولية او العليا داخل العراق او خارجه بصرف النظر عن العمر. على ان يقدم الطالب تعهداً لبيان موقفه الوظيفي وبخلاف ذلك يتحمل كافة التبعات القانونية المترتبة إزاء ذلك.

٧. قبول المكفوفين وضعاف البصر بدرجات عالية في التخصصات التي تقبلهم وفق الضوابط والحدود الدنيا اقل بـ(٥) درجات عن الحدود الدنيا للدراسة المسائية في التخصصات الإنسانية كافة واعفائهم من المواد الدراسية العلمية مثل (الرياضيات والاحصاء والحاسب).

٨. يكون قبول ذوي الاحتياجات الخاصة من عوق للاطراف في التخصصات الملائمة (وبحسب قدراتهم وامكانياتهم) بعد عرض حالاتهم على لجنة خاصة داخل الجامعة للنظر فيما اذا كان بإمكان الطالب دراسة وممارسة اختصاصه المناظر لدراسته الاعدادية بحدود قبول دنيا اقل بـ(٥) درجات عن الحدود الدنيا لمعدل التقديم للدراسة المسائية.



ج-٢- الأجر الدراسية:

١. تكون الأجر المستوفاة من الطلبة المقبولين في الدراسة المسائية للسنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٥

بما لا يزيد عن الآتي:

الختصاص	ت	الحد الأعلى للمبالغ
أقسام (النفط، المعماري، الطب الحياني) في كليات الهندسة	١	٣,٠٠٠,٠٠٠
الأقسام الهندسية الأخرى	٢	٢,٢٥٠,٠٠٠
الكليات التقنية الهندسية	٣	٢,٠٠٠,٠٠٠
كليات التمريض	٤	٢,٥٠٠,٠٠٠
الكليات التقنية الصحية والطبية وأقسام التحليلات المرضية وعلوم الحياة في كليات العلوم والعلوم الطبية التطبيقية	٥	٢,٢٥٠,٠٠٠
الطب البيطري	٦	١,٧٥٠,٠٠٠
الكليات ذات التخصصات العلمية كافة	٧	١,٥٠٠,٠٠٠
كليات القانون، كلية الإدارة والاقتصاد والكليات التقنية الإدارية وكليات وأقسام العلوم السياحية	٨	١,٢٠٠,٠٠٠
الكليات ذات التخصصات الإنسانية الأخرى	٩	٩٠٠,٠٠٠
المعاهد التقنية الطبية	١٠	٢,٠٠٠,٠٠٠
المعاهد التقنية التكنولوجية	١١	١,٢٠٠,٠٠٠
بقية المعاهد التقنية	١٢	٧٥٠,٠٠٠

٢. يشمل الطلبة المقبولين والمنتظمين في الدراسة المسائية بدفع الأجر المحدد بالجدول أعلاه.

٣. اعتماد تطبيق معادلة احتساب الأجر الدراسية للطلبة الراسبين بمادة واحدة او اكثر من طلبة الدراسة المسائية اسوة بالطلبة المقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي الواردة في الفقرة (ب) من البند (د-١٣) من الفصل الرابع واعتباراً من السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤).

٤. تخفض أجر الدراسة المسائية (السنة الدراسية اللاحقة) بنسبة ٥٥% للطالب الاول على المرحلة الدراسية الواحدة في القسم و ٣٠% للطالب الثاني على المرحلة الدراسية الواحدة في القسم و ٢٠% للطالب الثالث على المرحلة الدراسية الواحدة في القسم، وللهيئة المشرفة على الدراسة المسائية صلاحية تخفيض على وفق التعليمات.

٥. للهيئة المشرفة تخفيض الأجر الدراسية بنسبة لا تتجاوز عن (٢٥%) عن الحد الأعلى المبين في الجدول أعلاه للحالات التي يقتضي بها مجلس الكلية مقرونه بالادلة والأوراق الثبوتية بناء على توصية من الكلية/المعهد المعنى او بالامكان تقسيط الاجور الدراسية.

٦. لا يتم استيفاء الأجر الدراسية إلا بعد التأكد من كون قبول الطالب أو استمراره بالدراسة مطابقاً للتعليمات والضوابط النافذة وبخلافه تتحمل الكلية والمعهد المسؤولية كاملة.

٧. في حال انسحاب الطالب او تأجيله لدراسته يكون استيفاء الاجور الدراسية وفقاً لماجاء في الفقرتين (ثالثاً ورابعاً) من المادة (١٠) من تعليمات الدراسة المسائية رقم ١٣٥ لسنة ٢٠٠٠.



٨. تتولى الهيئة المشرفة على الدراسة المسائية النظر بتحفيض الأجر الدراسية لأعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات أو الكليات الأهلية أو كليات الوقفين (الشيعي والسنوي) أو الجامعات التقنية (المستمرين في الخدمة فقط) وأولادهم وموظفيها وموظفي مركز الوزارة الملتحقين بالدراسة المسائية بما لا يزيد عن (٥٥%) خمسين من المئة من الأجر المعتمدة، ويشمل بذلك الموظفين المتعاقدين وفقاً للقرار المرقم ٦٠٣ لسنة ١٩٨٧ وقرار ٣١٥ لسنة ٢٠١٩.

٩. اعفاء الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة (المعدين) والطلبة الذين لديهم عجز صحي بنسبة (٧٠%) استناداً إلى التقارير الصادرة من اللجان الطبية الرسمية حسراً والمقبولين في الدراسة المسائية من الأجر الدراسية أسوة بالطلبة المكفوفين.

١٠. للهيئة المشرفة تخفيف الأجر الدراسية للطلبة المشمولين بالضمان الاجتماعي من حاملي هوية الرعاية الاجتماعية وبنسبة لا تتجاوز عن ٥٥% عن الحد الأعلى المبين في الجدول أعلاه بناءً على توصية من الكلية/المعهد المعنى وفي حال عدم وجود هوية يتم اعتماد البطاقة الذكية (كي كارت) ومطالبة الطالب بكتاب تأييد يبين شموله بالرعاية الاجتماعية وفق الشروط التالية:

- أ. ان لا يتجاوز عمر الطالب عن (٤٠ سنة).
- ب. لا يشمل الطالب اذا كان موظف.
- ج. لا تشمل الزوجة بالتحفيض اعلاه.
- د. لا تشمل سنوات التأجيل والرسوب.

١١. بامكان شمول الطالب باكثر من تخفيف للاجر الدراسية للدراسة المسائية على ان يكون التخفيف الاول من المبلغ الاجمالي والتخفيف الثاني يكون من المبلغ المتبقى بذمة الطالب.

١٢. تنتهي العلاقة بين الطالب والكلية بصدور قرار ترقين قيده من الدراسة وعدم مطالبته بالاجر الدراسية لمدة الانقطاع كونه غير مستمر بالدراسة ويطلب بالاجر الدراسية المقررة لأقرانه عند اعادته الى الدراسة أسوة بهم في السنة التي اعيد اليها فقط ان لم يكن بذمته اجر دراسية للسنوات قبل ترقين قيده.

١٣. استيفاء اجر استئمار التقديم على الدراسة المسائية بمبلغ (٢٥,٠٠٠) دينار فقط ولكافحة التخصصات.

ج-٣- أجر الدراسة المسائية لنوى الشهداء:

١. تتحمل دوائر الموظفين المرشحين للدراسة المسائية الاجور الدراسية استناداً إلى ما جاء بأحكام المادة (١٧/عاشرًا) من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦.

٢. يعفى الطلبة المقبولين على فئة العمليات الحربية والاخطراء العسكرية من الاجر الدراسية كافة استناداً إلى المادة (١٢) من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥.

٣. عدم مطالبة الطلبة المستفيدين من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ بالاجر الدراسية لسنة دراسية تم قبولهم وتأجيل دراستهم (اجبارياً) خارج عن ارادتهم وذلك بسبب تأخر اصدار اوامر قبولهم الجامعية.



٤. فيما يخص الطلبة الذين سيتم قبولهم اعتباراً من السنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) صعوباً تقرر بشأنهم ما يلي:

أـ فيما يخص الاجور الدراسية المترتبة على دراسة الطلبة المقبولين بالدراسات المسائية للطلبة من ذوي شهداء ضحايا جرائم حزب البائد وذوي شهداء الحشد الشعبي من غير الموظفين فيتم اعفائهم من نصف الاجور الدراسية وتتكلف مؤسسة الشهداء دفع ٥٥% من اجر الدراسة المسائية وللفئتين اعلاه والذين تم قبولهم ضمن هذه الفئاة.

بـ وجوب دفع الاجور الدراسية للطلبة المقبولين (من قبل مؤسسة الشهداء) خلال فترة التسجيل وبعكسه يتم الغاء قبول الطالب في حالة عدم التسديد خلال السنة الدراسية الاولى والزام المؤسسة بسداد الاجور خلال المدة اعلاه استناداً الى المادة (١٠/ثانياً) من تعليمات استحداث الدراسة المسائية رقم (١٣٥) لسنة ٢٠٠٠.

٥. لا تتحمل المؤسسة الاجور البالغة (٥٥%) للطالب الراسب والمؤجل بارادته.

جـ ٤- الضوابط العامة للدراسات المسائية

١. يعتمد ذات التقويم الجامعي المعلن في الدراسات الصباحية.
٢. يكون بدء الدوام الرسمي في الساعة ٢:٣٠ بـ ظ إلى ٧:٠٠ مساءً.
٣. تتحمل الكلية/الجامعة كلف التدريب العملي لطلبة الدراسة المسائية في موقع التدريب مثل (مراكز الرعاية الصحية الأولية، ومعهد بحوث التغذية، ومركز الصحة والسلامة المهنية، والمدارس، وحضانات رياض الأطفال، والمستشفيات، والمخبرات العلمية) لتحقيق الغاية المنشودة من التدريب وفق التوقيتات الخاصة بالدراسة المسائية وحسب التعليمات.
٤. الالتزام بأن يكون أداء الامتحانات النهائية موحداً (نسخة الأسئلة نفسها) للدراستين المسائية والصباحية وللدورين الأول والثاني وللمراحل الدراسية كافة وتتحمل الكلية/المعهد التبعات القانونية في حال عدم تنفيذ ذلك.
٥. تكون خطة القبول في الدراسة المسائية (قناة التقديم العامة) مساوية لخطة القبول المركزي (القناة العامة) الفعلية ويتم اعتماد العدد المخطط او المشغول الفعلي ذو القيمة الاكبر.
٦. تكون النسب المخصصة لقنوات القبول الأخرى كافة ضمن الدراسة المسائية (ذوي الشهداء، السجناء السياسيين، القبول وفق القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٦) زيادة على خطة القبول وليس جزءاً منها.
٧. تسرى الضوابط الخاصة بالاختبار والمعدل التناصي في الكليات ذات القبول المباشر في الدراسة الصباحية على المتقدمين للدراسة المسائية على أن تستكمل الإجراءات كافة من الكلية وتعتمد النتائج بعد مصادقة الهيئة المشرفة على الدراسات المسائية.



٨. تسرى التخصصات المعتمدة للقبول ضمن قناة القبول المركزي على المتقدمين ضمن قناة القبول للدراسة المسائية والتخصصات لكليات القبول المباشر في الدراسة الصباحية ضمن الدراسة المسائية.
٩. يتم تشكيل لجان مستقلة خاصة بقبول الطلبة في الكليات والمعاهد برئاسة معاون العميد للشؤون العلمية والطلبة وعضوية مسؤول شعبة التسجيل وشئون الطلبة ومدير القانونية ومدير المالية ومن تراه الكلية/المعهد مناسباً على أن يكون أعضاؤها من ذوي الخبرة بتعليمات القبول وضوابطه في الدراسة المسائية للإشراف والمراقبة والمتابعة على عملية القبول وتهيئة جميع المتطلبات الالزامية وتحمل هذه اللجان المسؤولية كاملة في حال حدوث أي خلل، ويكون تشكيلها شرطاً أساسياً لفتح باب القبول في الدراسات المسائية وتتولى اصدار الاوامر الخاصة بالقبول. وتتولى الجامعة تشكيل لجنة مركبة برئاسة مساعد رئيس الجامعة لشئون العلمية ومدير قسم شئون الطلبة ومدير القانونية ومدير المالية ومن تراه مناسباً للإشراف والمراقبة والمتابعة على عملية القبول وتهيئة جميع المتطلبات الالزامية، كما يتولى قسم شئون الطلبة في رئاسة الجامعة مراقبة عمل هذه اللجان وتقويمها.
١٠. تتولى الكلية/المعهد تهيئة قاعات وأماكن لانعقاد لاستقبال الطلبة المتقدمين للدراسة المسائية وتوفير أفضل الوسائل التقنية -إن امكن- مع مراعاة اختيار لجان وموظفي الاستقبال من المشهود لهم بالخبرة والمهنية وحب تقديم الخدمة العامة للمواطنين مع اعلان مواعيد الاستقبال وفتراتها وضوابط القبول والتنافس بشكل واضح ودقيق. وتتولى اللجان المحددة بموجب الفقرة (٩) أعلاه المتابعة والاشراف على ذلك.
١١. يحق لأبناء أعضاء الهيئة التدريسية (اصحاب الشهادات العليا من حملة شهادة الماجستير والدكتوراه) اختيار القسم (الفرع) في حال قبولهم حسب مجموعهم في السنة الدراسية الأولى أسوة بأقرانهم المقبولين في الدراسة الصباحية في حالة عدم استفادتهم من الامتياز المذكور في الدراسة الصباحية مع الالتزام بما جاء في الفقرة (٢/ب) من البند (٦-٦) من الفصل الثامن.
١٢. تصدر الأوامر الجامعية كافة المتعلقة بقبول الطلبة بمدة لا تتجاوز بداية امتحانات الفصل الدراسي الاول او نصف السنة وحسب النظام الدراسي المقرر.



الفصل الرابع: ضوابط وشروط القبول المركزي للقنوات الأخرى

د- ١- قبول الطلبة الأوائل على العراق من خريجي فروع الدراسة المهنية (أو ما يعادلها):

١. يشترط في الطالب الذي يقبل في الجامعات العراقية ان يكون:
 - أ. عراقي الجنسية
- ب. حائزًا على الدراسة الاعدادية المهنية العراقية معززة بتصديق من المديرية العامة للتعليم المهني في المحافظة مع تقديم رمز التحقق والوصول السريع للوثيقة QR-CODE.
- ج. من مواليد ٢٠٠٠ صعوداً.
- د. من خريجي السنة الدراسية الحالية.
٢. يتم قبول الطلبة الأوائل على العراق من خريجي الدور الأول حصراً من الاعداديات المهنية للدراسة الصباحية والمسائية في كل اختصاص.
٣. يتم قبولهم في كليات الجامعات التقنية (الدراسة الصباحية) في التخصص المناظر أو القريب وحسب الاقسام.
٤. يسمح لخريجي الفرع الزراعي التقديم للقبول في الكليات التقنية الزراعية وكليات الزراعة في الجامعات وكلية التحسس النائي والجيوفيزائي واقسام البيئة في كليات العلوم وعلوم الطاقة والبيئة وعلوم البيئة وتقاناتها وكلية علوم الاغذية وحسب الاقسام المناظرة أو القريبة.
٥. يقبل الطالب على وفق الاختيارات المثبتة في استماراة التقديم عن طريق البوابة الالكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى أساس المنافسة في المجموع.
٦. يسمح لخريجي فرع السياحة والفندقة والفرع التجاري/السياحة وادارة الفنادق التقديم للقبول في أقسام السياحة والفندقة في كليات الادارة والاقتصاد والكليات التقنية الادارية وكليات العلوم السياحية في الجامعات وحسب الاقسام المناظرة أو القريبة.
٧. يتم قبول الطلبة المشمولين بالفترات اعلاه وفق النسب المبينة في أدناه:
 - أ. الـ (١٠) الأوائل للتخصصات ذات المخرجات القليلة.
 - ب. الـ (١٠) الأوائل من خريجي فرع السياحة والفندقة على ألا يقل معدلهم عن ٦٥%.
 - ج. (٢٥%) الأوائل لفرع (الفنون التطبيقية) على ألا يقل معدلهم عن ٦٥%.
 - د. (٥٠%) الأوائل لفرع (الزراعي) على ألا يقل معدلهم عن ٦٥%.
٨. (٢٠%) الأوائل للفروع (الصناعي والتجاري والحسابات) على ألا يقل معدلهم عن ٧٠% لفرعي الصناعي والحسابات و ٦٥% لفرع التجاري.
- و. الـ (١٠) الأوائل على العراق من خريجي اعدادية التمريض على ألا يقل معدلهم عن ٨٥%.
٩. يحق للطلبة الأوائل على العراق من خريجي الفروع المهنية بتعديل الترشيح للسنة الدراسية اللاحقة وحسب الاختصاص المناظر او القريب.



د- ٢ قبول الطلبة من خريجي فروع الدراسة المهنية في المعاهد:

١. يحق لخريجي الإعداديات المهنية (للدراستين الصباحية والمسائية) التقديم إلى الجامعات التقنية للنظر في قبولهم في المعاهد التقنية، على أن تحدد نسب قبولهم على وفق متطلبات خطة القبول في الجامعات التقنية وتكون المنافسة بين الطلبة على أساس المعدل الحاصل عليه الطالب في الدراسة الإعدادية، على ألا يقل معدل المتقدم عن ٥٥٪، ويتم قبولهم عن طريق لجنة مختصة في الجامعات التقنية مع تزويده الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بأسماء المتقدمين والمقبولين ومعلوماتهم كافة لأغراض تدقيقية.
٢. يحق للطلبة من خريجي الإعداديات المهنية / فرع التمريض التقديم للقبول في معاهد الجامعات التقنية في التخصصات المناظرة على ألا يقل معدل المتقدم عن ٧٥٪ ويتم إعلان قبولهم من قبل اللجنة المختصة في الجامعة التقنية الوسطى ويتم تزويده الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بأسماء المتقدمين والمقبولين ومعلوماتهم كافة لأغراض التدقيق.

د- ٣ قبول الطلبة الد (٢٠٪) الأوائل من خريجي المعاهد في الكليات:

١. تحسب نسبة الد (٢٠٪) الأوائل لكل اختصاص على حدة، مع جبر كسر العدد لمصلحة الطالب (مثال: في الاختصاص الذي يكون فيه عدد خريجي الدور الأول (٤٣) طالب يتم ترشيح ٥ طلاب).
٢. يحق للطلبة الد (٢٠٪) الأوائل من خريجي معاهد الفنون الجميلة الصباحية والمسائية اكمال دراستهم الجامعية في كليات الفنون الجميلة، الفنون التطبيقية، التربية الأساسية.
٣. يتم استلام بيانات الطلبة المذكورين أعلاه من خلال البوابة الإلكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.
٤. يشمل بنسبة القبول أعلاه خريجو الدور الثاني للحالات التي تم فيها تأجيل امتحانات الدور الأول إلى الدور الثاني لأسباب موجبة حتماً ويحسب ماجاء بالمادة (١٠) من التعليمات الإمتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ النافذة، على ألا تقل معدلاتهم عن الحد الأدنى للمعدل المقبول في الدور الأول.
٥. يتم قبول خريجي المعاهد الصباحية في الكليات الصباحية وخريجي المعاهد المسائية في الكليات المسائية على وفق التخصصات المناظرة أو القريبة وبما لا يزيد عن (٢٠٪) من خطة القبول.
٦. الملحق رقم (٨) يتضمن جدولًا للاختصاصات المناظرة في الكليات.
٧. تتم المنافسة بين الد (٢٠٪) الأوائل من خريجي التخصصات المماثلة من خلال تحديد التسلسلات (الأوائل، الثنائي، الثالث، وهكذا....). وتمت المنافسة بين التسلسل الواحد بحسب تسلسل رغبات الخريجين ومعدل كل منهم.



٨. يحق لمن تم استبعاده من القبول في الدراسة الصباحية عند المنافسة مع أقرانه وبحسب خطة القبول، التقديم للدراسة المسائية إن توفرت، ويتنافسون مع الطلبة الذين يتقدمون بموجب الفقرة (٢٠) من البند (ج-١) من الفصل الثالث.

٩. يكون قبول الطلبة للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) من خريجي السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) فقط.

١٠. لا يحق للطالب الجمع بين الدراسة والوظيفة.

١١. في حال انسحاب الطالب لرغبته في التعيين بعد إصدار أوامر القبول، يتم مفاتحة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لإلغاء قبوله وحرمانه من التقديم ضمن قنوات القبول لمدة أربع سنوات.

١٢. لا يشمل الطلبة المقبولون ضمن قناة الد (٢٠%) الأوائل على المعاهد بشرط العمر وذلك كون قبولهم في سنة تخرجهم حسراً.

١٣. لا يحق للطالب تغيير جهة قبوله إذا كان قبوله صحيحاً وعلى أساس خياراته وتسلسله والمعدل، ولا يحق له تعديل الترشيح في السنة اللاحقة.

١٤. يحق للطلبة في السنوات الدراسية فوق الأولى النقل عن طريق الجامعات وعلى وفق ضوابط انتقال الطلبة الواردة في الفصل الثامن.

١٥. يقبل الطلبة في السنة الدراسية الأولى في الكليات المناظرة مع ملاحظة ما ورد في الملحق (١٢) المتضمن تحديد المرحلة الدراسية دون الحاجة لإجراء المقابلة العلمية، وتحسب مرتبة النجاح للطالب وفق المادة (١٦/ثالثاً) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها مع مراعات ماورد بدليل عملية بولونيا والتخصصات المعتمدة.

د-٤- قبول الموظفين المتميزين:

١. أن يكون المرشح من موايد سنة ١٩٨٤ فصاعداً.

٢. أن تكون له خدمة فعلية لا تقل عن سنتين لغاية ٢٠٢٤/١٠/١.

٣. يتم ترشيح الموظفين الحاصلين على الشهادة الإعدادية للقبول في المعاهد التقنية وترشيح الموظفين الحاصلين على شهادة الدبلوم التقني للقبول في الكليات المناظرة.

٤. يشترط في الموظف المرشح للقبول في المعاهد التقنية ألا يقل معدله عن (٦٥%) في الدراسة الإعدادية بغيرها (العلمي والأدبي والمهني).

٥. يطالب خريجو مراكز التدريب المهني ممن يرغب باكمال دراسته في الجامعات التقنية بوثيقة تصدق عليها وزارة التربية / المديرية العامة للتعليم المهني ثبات أدائه الامتحانات في وزارة التربية، محدد فيها الفرع والتخصص والسنة الدراسية ويتم قبولهم حسب التخصصات المناظرة لخريجي الدراسة الإعدادية المهنية. على أن تتولى الجامعات إجراءات صحة صدور الوثائق بمفاتحة وزارة التربية / المديرية العامة للتعليم المهني حسراً.



٦. يشترط في الموظف المرشح للقبول في كليات الصيدلة ألا يقل معدله عن (٩٦%) والمرشح للقبول في كليات التقنيات الطبية والصحية وكليات التمريض (٨٠%) وكليات الهندسة (٧٥%) وكليات التقنيات الهندسية (٧٠%) والمرشح للقبول في باقي الكليات (٦٥%).
٧. يتم ترشيح الموظف للقبول من دائرته حصراً وبعد ترشيحه موافقة مبدئية لمنحه الإجازة الدراسية.
٨. لا يحق ترشيح من سبق وتم ترقين قيده، أو من لديه قبول سابق ورقن قيدة ضمن قنوات القبول المختلفة الأخرى (المسائي، المباشر، الـ ١٠% الأوائل،....) بنفس الجامعة والكلية عدا من رقن قيده بناءً على طلبه لاغراض التعين في حينها فيتحقق له الترشيح بعد مرور ٤ سنوات إذا كان ترقين القيد في الكلية ولمدة سنتين إذا كان ترقين القيد في المعهد، مع مراعاة ما جاء بالمادة ١٩ مكررة من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ والمادة ٢٠ من التعليمات ذاتها.
٩. يتم إدخال بيانات المرشحين للقبول في الكليات والمعاهد من الجهات المخولة ومن خلال البوابة الإلكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى أن يتحمل مدخل بيانات الطالب مسؤولية صحة البيانات وفي حال وجود اختلاف (الحد الأدنى أعلى من معدل الطالب) يتم الغاء قبول الطالب وتعديل ترشيحه وفقاً لما يوكله معدله لمنه قبوله مع اخذ تعهد من الطالب بذلك.
١٠. يتم قبول المرشحين (من خريجي المعاهد التقنية) ضمن التخصصات المناظرة وكما موضح في الملحق (٨) وبحسب خطة القبول والمعدل التنافسي.
١١. إن منح الإجازات الدراسية أو تمديدها من صلاحية دائرة المرشح ويتم إرسال الموافقة على منح الإجازة الدراسية إلى الجامعة المقبول بها الموظف مباشرة وإرسال نسخة من الكتاب إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة للعلم فقط وخلال النصف الثاني من السنة الدراسية وبخلافه يعد القبول ملغياً.
١٢. يحتسب المعدل التنافسي على أساس (٧٠%) من معدل التخرج في المعهد و(٣٠%) على وفق التقييم الذي حصل عليه في استماراة المفاضلة (الملحق رقم ١٣).
١٣. لا يحق للموظف المجاز دراسياً تغيير جهة قبوله إذا كان قبوله صحيحاً وعلى أساس خياراته والمعدل، ولا يحق له تعديل الترشيح في السنة اللاحقة.
١٤. يحق للموظف المجاز دراسياً الانتقال في السنوات الدراسية فوق الأولى وبحسب ضوابط الانتقال الواردة في الفصل الثامن وشرط موافقة دائرته على أن تبلغ الوزارة بذلك.
١٥. في حال ثبوت كون الموظف المقبول من سبق وتم ترقين قيده وفقاً لما جاء في الفقرة (٩) اعلاه يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله ضمن قناة المتميزين.
١٦. في حال ثبوت حصول الموظف على قبول سابق ضمن قنوات القبول الأخرى وعدم الغاء قبوله منها لحين قبوله ضمن قناة المتميزين، يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله ضمن قناة المتميزين ويترك لدائرة منحه إجازة دراسية من عدمه ضمن قناة القبول الأولى.



١٧. يقبل الطلبة في المنة الأولى في الكليات المناظرة مع ملاحظة ما ورد في الملحق (١٢) المتضمن تحديد المرحلة الدراسية دون الحاجة لإجراء المقابلة العلمية، وتحسب مرتبة النجاح للطالب وفق المادة (١٦/ثالثاً) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها.
١٨. في حال انسحاب الطالب لأي سبب كان بعد إصدار أوامر القبول، يتم مفاتحة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لإلغاء قبوله وحرمانه من التقديم ضمن نفس القناة حسراً أربع سنوات بالنسبة للكليات وستين للمعاهد.
١٩. يستثنى ذوي الشهداء المتقدمون للقبول ضمن هذه القناة من شرطي العمر والخدمة أما فيما يخص المعدل فيتم اعتماد نفس الشروط المذكورة في الفقرة (٣) من البند (أ-٣) من الفصل الأول، مع الالتزام بالضوابط الأخرى المذكورة في اعلاه.

٤-٥- قناة قبول حفظة القرآن الكريم

يشمل الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية (بفروعها وتخصصاتها) للستين الدراسيتين (٢٠٢٣/٢٠٢٢ و ٢٠٢٤/٢٠٢٣)

١. يتم قبول الطلبة ضمن قناة حفظة القرآن الكريم (كاملأ) وتحصص نسبة ٢% من خطة القبول المركزي لقبول الطلبة ضمن القناة ويكون التقديم للتنافس على المقاعد المخصصة ضمن الخطة بمعدل أقل بـ(٣ درجات) من الحد الأدنى للقبول المركزي في التخصصات كافة من خلال فتح بوابة الكترونية خاصة بهم للتقديم أسوة بالطلبة من خريجي مدارس المتميزين، ويتم فتح الاستماراة الالكترونية المعدة لهذا الغرض بعد اعلان نتائج القبول المركزي ويتحقق لهذه الفئة من الطلبة التقديم على البوابتين وفق الآلية المعتمدة للطلبة من خريجي مدارس المتميزين.
٢. يتم تشكيل لجنة مركبة (دائمة) تصدرها وزارة التعليم العالي ويرشح اعضاؤها من الجهات المنضوية تحت اللجنة الوزارية العليا وبشكل رسمي وتتكون من حكام متخصصين دوليين يتولون مهمة اختبار الطلبة المتقدمين والمستمررين من حفظة القرآن الكريم (كاملأ)، وهي اختبارات (مجانية). على ان يتم اعادة الاختبار سنوياً في بداية كل سنة دراسية.
٣. الطلبة المقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي :
- أ- اعفاء الطلبة المقبولين والمستمررين ضمن القناة اعلاه من الاجور الدراسية.
- ب- يتم اجراء الاختبار السنوي للطلبة للتأكد من استمرار حفظ الطالب للفقرة (كاملأ) من قبل اللجنة المشكلة بموجب الفقرة (٢) وبخلافه يتم الغاء امتياز الاعفاء من الاجور الدراسية للسنة الدراسية التي يفشل فيها الطالب بالاختبار، ويتم اجراء الاختبار في بداية كل سنة دراسية.



٤. الطلبة المقبولين ضمن الدراسة المسائية:

- أ- تخفيض الاجور الدراسية للطلبة المقبولين في الدراسة المسائية بنسبة ٥٥% وفقاً للتوصية الهيأة العليا المشرفة على الدراسة المسائية وترفع بمحضر مجلس الجامعة ليتم عرضها أمام انظر معايير الوزير للمصادقة عليها.
- ب- يتم اجراء اختبار سنوي للطلبة للتأكد من استمرار حفظ الطالب للقرآن الكريم (كاملاً) من قبل اللجنة المشكلة بموجب الفقرة (٢) وبخلافه يتم الغاء امتياز تخفيض الاجور الدراسية للسنة الدراسية التي يفشل فيها الطالب بالاختبار، ويتم اجراء الاختبار في بداية كل سنة دراسية.

٥- قبول المعلمين المجازين دراسياً في الدراسة الصباحية

١. أن يكون المرشح من مواليد سنة ١٩٨٤ فصاعداً.
٢. أن تكون له خدمة فعلية لا تقل عن سنتين لغاية ٢٠٢٤/١٠/١
٣. ألا يقل معدل تخرجه عن (٧٠%).
٤. يعد الترشيح من المديرية العامة للإجازات الدراسية موافقة مبدئية لمنح الإجازة الدراسية.
٥. يكون الترشيح والقبول للمعلمين والمعلمين المهنئين بحسب الاختصاص الدقيق وكما موضح في الملحق (٨) وعلى وفق الخطة المعدة لهذه القناة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وبعكسه يعد قبوله ملغياً.
٦. لا يحق ترشيح من سبق وتم ترقين قيده، أو من لديه قبول سابق ومن رقن قيده ضمن قنوات القبول المختلفة الأخرى (المسائي، المباشر، الـ ١٠ الأوائل،....). عدا من رقن قيده بناءً على طلبه لغرض التعين فيحق له الترشيح بعد مرور أربع سنوات مع مراعاة ماجاء في المادة ١٩ مكررة من التعليمات الامتحانية ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠.
٧. يتم ادخال بيانات المرشحين من قبل وزارة التربية/المديرية العامة للإجازات الدراسية ومن خلال بوابة الإلكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى ان يتحمل مدخل بيانات الطالب مسؤولية صحة البيانات وفي حال وجود اختلاف (الحد الأدنى أعلى من معدل الطالب) يتم الغاء قبول الطالب وتعديل ترشيحه وفقاً لما يؤهله معدله لسنة قبوله مع اخذ تعهد من الطالب بذلك.
٨. إن منح الإجازات الدراسية أو تمديدها من صلاحية وزارة التربية ويتم ارسال الموافقة على منح الإجازة الدراسية إلى الجامعة المقبول فيها المعلم مباشرة وارسال نسخة من الكتاب إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة للعلم فقط وخلال النصف الأول من السنة الدراسية وبعكسه يعد القبول ملغياً.
٩. لا يحق للمعلم المجاز دراسياً تغيير جهة قبوله إذا كان قبوله صحيحاً وعلى أساس اختصاصه واختياراته، ولا يحق له تعديل الترشيح في السنة اللاحقة، ويستثنى من ذلك حالات التعليق للاقسام او الفروع في الجامعات فيتم تغيير جهة القبول او تعديل الترشيح على أساس الاختصاص.



١٠. يحق للمعلم المجاز دراسياً الانتقال في السنوات الدراسية فوق الأولى ويحسب ضوابط الانتقال الواردة في الفصل الثامن وشرط موافقة وزارة التربية على أن تبلغ الوزارة بذلك، ويخضعون لضوابط انتقال الطلبة الواردة في الفصل الثامن.
١١. في حال ثبوت كون المعلم المقبول من سبق وتم ترقين قيده يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله ضمن قناة المعلمين المجازين دراسياً عدا من تم استثنائهم وفقاً لماجاه بالفقرة (٦) اتفاً.
١٢. في حال ثبوت حصول المعلم على قبول سابق ضمن قنوات القبول الأخرى وعدم الغاء قبوله منها لحين قبوله ضمن قناة المعلمين المجازين دراسياً، يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله ضمن هذه القناة ويترك لوزارة التربية منحه إجازة دراسية من عدمه ضمن قناة القبول الأولى.
١٣. يلغى أو يرقن قيد المعلم المجاز دراسياً في حالة الغاء العقد المبرم بينه وبين وزارة التربية كون ترشيحه للقبول امتياز منح له من قبلها.
١٤. في حال انسحاب الطالب لاي سبب كان بعد إصدار أوامر القبول، يتم مفاتحة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لإلغاء قبوله وحرمانه من التقديم ضمن قنوات القبول لمدة أربع سنوات على أن تتضح جهة ترشيحه شرط جزائي بحقه.
١٥. يستثنى ذوو الشهداء المتقدمون للقبول ضمن هذه القناة من شرطي العمر والخدمة أما فيما يخص المعدل فيتم اعتماد نفس الشروط المذكورة في الفقرة (ب-٣) من البند (أ-٣) من الفصل الأول، مع الالتزام بالضوابط الأخرى المذكورة في اعلاه.

د-٧- القبول وفق القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٦:

١. الطلبة المشمولون هم:
 - أ. منتسبي القوات المسلحة.
 - ب. منتسبي قوى الأمن الداخلي.
 - ج. منتسبي جهاز المخابرات الوطني.
 - د. منتسبي جهاز الأمن الوطني.
 - هـ. منتسبي هيئة الحشد الشعبي.
 - وـ. منتسبي جهاز مكافحة الإرهاب.
 - زـ. منتسبي الأجهزة الأمنية الأخرى.
٢. يتم قبول المشمولين من القنوات اعلاه في الدراسة المسائية حصراً، على ألا يقل معدلهم عن خمس درجات من الحد الأدنى للقبول في الدراسة/الاقسام التي تم ترشيحهم اليها، وألا تزيد نسبتهم على (٥%) من خطة القبول في القسم.
٣. يكون قبول خريجي معهد مفوضي الشرطة في الدراسة المسائية حصراً في الكليات الإنسانية والا تزيد نسبتهم عن (٢%) من خطة قبول القسم ويمتنع استضافهم الى الدراسة الصباحية لاي سبب كان.



٤. يكون قبول منتببي هيئة الحشد الشعبي في الدراسة المسائية وعلى الا تزيد نسبتهم عن (٢٪) من خطة قبول القسم.
٥. على الطلبة المقبولين الالتزام بنصاًب الدوام المحدد وفق التعليمات الامتحانية ولا يحق لهم أداء الامتحان النهائي من (١٠٠٪) (ويشمل ذلك الطلبة المقبولين وفق القرار ٤٣٧ الملغي).
٦. تتضم الجهات المستفيدة في وقت مناسب قوائم بأسماء المرشحين من منتببيها وإرسالها إلى الوزارة ومن خلال البوابة الإلكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.
٧. تخفيض الأجر الدراسية للطلبة المقبولين وفق قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٦ حسراً الكليات/الجامعات/الدراسة المسائية بنسبة (٢٥٪) للسنوات الدراسية كافة.
٨. جميع الإجراءات المتعلقة بالقبول وفق القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٦ هي من صلاحية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي حسراً.
٩. على الطلبة المقبولين وفق هذا القانون مراجعة الكلية المقبولين فيها خلال مدة أسبوعين من تاريخ صدور كتاب القبول وخلاف ذلك يعتبر قوله ملغيأً.
١٠. تكون الحدود الدنيا لمعدل القبول للتقديم في المعاهد الطبية في الجامعات التقنية بفارق لا يزيد عن الحد الأدنى للقبول في الدراسة الصباحية (القبول المركزي) بـ(١٠) درجات.
١١. يحق للمقبولين بهذا القانون من الحاصلين على شهادة الدبلوم التقني التقديم للدراسة المسائية للقبول في الكليات بحسب التخصصات المناظرة أو القريبة (ملحق-٨).
١٢. يحق للمقبولين بهذا القانون من خريجي الدراسة الاعدادية المهنية التقديم الى الدراسات المسائية وحسب التخصصات المناظرة المبينة في (الملحق-٧) وفق الشروط المبينة بالفقرة (٢) اعلاه وبمعدل لا يقل عن (٦٠٪).
١٣. لا يحق تغيير جهة قبول الطلبة المقبولين من القناة العامة (الدراسة المسائية) الى قناة القبول وفق القانون رقم (١٥) لسنة (٢٠١٦).

د-٨- قبول ذوي الشهداء في الدراسة المسائية:

١. يكون التقديم للدراسة المسائية للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) من قبل الطالب على البوابة الإلكترونية المعدة لهذا الغرض من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة على ان تقوم مؤسسة الشهداء بالمصادقة على هذا التقديم.
٢. تكون نسبة قبول ذوي الشهداء كما يلي:
- أ. (١٠٪) من خطة القبول لكل قسم لذوي شهداء ضحايا جرائم حزب البعث المحنك.
- ب. (١٠٪) من خطة القبول لكل قسم لذوي شهداء الحشد الشعبي.
- ج. (١٠٪) من خطة القبول لكل قسم لذوي ضحايا العمليات العربية والاخطراء العسكرية والعمليات الإرهابية وللجرحى المشمولين بقانون (٥٧) لسنة ٢٠١٥.



٣. يعفى الطلبة المشار إليهم أعلاه من شرط المعدل ويتنافسون فيما بينهم على المقاعد المتاحة وفق النسب المحددة وحسب مدخلات كل تخصص للفروع (العلمي، الاحياني، التطبيقي، الادبي) ويقبل خريجو الفروع المهنية في المعاهد التقنية او الكليات ذات التخصصات الم対اظرة وحسب الضوابط.
٤. تلتزم المؤسسة بتزويد الوزارة بأسماء الطلبة المقبولين في قنوات الدراسة الخاصة وحسب الفئات المذكورة أعلاه مع مراعاة ادراج حقل امام اسم الطالب (موظف/غير موظف) مع تحديد جهة انتساب الموظف.
٥. يعفى ذوي شهداء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية من الاجور الدراسية كافة كون نسبة المقاعد الدراسية خصصت لهم بموجب الفقرة (خامساً) من المادة (١٢) من قانون التعديل الاول لقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥.
٦. فيما يخص الاجور الدراسية المترتبة على الطلبة الدارسين في الدراسة المسائية لقناة ذوي الشهداء (ضحايا جرائم حزب البعث وذوي شهداء الحشد الشعبي وذوي شهداء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية) يتم الرجوع الى ماجاء بالبند ج-٣ من الفصل الثالث .
٧. لا يحق للطالب المقبول تغيير جهة قبوله إذا كان قبوله صحيحاً وعلى أساس اختصاصه واحتياطاته وبحسب النسبة المحددة، ولا يحق له تعديل الترشيح في السنة الدراسية اللاحقة إلا في حال تعليق الأقسام العلمية، ويكون عن طريق الوزارة حصراً/ دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة خلال مدة اقصاها ٣٠ يوماً من تاريخ صدور الامر الوزاري بالقبول ويخضعون لضوابط انتقال الطلبة الواردة في الفصل الثامن.
٨. لا يحق للطالب المرقن القيد ضمن قناة قبول ذوي الشهداء التقديم لذات الجامعة/ الكلية ضمن نفس القناة ويتم تدقيق الحالات المخالفة من قبل الكلية/الجامعة بمقاتحة الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وإبلاغ الطالب بمراجعة قسم القبول المركزي/شعبة الدراسة المسائية لغرض تغيير جهة قبوله.
٩. لا يتم مباشرة الطالب المقبول في الدراسة ضمن قنوات ذوي الشهداء الا بعد جلبه كتاب تأييد من قبل مديريات المؤسسة/شعب الرعاية العلمية، وتعتمد كتأييد نهائي للقبول وتحفظ في ملفه الطالب.



ـ٩- قبول السجناء السياسيين وفق القانون رقم (٣٥) لسنة (٢٠١٣) المعدل :

١. إن المشمولين بالقبول ضمن هذه القناة هم كل من السجين والمعتقل السياسي ومحتجزي رفاه من سجن أو اعتقل أو احتجز في ظل نظام البعث البائد.
٢. يستثنى المشمولون من شرطي العمر والمعدل للقبول في الجامعات والمعاهد الحكومية/الدراسة المسائية (أما بخصوص الاستثناء من شرط الخدمة للترشيح للقبول ضمن قناعة المتميزين/الدراسة الصباحية فيترك إلى دوائرهم فيما يتعلق بمنحهم الإجازة الدراسية).
٣. أن يكون المشمول حاصلاً على شهادة الدراسة الإعدادية للفروع العلمي والأدبي والمهني ويقبلون على وفق المدخلات الخاصة بكل تخصص.
٤. تخصص نسبة (%)٥٥ من خطة قبول الأقسام في الكليات للمشمولين الوارد ذكرهم في الفقرة (١) أعلاه.
٥. يحدد الطلبة المشمولون عن طريق مؤسسة السجناء السياسيين حسراً ويكون التقديم إلى الجامعة مباشرة بعد تزويدهم بقرار اللجنة القضائية الخاصة.
٦. تتحمل المؤسسة دفع أجور الدراسات المسائية للطلبة المشمولين واستناداً إلى قانون مؤسسة السجناء السياسيين.

ـ١٠- قبول الطلبة المسرعين:

- يحق للطالب المتميز المشمول بنظام التسريع للدراسة الإعدادية الذي اجتاز الامتحانات النهائية العامة والحاصل على عتبة القطع (%)٨٥ فأكثر القبول على وفق الأسس والضوابط الآتية:
١. تخصص نسبة (%)٣ للطلبة المسرعين من مقاعد خطة القبول في كليات المجموعة الطبية (الطب، طب الأسنان، الصيدلة)، بغض النظر عن الحدود الدنيا لقبول أقرانهم من الطلبة الغير مسرعين في تلك الكليات سنة تخرجهم.
 ٢. تخصص نسبة (%)١٠ للطلبة المسرعين من مقاعد خطة القبول في كليات المجموعة الهندسية ويتم التوزيع بين الكليات المتاظرة الموجودة في المحافظة الواحدة بشكلٍ متساوٍ بغض النظر عن الحدود الدنيا لقبول أقرانهم من الطلبة غير المسرعين في تلك الكليات سنة تخرجهم.
 ٣. يجري التنافس بين الطلبة المسرعين الذين تخطوا عتبة القطع على أساس المجاميع التي حصلوا عليها عند التوزيع على الكليات ويحسب المقاعد المخصصة.
 ٤. يحق لمن لا يرغب في نتائج التسريع إلغاء ترشيحه والدوام في الصف السادس الإعدادي.
 ٥. الطلبة الذين حصلوا على معدل أقل من (%)٨٥ فيحق لهم التنافس مع أقرانهم غير المسرعين بحسب المجموع الذي حصلوا عليه للقبول في الجامعات العراقية.



د- ١١- قبول الطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد للدارسين باللغة الانكليزية:

١. يحق للطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد للدارسين باللغة الانكليزية التقديم على قنوات القبول المركزي (العامة/وذوي الشهداء) وقناة المتميزين وفق المحددات المذكورة في الجدول أدناه:

القناة	ت	التخصص	نسبة القبول	الحدود الدنيا المسموحة للتقديم
القبول المركزي	١	المجموعة الطبية (الطب، طب الأسنان، الصيدلة)	١٠٪ من خطة القبول	أدنى بثلاث درجات عن الحدود الدنيا للقبول المركزي لسنة القبول.
القبول المركزي	٢	المجموعة الهندسية	١٠٪ من خطة القبول	أدنى بأربع درجات عن الحدود الدنيا للقبول المركزي لسنة القبول.
القبول المركزي	٣	التخصصات الأخرى كافة	١٠٪ من خطة القبول	أدنى بخمس درجات عن الحدود الدنيا للقبول المركزي لسنة القبول.

٢. يتمتع الطالب بامتياز واحد فقط (شهداء، متميزين، .. الخ)، مع امكانية النقل بين المحافظات لأبناء الاساتذة في الجامعات الحكومية وفقاً لما ورد في البند (ح-٦) من الفصل الثامن.
٣. يحق للطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد للدارسين باللغة الانكليزية التقديم على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي والتنافس على مقاعد القبول، وتستوفى من الطالب ما مقداره (٥٥٪) من الأجر الدراسية المعتمدة المستوفاة من الطلبة الآخرين وللسنوات الدراسية كافة.
٤. في حال انتقال الطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد للدارسين باللغة الانكليزية ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي (الدولي) فيتم استيفاء الاجور الدراسية المعتمدة المستوفاة من الطلبة الآخرين (خريجي الاعداديات الآخري) الذين تم قبولهم في الجامعات العراقية ضمن القناة المذكورة ووفقاً لما جاء في الفقرة (٩-أ-أولاً) من البند (هـ-٣) من الفصل الخامس.

د- ١٢- قبول طلبة مدارس الموهوبين:

١. يتم قبول الطلبة من خريجي مدارس الموهوبين للسنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٥ وفقاً لما جاء بمحضر الاجتماع المشترك بين وزارتنا وزارة التربية والمؤرخ في ٢٠٢٣/١١/٥ وأستاداً إلى قرار هيئة الرأي في وزارتنا عبر (الاستبانة الالكترونية) المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/١٧ على ان يكون قبولهم حصراً عن طريق مركز الوزارة (دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم القبول المركزي).
٢. يحق للطلبة ممن معدلاتهم (٨٠٪) فأعلى التقديم على كليات الطب على ان يكون الطالب ناجح بالمواد العلمية (رياضيات، فيزياء، كيمياء، احياء) وبدرجة لا تقل عن (٧٠٪) من الدور الاول.
٣. الطلبة الحاصلين على معدل (٧٥٪) فأعلى يحق لهم التقديم على كليات طب الاسنان وكليات الصيدلة.



٤. الطلبة الحاصلين على معدل ادنى من (٧٥٪) يحق لهم التقديم على كليات المجموعة الهندسية والتخصصات الأخرى.
٥. يحق للطلبة ممن معدلاتهم ٨٠٪ فأعلى امكانية التقديم لكليات الطب داخل العراق او الابتعاث خارج العراق لغرض الدراسة في التخصصات غير الطبية تحددها وزارة التعليم العالي/ دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة مع دائرة البعثات وال العلاقات الثقافية وفق خطة واحتياج البلد.
٦. تكون نسبة المقاعد المخصصة للطلبة الموهوبين (٢٪) من خطة القبول، ويتم التنافس فيما بينهم على اساس المعدل.

٤-١٣- التعليم الحكومي الخاص الصباغي:

يتم قبول الطلبة في الدراسة الصباحية على النفقة الخاصة على وفق ما يأتي:

١. أن يكون الطالب مستوفيا لشروط القبول المركزي كافة وي معدل لا يقل عن ٦٠٪ للقبول في الكليات.
٢. يحق للطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية للستيني الدراسيتين (٢٣/٢٠٢٣ و ٢٤/٢٠٢٤) التقديم للقبول ضمن القناة بغض النظر فيما إذا كان لديهم قبول من عدمه أو كانوا ممن سبق لهم الالتحاق بالدراستين المسائية أو الأهلية أو الكليات التابعة للوقفيين أو من المقبولين ضمن القناة نفسها.
٣. يجب ألا يقل معدل الطالب المتقدم للقبول ضمن القناة اعلاه عن:
 - أ. ثلات درجات عن الحد الأدنى للقبول في كليات الطب وطب الاسنان والصيدلة على مستوى الجامعات العراقية كافة.
 - ب. ثلات درجات للقبول في كليات (التمريض، التقنيات الصحية والطبية، المعاهد التقنية الطبية) على مستوى المحافظة الواحدة للتخصص المناظر.
 - ج. أربع درجات عن الحد الأدنى للقبول في كليات المجموعة الهندسية على الا يقل معدل الطالب (٦٠٪).
 - د. خمسة درجات عن الحد الأدنى للقبول في كليات العلوم على الا يقل معدل الطالب (٦٠٪).
 - هـ. ستة درجات عن الحد الأدنى للقبول في باقي التخصصات ومن ضمنها الطب البيطري على الا يقل معدل الطالب (٦٠٪).
٤. يلغى القبول السابق (مركزي، مباشر، مسائي، أهلي) للطالب حال مباشرته والتحاقه بالدراسة ضمن هذه القناة، ويحق له العودة لقبوله السابق خلال أسبوعين من اصدار الامر الوزاري الخاص بالقبول مع مراعاة ما جاء بالفقرة (١١-أ-ثانياً) من ذات البند.
٥. تفعيل الارقام الامتحانية للطلبة الراغبين بالتقديم على هذه القناة من قبل الجامعات الحكومية قبل ملئ الاستمارة الالكترونية الخاصة بالقناة.



٦. تكون الاجور الدراسية (وللمراحل الدراسية كافة) كما يأتي:
- أ. جدول الاجور الدراسية:**

الحد الاعلى للاجر الدراسية/دينار	التخصص	ن
٩,٠٠٠,٠٠٠	كليات الطب	١
٧,٥٠٠,٠٠٠	كليات طب الاسنان	٢
٦,٥٠٠,٠٠٠	كليات الصيدلة	٣
٣,٠٠٠,٠٠٠	اقسام النفط والمعماري في كليات الهندسة	٤
٢,٢٥٠,٠٠٠	الأقسام الهندسية الأخرى	٥
٢,٠٠٠,٠٠٠	كليات التقنيات الهندسية	٦
١,٧٥٠,٠٠٠	كليات التمريض	٧
١,٧٥٠,٠٠٠	كليات الطب البيطري	٨
٢,٢٥٠,٠٠٠	كليات التقنيات الطبية والصحية	٩
١,٥٠٠,٠٠٠	كليات العلوم والتخصصات العلمية الأخرى وكليات العلوم السياحية	١٠
١,٢٠٠,٠٠٠	كليات القانون	١١
٩٠٠,٠٠٠	الكليات الإنسانية	١٢
١,٠٠٠,٠٠٠	كليات التقنيات الادارية	١٣
٢,٠٠٠,٠٠٠	المعاهد التقنية الطبية	١٤
١,٢٠٠,٠٠٠	المعاهد التكنولوجية	١٥
٧٥٠,٠٠٠	بقية المعاهد التقنية	١٦

ب. اعفاء الطلبة المستمررين بالدراسة والطلبة الجدد في الجامعات ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي للمراحل الدراسية كافة وبنسبة (%) من الاجور الدراسية المقررة في الجدول اعلاه للسنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٥ حصراً.

ج. تخفيض نسبة (%) من الاجور الدراسية للطلبة المقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي وقناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي الدولي من ذوي المسؤولين بضمان الرعاية الاجتماعية (الابن والبنت) حصراً على ان لا يكون الابوين (موظف/موظفة) مع تدقيق هوية الرعاية والمستندات الثبوتية من قبل الجامعة والكلية لغرض تسهيل اجراءات تخفيض الاجور الدراسية تقديراً للصرف الاجتماعي والانساني لهذه الشرحة.

د. تخفيض ما نسبته (%) من الاجور الدراسية للطلبة الاخوة عن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي للجامعات الحكومية لكل طالب وكذلك الجامعات والكليات الاهلية واعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٢/٢٠٢٣ صعوداً.



هـ. تخول الجامعات وتشكيلاتها صلاحية النظر في حالات الاعفاء من الاجور الدراسية التي تقدم اليها وفقاً للاتي:

أولاً- مجالس الاقسام: الاعفاء بنسبة لا تتجاوز ٥٥% من المبلغ الكلي للاجر الدراسية.

ثانياً- مجالس الكليات/المعاهد: الاعفاء بنسبة لا تتجاوز ١٠% من المبلغ الكلي للاجر الدراسية لأسباب مقنعة اما بالنسبة للكليات التي لا تحتوى على أقسام فيكون التخفيض بنسبة لا تتجاوز ١٥%.

ثالثاً- مجالس الجامعات: الاعفاء بنسبة لا تتجاوز ١٠% من المبلغ الكلي للاجر الدراسية وفق طلب يقدم من الطالب معزز بمستمسكات وأدلة ثبوتية.

و. لمجالس الجامعات وبأضيق الحدود وللظروف القاهرة النظر في الحالات الاخرى التي تقدم اليها لمناقشتها ورفع توصية مسببة ومؤثرة بمستمسكات الى الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لعرضها امام انظر السيد الوزير والمصادقة عليها ان نسب ذلك.

٧. تشكل لجنة برئاسة مساعد رئيس الجامعة لشؤون العلمية وعضوية مدير الشؤون القانونية ومدير قسم شؤون الطلبة والتصديقات ومدير قسم المالية ويتم استضافة عميد الكلية المعنية للنظر في طلبات تحديد الاجور الدراسية للحالة الإنسانية والتي ترى الجامعة ان هنالك ضرورة تستوجب ذلك، وبما لا يقل عن ٧٥% من الاجور الدراسية المقرة.

٨. تكون خطة القبول لهذه القناة زيادة على خطة القبول المركزي وليس جزءاً منها.

٩. يتم توزيع الطلبة على الاقسام بعد ترتيبهم من الأعلى الى الأدنى وحسب معدلاتهم والخطة المقررة لكل قسم وفق النسب المحددة في الفقرة (٣) من ذات البند.

١٠. يتم اعتماد المعالجات انتهاء للطلبة المقبولين ضمن القناة وفق ما ياتي:

أ. يحق للطلبة المقبولين وفق هذه القناة الغاء قبولهم في سنة قبولهم لاكمال الدراسة داخل العراق في الكليات (الحكومية المسائية، الكليات الاهلية، والكليات التابعة للوقفين) او خارجه وتستوفى الاجور الدراسية منهم وفق الاتي:

أولاً: عدم استيفاء أي مبلغ من الاجور الدراسية من الطالب اذا قدم طلب الغاء قبول بعد مباشرته بمدة لا يزيد عن ١٠ أيام.

ثانياً: استيفاء نسبة ١٠% من الاجور الدراسية من الطالب إذا قدم طلب الغاء قبول بعد المدة المحددة بموجب الفقرة (أولاً) أعلاه وبما لا تزيد عن ٣٠ يوم.

ثالثاً: استيفاء نسبة ٢٥% من الاجور الدراسية من الطالب اذا قدم طلب الغاء قبول بعد مباشرته بمدة تزيد عن ٤٠ يوم.

ب. تحسب الاجور الدراسية للطلبة الراسبين والمحملين في بعض الدروس والمستمرین بالدراسة بذات الكلية وفق المعادلة الآتية:

الأجور = القسط السنوي مضروباً بـ (مجموع عدد وحدات الدروس التي رسب فيها الطالب مقسومة على مجموع عدد وحدات دروس السنة الدراسية).



ج. يتم استيفاء (١٠٪) من الاجور الدراسية من الطلبة المؤجلين لدراستهم في المراحل الدراسية كافة.

د. يحق للطلبة الذين تم الغاء قبولهم للسنة الدراسية الحالية او السابقة تقديم طلب العودة الى نفس قبولهم ضمن القناة أعلاه.

هـ. لا يستوفى اي مبلغ من الاجور الدراسية للطلبة الراغبين بالغاء قبولهم وسحب الوثيقة الدراسية في بداية السنة اللاحقة لسنة قبولهم (بداية السنة الدراسية الثانية) لغرض الالتحاق بدراسة اخرى ويشمل بذلك (الراسبين والمؤجلين والناجحين).

و. بالامكان تقسيط الاجور الدراسية الى دفعتين او اكثر على ان يتم دفع القسط الاول خلال فترة التسجيل وتتضم موايد بقية الاقساط من قبل مجلس الكلية على شرط ان تستوفى جميع الاقساط قبل بدء السنة الدراسية اللاحقة.

ز. يشمل الطالب الحاصل على الترتيب الأول المقبول ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي (الكلية/القسم) الدفعة كاملة والحاصل على تقدير جيد جدا في اي من المراحل الدراسية بامتياز اعفاءه من دفع الاجور الدراسية للمرحلة الناجح اليها حسراً ليكون حافزاً لهم ودافعاً لنفوذهم الدائم وتعزيز روح المنافسة بين الطلبة في هذه القناة.

حـ. تحديد الاجور الدراسية للطلبة الاولى في كل سنة دراسية وفقاً للاتي:

١. الاعفاء بمقدار ٥٥٪ من الاجور الدراسية لأعلى ١٠٪ من الطلبة.

٢. الاعفاء بمقدار ٤٠٪ من الاجور الدراسية لثاني أعلى ١٠٪ من الطلبة.

٣. الاعفاء بمقدار ٣٠٪ من الاجور الدراسية لثالث أعلى ١٠٪ من الطلبة.

٤. ان الاعفاءات اعلاه تكون اعتباراً من السنة الدراسية ٢٠٢٠/٢٠٢١، وللمراحل الدراسية فوق الاولى اعتماداً على تسلسل الطالب لمرحلة وخلال السنة الدراسية، اما بالنسبة لطلبة المرحلة الدراسية الاولى فتكون بالاعتماد على معدل التخرج من الدراسة الاعدادية وفي حال حصول اكثر من طالب على نفس المجموع يتم الاعتماد على دروس المفاضلة وفي حال تساوي مجموع دروس المفاضلة يتم احتساب اللغة المضافة ضمن تلك الدروس.

١١. يامكان الطالب التقديم الى ما لا يزيد عن (١٠) كليات ومعاهد.

١٢. تخول مجالس الجامعات صلاحية مناقشة واتخاذ القرارات المناسبة في الحالات المستجدة بما يسهل تطبيق التعليم الحكومي الخاص الصباغي ووفق الضوابط.

١٣. يكون قبول الطلبة وفق القناة اعلاه في كليات القبول المباشر كالاتي:

أ. يحق للطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية للسندين الدراسيين (٢٠٢٢/٢٠٢٣) التقديم للقبول ضمن القناة بغض النظر فيما إذا كان لديهم قبول من عدمه أو كانوا من من سبق لهم الالتحاق بالدراسين المسائية او الأهلية او الكليات التابعه للوقفين او من المقبولين ضمن القناة نفسها.



ب. يحق للطلبة من خريجي (المهني، معاهد الفنون الجميلة، معاهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الدراسات الموسيقية، الاعداديات الاسلامية، مدارس الوقين) للسندين الدراسيتين (٢٠٢٣/٢٠٢٣ و٢٠٢٤/٢٠٢٤) التقديم والتنافس مع اقرانهم للقبول ضمن القناة نفسها ووفق النسب المحددة لهذه القناة.

ج. يجب ألا يقل معدل الطالب المتقدم للقبول ضمن القناة اعلاه عن ستة درجات عن الحد الادنى التنافسي للقبول.

د. تخفيض الحد الادنى المؤهل للتقديم بمقدار خمسة درجات صحيحة.

١٤. تتولى الجامعة تتحقق ببيانات الطالب المقبول ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي وفي حال ظهور قبول الطالب مطابقاً لقبوله السابق ضمن قناتي (القبول المركزي وقبول الطلبة من خريجي مدارس المتميزين) فيتم اعادته الى قبوله الاصلي (السابق) واعشار قسم القبول المركزي في الوزارة خلال مدة اقصاها (٣٠ يوماً) من اعلان نتائج القبول لقناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي.

د-١٤- قبول الطلبة ضمن قناة النخبة

١. يتم القبول في القناة أعلاه استناداً إلى قراري مجلس الوزراء المرقمين ١٩٩ لسنة ٢٠١٨ و ١٨٢ لسنة ٢٠١٩ مع مراعاة شروط القبول الواردة في البند (أ-١) من الفصل الأول ووفق الآتي:

أ. الطلبة من ذوي المعدلات (٩٢%) فما فوق من خريجي الدراسة الاعدادية الفرعين العلمي (تطبيقي، احيائي) في تخصصات الادارة الصناعية للنفط والغاز/جامعة البصرة للنفط والغاز.

ب. الطلبة من ذوي المعدلات (%) فما فوق من خريجي الدراسة الاعدادية الفرع العلمي (تطبيقي، احيائي) في كليات الادارة والاقتصاد ضمن اقسام (ادارة الاعمال، الاحصاء، الادارة العامة، الادارة الصناعية، المحاسبة، الاقتصاد، العلوم المالية والمصرفية).

ج. الطلبة من ذوي المعدلات (%) فما فوق من خريجي الدراسة الاعدادية الفرعين العلمي (تطبيقي، احيائي) والادبي في كليات القانون وال التربية وال التربية الاساسية.

د. يحق للطلبة من خريجي السنة الدراسية السابقة ولديه قبول مركزي التقديم على هذه القناة شرط ان يكون (مؤجل، راسب) ولم يلتحق باحدى الدراسات (التعليم الحكومي الخاص الصباغي، المسائية، الاهلية) او الكليات التابعة للوقين ويتم الغاء قبولهم اذا ثبت عكس ذلك.

٢. يحق للطالب التقديم على اقسام الكليات (الادارة والاقتصاد، القانون، التربية، التربية الاساسية) في محافظة سكنه حسراً.



٣. يحق لطلبة كافة المحافظات التقديم على تخصص الادارة الصناعية للنفط والغاز في جامعة البصرة للنفط والغاز وذلك لعدم توفر التخصص في باقي الجامعات.
٤. يحق للطالب التقديم على قناة القبول المركزي في نفس الوقت للتقديم لقناة النخبة وفي حال ظهور قبول الطالب ضمن قناة النخبة عند ذلك يحق له تقديم طلب الغاء قبوله في القناة واظهار قبوله المركزي خلال فترة لا تتعدي الـ ١٠ أيام من تاريخ اعلان نتائج القبول المركزي.
٥. بامكان الطالب المقبول ضمن القناة اعلاه التقديم على قناة تعديل الترشيح في السنة الدراسية اللاحقة ووفق ضوابط تعديل الترشيح المبينة في البندين (ي-٥) و(ي-٦) من الفصل العاشر في هذا الدليل.
٦. يشترط في استمرار الطالب بالدراسة ضمن القناة الحصول على تقدير جيد في الاقل للسنوات الدراسية كافة بغض النظر عن الدور الذي نجح فيه الطالب.
٧. منح الطلبة المقبولين ضمن هذه القناة واستناداً الى قرار مجلس الوزراء اعلاه مكافأة طول مدة الدراسة لا تقل عن (١٥٠٠٠) مائة وخمسون الف دينار شهرياً على ان يجري التعاقد معهم وفق نموذج معتمد من قبل الدائرة القانونية في مركز الوزارة (ملحق ١٣) بعد اعتماد تعهد من قبلهم بهذا الشأن.
٨. تتولى الدائرة المالية في هذه الوزارة التنسيق مع وزارة المالية لوضع الآلية الخاصة بصرف المنحة الشهرية للطلبة المقبولين على هذه القناة.

٤-١٥- قبول الطلبة في كلية الامام الكاظم (عليه السلام) والامام الاعظم (رحمه الله)

١. يتم قبول الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية للفرعين (العلمي والأدبي) من خلال دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة قبولاً مركزاً الكترونياً وفيما عدا ذلك يكون من قبل الكليتين على ان ترسل الى الوزارة لاحقاً لتدقيقها حسب ضوابط القبول المباشر، على ان يكون:
 - أ- عتبة قطع (٦٥%) كمعدل قبول للطالب و (٦٥%) في درس اللغة الانكليزية كحد ادنى للقبول في اقسام اللغة الانكليزية في الكليتين.
 - ب-معدل التقديم الطالب (%) فأعلى لغرض القبول في اقسام القانون في الكليتين اعلاه.
 - ج-معدل التقديم في بقية اقسام الكليتين (٦٠%).
٢. يسمح للطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية المهنية التقديم الى كليات ذات الاختصاص المناظر وبنسبة (١٠%) من خطة القبول على ان لا تقل معدلات الطلبة عن (٦٠%)، اما الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية المهنية (التجاري) ويحق لهم التقديم الى كليات ذات الاختصاص المناظر وبنسبة (٢٠%) من خطة القبول على ان لا يقل معدل الطالب عن (٦٠%) للدراسة المسائية.
٣. تكون النسبة الخاصة بالقبول المباشر لخريجي المدارس التابعة للوقفين الشيعي والسنوي (عدا الامتحانات الخارجية) (٥٠%) من خطة القبول توزع بواقع (١٠%) للأعداديات الاسلامية التابع



لوزارة التربية و (٤٠%) للمدارس التابعة للوقفين (الشيعي والمني) مع امكانية التدوير بين الفئات وفق النسب اعلاه.

٤. يتم قبول الطلبة في الاختصاصات الاسلامية وفي الاقسام (اللغة العربية، التاريخ، الفلسفة، الاجتماع، السياحة، علم النفس، الآثار) وللدراستين (الصباحية والمسائية) وذلك لخصوصية الكليتين، ويتم الالتزام بالنسب المحددة للقبول المباشر (الدراسات الاسلامية والوقفين).

٥. في حال عدم استيفاء النسب المحددة من خطة القبول يتم تعويضها من خريجي فروع (العلمي (الاحياني والتطبيقي) والادبي) الى (الفرع الاسلامي) وبالعكس.

٦. يكون الحد الادنى للتقديم للقبول للفرعين (العلمي (الاحياني والتطبيقي) والادبي) حصرأ للقبول في الدراسة المسائية الى (٥٥%) للتقديم بالنسبة للفرعين (العلمي (الاحياني والتطبيقي) والادبي) فقط.

٧. يكون قبول الطلبة من ذوي الشهداء اضافة على خطة القبول للدراستين الصباحية والمسائية ووفق الضوابط.



الفصل الخامس: ضوابط قبول ونقل الطلبة العراقيين الوافدين من خارج العراق:

٩-١ ضوابط قبول الطلبة الحاصلين على شهادة الاعدادية المعادلة لشهادة الاعدادية العراقية (من المدارس خارج العراق):

١. أن يكون المتقدم للقبول المركزي من مواليد سنة ٢٠٠٠ صعوباً ومن خريجي الدراسة الثانوية للفرعين (العلمي (تطبيقي/أحيائي) /الأدبي) لسنة القبول أو السنة الدراسية السابقة ويتم التقديم من خلال البوابة الإلكترونية.
٢. يسمح لخريجي الدراسة الإعدادية الفرع المهني وخريجي الدراسة الإعدادية الفرع الإسلامي للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ والسنة الدراسية السابقة بالتقديم لكليات قناة القبول المباشر الدراسة الصباحية وحسب ضوابط تلك القناة في التخصصات المناظرة او القريبة، وعن طريق البوابة الإلكترونية المحددة لتلك القناة.
٣. يسمح لخريجي الدراسة الإعدادية الفرع المهني وخريجي الدراسة الإعدادية الفرع الإسلامي للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ والسنوات الدراسية السابقة بالتقديم في التخصصات المناظرة او القريبة في الجامعات الحكومية / الدراسة المسائية (كليات ومعاهد) عن طريق قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين حسرا. ملحقين (٧ و ١٠)
٤. يتم قبول الطالب الأول على الاعداديات المهنية خارج العراق لكل بلد واحتصاص على حدة على ان يتم تأييد ذلك من الجهات ذات العلاقة في التخصص المناظر او القريب في الجامعات الحكومية عن طريق قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين حسرا (الملحق ٩ بين التخصصات المناظرة).
٥. يسمح للطالب الوافد التقديم إلى الدراسة المسائية في الكليات الحكومية عن طريق قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين حسرا على ان يتم تحديد الكلية والقسم من قبل الجامعة.
٦. يتم التقديم إلى الدراسة في الكليات التابعة للوقرين/الدراسة الصباحية بحسب الضوابط والشروط الخاصة بها من خلال البوابة الإلكترونية اما بالنسبة للدراسة المسائية فيتم الترشيح من خلال دائرة الدراسات والتخطيط/شعبة الوافدين حسرا.
٧. يحق للطالب الوافد من ذوي الشهداء التقديم للدراسة على أي من قنوات القبول المتاحة (الدراسة الصباحية أو المسائية في الكليات/المعاهد الحكومية أو الجامعات/الكليات الأهلية) أسوة بالطلبة خريجي الدراسة الإعدادية في داخل العراق شرط الا يكونوا من المستفيدين في السنة السابقة من القبول ضمن قناة ذوي الشهداء في الدراستين المسائية أو الأهلية، مع مراعاة ما جاء في الفقرة (٣) من البند (أ-٣) من الفصل الاول.
٨. يخضع الطلبة الوافدون للضوابط والتعليمات ذاتها التي يخضع إليها الطلبة الدارson داخل العراق عدا امتياز اللغة المضافة وامتياز خريجي الدور الأول.
٩. يقدم الطالب المستمسكات المدرجة في أدناه إلى الكلية وترسل نسخة منها إلى مركز الوزارة لأغراض التدقيق:



- أ. شهادة الثانوية (الإعدادية) الأصلية مصدقة بحسب الأصول ونسخة ملونة منها عدد (٣).
- ب. كتاب معادلة الشهادة الصادر من وزارة التربية ونسخه ملونة منه على ان يتضمن الكتاب المعدل والمجموع الذي حصل عليه الطالب وأن يكون تاريخ صدوره في السنة التي ينتمي الطالب للقبول فيها.
- ج. هوية الأحوال المدنية وشهادة الجنسية العراقية (أو البطاقة الوطنية) مع نسخه ملونة.
- د. جواز السفر الأصلي ونسخه ملونة (تأشيرة الدخول والخروج والإقامة في ذلك البلد)، أو ما يثبت وجود الطالب خارج العراق من وزارة الهجرة والمهجرين (ممن ليس لديهم جواز سفر).
١٠. يتم التحقق من صحة صدور وثائق الدراسة الثانوية الطلبة الحاصلين على الشهادات المعادلة المقبولين والمنقولين من قبل الجامعات الحكومية (بالتنسيق مع دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة) وبما لا يتجاوز نهاية السنة الدراسية الاولى مع تقديم كفالة ضامنة لحين ورود صحة الصدور وبخلافه تحجب عن الطالب وثائق تخرجه وتحمل الكلية/الجامعة التبعات القانونية كافة في حال ثبت ان التأخير كان عن تلاؤ واهمال من قبلهما.
١١. يتم التتحقق من صحة صدور وثائق الطلبة الحاصلين على الشهادات المعادلة للطلبة المقبولين والمنقولين في الكليات/الجامعات الأهلية والكليات التابعة للوقفين من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/شبعة الواديين حسراً على ان يتم مفاتحتها بمدة لا تتجاوز (٦٠) يوماً من ظهور نتائج القبول وال مباشرة وبخلافه تحمل الكلية/الجامعة الاهلية التبعات القانونية كافة في حال ثبت ان التأخير كان عن تلاؤ واهمال من قبلهم، مع تقديم كفالة ضامنة لحين ورود صحة الصدور وبخلافه تحجب عن الطالب وثائق تخرجه.

٥-٢- ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق:

١. الفئات المشمولة بالنقل إلى الدراسة المناصرة داخل العراق:
- الفئة الأولى:** زوجات وأبناء الدبلوماسيين والموظفين العاملين في الخارج بعد انتهاء عملهم وعودتهم إلى العراق.
- الفئة الثانية:** زوجات وأبناء المبعوثين دراسياً على وفق نظام البعثات والزمالتات الدراسية بعد انتهاء مدة الدراسة وعودتهم إلى العراق.
- الفئة الثالثة:** أبناء ذوي الكفاءات العائدة من الخارج المشمولين بالقرار ٤٤١ لسنة ٢٠٠٨ بعد تقديم ما يثبت ذلك من وزارة الهجرة والمهجرين.
- الفئة الرابعة:**

- أ. قبول الطلبة الذين توهلم مجاميدهم في سنة تخرجهم من الدراسة الإعدادية للقبول في الكلية/المعهد نفسها للفئتين (القبول المركزي، ذوي الشهداء).



ب. نقل الطلبة العائدين إلى العراق من المستمرين في الدراسة الصباحية خارج العراق في إحدى الجامعات المعترف بها بحسب ما تؤهلهم معدلاتهم في الدراسة الإعدادية في سنة تخرجهم في الدراسة الصباحية استثناء من شرط سنة التخرج.

٢. يشترط في انتقال الطالب المشمول بالنقل (الفقرة أعلاه)، الذي يدرس خارج العراق في جامعة معترف بها إلى الدراسة المناقضة داخل العراق وأن يكون سفره عن طريق دائرة البعثات والعلاقات الثقافية/وزارتنا أو له ملف لديها وأن يكون من المستمرين في الدراسة قبل عودته وغير راسب في دراسته أكثر من سنتين.

٣. يشترط في الطالب من الفئة الأولى [إضافة لما ورد في الفقرة (٢) أعلاه] أن يكون حاصلاً على الحد الأدنى للمعدل في الدراسة الإعدادية وكما مؤشر إزاء كل دراسة في أدناه:

أ. ٨٠٪ للمجموعة الطبية

ب. ٧٥٪ للمجموعة الهندسية

ج. ٦٠٪ لكلية العلوم والاختصاصات العلمية والإنسانية الأخرى.

د. في حال عدم استيفاء الطالب لشرط المعدل أعلاه يتم قبوله على وفق ما يؤهله معدله في الدراسة الإعدادية سنة تخرجه

٤. يشترط في الطالب من الفئتين الثانية والثالثة [إضافة لما ورد في الفقرة ٢ أعلاه] أن يكون حاصلاً على الحد الأدنى للمعدل في الدراسة الإعدادية وكما مؤشر إزاء كل دراسة في أدناه:

أ. ٨٥٪ للمجموعة الطبية

ب. ٨٠٪ للمجموعة الهندسية

ج. ٦٠٪ لكلية العلوم والاختصاصات العلمية والإنسانية الأخرى.

د. في حال عدم استيفاء الطالب لشرط المعدل أعلاه يتم قبوله على وفق ما يؤهله معدله لسنة تخرجه في الدراسة الإعدادية.

٥. يشترط في الطلبة من الفئة الرابعة (ب) أعلاه -إضافة لما ورد في الفقرة ٢ أعلاه ان يكونوا قد أكملوا السنة الدراسية الاولى بنجاح او يكون لديهم رسوب بمادة او مادتين فقط على الا يتم احتساب المواد (اللغة العربية، اللغة الانكليزية، اللغة الفارسية، الإحصاء، الحاسوب وكذلك المواد التي تحسب درجتها بطريقة تراكمية مع سنوات الدراسة) من ضمن المواد التي رسب بها الطالب لطلبة المجموعة الطبية حصراً.

٦. تاريخ تقديم الطلب:

أ. يتم تقديم طلب النقل خلال مدة ستة أشهر من تاريخ العودة بالنسبة للفئتين (الأولى والثانية) وخلال سنة من تاريخ العودة بالنسبة للفئة (الثالثة).

ب. يتم تقديم الطلبات المستوفية للشروط للفئة (الرابعة) وفق التوقيتات التي تحددها دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.

٧. الاختبار الشامل:



- أ. على الطلبة من الفئات الأولى والثانية والثالثة المستوفين للشروط المذكورة آنفا النجاح في الاختبار الشامل لاستكمال معاملة النقل من خارج العراق.
- ب. تشكل في الجامعات لجان تخصصية وبالتنسيق مع لجان العمداء لاختبار الطلبة المستوفين لشروط النقل من خارج العراق، وكما يأتي:
 - اولاً: طلبة المجموعة الطبية: جامعة بغداد.
 - ثانياً: طلبة المجموعة الهندسية: الجامعة التكنولوجية وجامعة النهرين.
 - ثالثاً: طلبة الاختصاصات التقنية: الجامعة التقنية الوسطى.
 - رابعاً: طلبة الاختصاصات الأخرى: الجامعة المستنصرية.
- ج. يمنح الطالب فرصة أداء الامتحان بمحاولتين الأولى في منتصف شهر أيلول والثانية في منتصف شهر تشرين الأول.
- د. في حال رسب الطالب في المحاولتين الامتحانيتين يعدل ترشيحه إلى كلية/معهد آخر وبحسب ما يؤهله معدله.
- هـ. يتم استيفاء أجور الاختبار من الطالب (للمجموعة الطبية فقط) وكما يلي:
 - اولاً: ٦٥٠,٠٠٠ ستمائة وخمسون الف دينار عراقي لمحاولة الأولى.
 - ثانياً: ٣٢٥,٠٠٠ ثلاثة وخمسة وعشرون الف دينار عراقي لمحاولة الثانية ان وجدت.
٨. يتم إجراء المقادمة العلمية وتحديد المرحلة الدراسية من القسم العلمي المنقول إليه الطالب على وفق الضوابط العامة للمقادمة العلمية الواردة في الفصل العاشر/٤.
٩. يتم ترقين قيد الطالب المنقول (من الفئات الأولى والثانية والثالثة حسرا) في حال رسوبيه في السنة الأولى من دراسته من قبل (الكلية/المعهد) مباشرة، ويبلغ الطالب بمراجعة الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة حسرا لغرض تعديل ترشيحه وبحسب ما يؤهله معدله في شهادة الدراسة الإعدادية في سنة تخرجه.
١٠. لا يتخرج الطالب إلا بعد استكمال المتطلبات الدراسية المقررة أسوة بأقرانه.
١١. تقوم (الكلية/المعهد) بمطالبة الطالب المنقول بالمستمسكات كافة والقيام بتدقيقها، وتتولى الكليات والمعاهد التحقق من صحة صدور الوثائق بما لا يتجاوز نهاية السنة الدراسية الأولى وبالتنسيق مع دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.
١٢. تغيير جهة نقل الطلبة في السنة الدراسية الأولى من خلال الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة حسرا.
١٣. الوزارة غير ملزمة بنقل دراسة الطالب من خارج العراق إلى داخله.



٣-٣- ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق وفق قناعة التعليم الخاص الصباغي (الحكومي / الاهلي) الدولي :

١. أن يكون الطالب من مواليد سنة ١٩٩٤ صعوداً للنقل إلى الجامعات الحكومية ويكون من مواليد ١٩٩٨ صعوداً للنقل إلى الجامعات/الكليات الاهلية.
٢. أن يكون من المستمرين بالدراسة وإن يكون لديه ملف دراسي في دائرة البعثات والعلاقات الثقافية أو لديه مذكرة صادرة من دائرة البعثات والعلاقات الثقافية برخصانة الجامعة مع استيفاء الطالب شرط المعدل لفتح الملف الدراسي.
٣. يستثنى الطلبة الوافدون من دولة (سوريا، ليبيا، اليمن، السودان، اوكرانيا) من شرط الاستمرارية للسنة الدراسية السابقة (٢٠٢٣/٢٠٢٤) فقط.
٤. ينقل الطلبة المشار إليهم في ادناء الى الدراسة المناظرة من خريجي الدراسة الاعدادية (العلمي احيائى، تطبيقي)، ادبى) ويترك الامر للجنة المقاصة العلمية في الكليات لتحديد المرحلة الدراسية للطالب وفق ما جاء في البند (٤-٤) من الفصل العاشر المتضمن (الضوابط المقاصة العلمية) مع استيفاء كافة الشروط الأخرى:
 - أ. الطلبة المستمرون بالدراسة الذين أكملوا السنة الدراسية الاولى او فصلين دراسيين كاملين وكانت نتائجهم النجاح او الرسوب بمادة واحدة او مادتين على الا يتم احتساب المواد الدراسية (اللغة العربية، اللغة الانكليزية، اللغة الفارسية، الاحصاء ، الحاسوب) من ضمن المواد التي رسب بها الطالب لطلبة المجموعة الطبية حسرا، فضلا عن المواد التي تحسب درجتها بطريقة تراكمية مع سنوات الدراسة على ان يجلب الطالب كتاب يؤيد ذلك من الجامعة التي يدرس فيها.
 - ب. الطلبة المستمرون بالدراسة للمراحل فوق الاولى بغض النظر عن نتائجهم.
 - ج. ينقل الطلبة الوافدين من خريجي الدراسة الثانوية العراقية او اصحاب الشهادات المعادلة على ان يكون نقل الطلبة الى كليات المجموعة الطبية والصحية لخريجي الفرع الاحيائى حسرا وحسب ما جاء بقرار مجلس الوزراء المرقم (٢٨٨) لسنة ٢٠١٦ الخاص بتتنوع التعليم.
٥. ينقل الطلبة إلى كليات المجموعة الطبية الحكومية وفق ما يلى:
 - أ. تخصص نسبة (%) من خطة قبول الكلية للقبول المركزي ويحسب سنة تخرج الطالب من الدراسة الاعدادية لنقل الطلبة وكل مرحلة دراسية ضمن هذه القناة ويكون نقلهم زيادة على خطة القبول على ان تتولى الجامعات اعتماد النسبة أعلى وتتحمل مسؤولية الالتزام بها واعلام الوزارة بصورة رسمية حال استيفاء الخطة المحددة لكل مرحلة دراسية)
 - ب. الا يقل معدل الطالب عن (%) بأى حال من الأحوال.
- ج. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من فئات (ذوى الشهداء، وابناء الهيئات التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واسستاذ مساعد من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين وكذلك ابناء الاطباء الاختصاصيين من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين) وأدنى حد للقبول في الكليات المناظرة



على مستوى العراق في سنة تخرجه عن ثمان درجات صحيحة لغرض النقل وبنسبة لا تزيد عن (٥٥%) خارج خطة القبول المركزي مع الالتزام بما جاء بالفقرة (ب) من هذه الفقرة.

د. ينقل الطلبة الى الكليات المناظرة باعتماد ادنى حد للقبول (ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي) في سنة تخرجهم وخياراتهم على مستوى الجامعات كافة على الا يزيد الفرق بين معدل الطالب وأدنى حد للقبول للكليات المناظرة على مستوى العراق في سنة تخرجه عن خمس درجات صحيحة وفيما يخص جامعات المحافظة الواحدة يتنافس الطلبة فيما بينهم وفق النسبة المبينة في اعلاه.

ه. فيما يخص طلبة كليات الطب الذين لا تستوفي معدلاتهم بعد الاضافات الموضحة في الفقرتين (ج، د) من هذه الفقرة الى الحد الادنى للقبول في الكليات الحكومية المناظرة وبالإمكان نقلهم وفق الفقرة (٨-أ) من هذا البند.

٦. ينقل الطلبة إلى كليات المجموعة الهندسية الحكومية وفق ما يلي:

أ. تخصص نسبة (٥٥%) من خطة قبول الكلية للقبول المركزي حسب سنة تخرج الطالب من الدراسة الاعدادية لنقل الطلبة ضمن هذه القناة ويكون نقلهم زيادة على خطة القبول.

ب. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من خريجي السنة الدراسية ٢٠١٧/٢٠١٨ صعوداً والحدود الدنيا ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي الدولي لسنة تخرجه عن سبع درجات صحيحة.

ج. ينقل الطلبة المشار اليهم اعلاه الى الكليات المناظرة وحسب خياتهم وفيما يخص جامعات المحافظة الواحدة يتنافس الطلبة وفق النسب المبينة في اعلاه.

د. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من فئات (ذوي الشهداء، وابناء الهيئات التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واسستاذ مساعد من المستمرة في الخدمة والمتقاعدين وكذلك ابناء الاطباء الاختصاصيين من المستمرة في الخدمة والمتقاعدين) وأدنى حد للقبول في الكليات المناظرة على مستوى العراق في سنة تخرجه عن عشر درجات صحيحة وبنسبة لا تزيد عن (٥٥%) خارج خطة القبول للقبول المركزي مع مراعاة ما جاء بالفقرتين (ب، ج) من هذه الفقرة.

٧. ينقل الطلبة الى التخصصات الأخرى في الجامعات الحكومية وفق ما يلي:

أ. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب وأدنى حد للقبول في الدراسة المناظرة في الجامعات على مستوى العراق في سنة تخرجه عن عشر درجات صحيحة على ان ينقل الى محافظة سكانه وحسب خياته ووفق النسب المحددة.

ب. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من فئات (ذوي الشهداء، وابناء الهيئات التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واسستاذ مساعد من المستمرة في الخدمة والمتقاعدين وكذلك ابناء الاطباء الاختصاصيين من المستمرة في الخدمة والمتقاعدين) وأدنى حد للقبول في الكليات المناظرة على مستوى الجامعات كافة في سنة تخرجه عن ثلاثة عشر درجة صحيحة وبنسبة لا تزيد عن (٥٥%) خارج خطة القبول للقبول المركزي.



٨. يحق للطلبة المتقدمين للنقل الى الدراسة المناظرة في الكليات الأهلية وفق الشروط والضوابط الآتية:

أ. اعتماد نسبة (١٥%) من خطة القبول للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) وتكون خارج الطاقة الاستيعابية وكل مرحلة دراسية وحسب سنة تخرج الطالب كما وتخصص نسبة (%) لابناء ذوي الشهداء ونسبة (%) لابناء الهيئة التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واستاذ مساعد من المستمرة في الخدمة والمتقاعدين و (%) لابناء الاطباء الاختصاصيين من المستمرة بالخدمة والمتقاعدين. خارج الخطة اعلاه ويتم تدوير المقاعد الشاغرة للفئات مدار البحث وحسب التنافس فيما بينهم.

ب. ينقل طلبة كليات الطب من خارج العراق وفق قناة التعليم الاهلي الصباحي الدولي الى الدراسة المناظرة في الجامعات الاهلية على لا يقل معدل الطالب عن (%٩٠)، ويستثنى من ذلك الطلبة المباشرين بدراساتهم خارج العراق قبل صدور قرار هيئة الرأي في (٢٠٢١/٣/٩) من معدلاتهم (%)٨٨ صعوداً وينقل الطالب الناجح من المرحلة الرابعة سعوداً الى احدى الجامعات الاهلية التي توجد فيها مراحل متقدمة عدا ذلك يخير الطالب للنقل الى احدى كليات الطب في الجامعات الاهلية وحسب رغبة الطالب والنسب المحددة لكل كلية لهذه القناة.

ج. ينقل طلبة كليات طب الاسنان والصيدلة إلى الكليات والاقسام المناظرة على لا يقل معدل الطالب عن (%٨٠).

د. ينقل طلبة كليات الهندسة إلى الكليات والاقسام المناظرة على لا يقل معدل الطالب عن (%٦٥).

هـ. ينقل طلبة كليات الهندسة التقنية إلى الكليات والاقسام المناظرة على لا يقل معدل الطالب عن (%٦٠).

و. يتمتع الطلبة من فئات (ذوي الشهداء، وابناء الهيئة التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واستاذ مساعد وابناء الاطباء الاختصاصيين) بامتياز إضافة خمس درجات صحيحة على معدل الطالب لأغراض شمولهم بالتنافس والنقل وفق الحدود الدنيا المبينة في أعلاه.

ز. ينقل الطلبة في التخصصات الأخرى حسب الحدود الدنيا للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤.

حـ. الطلبة الدارسين في كليات الطب الذين نقل معدلاتهم عن (%٩٠) ولم يستوفوا شروط النقل الى الدراسة المناظرة في كليات الطب/الجامعات الاهلية يحق لهم النقل الى كلية/قسم (طب الاسنان او الصيدلة) في احدى الجامعات/الكليات الاهلية وحسب رغبة الطالب ويتحمل الطالب تبعات المقاصلة العلمية على لا نقل معدلاتهم عن (%٨٠).



٩. الأجر الدراسية:

أ. الجامعات الحكومية:

اولاً: يتلزم الطالب المنقول ضمن هذه القناة بدفع الأجر المقرة ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي مضافاً إليها نسبة (١٥%) ولكافه الطلبة وكل سنة دراسية لحين تخرجه عدا خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد للدارسين باللغة الانكليزية فيلزم الطالب بدفع الأجر المقرة ضمن تلك القناة فقط بدون اي اضافة.

ثانياً: آلية دفع الأجر الدراسية للطلبة المنقولين وفق القناة اعلاه.

الطلبة المؤجلين والراسبين في بعض أو جميع الدروس يتم معالجة حالتهم وفق الآتي:

- ١) تحسب الأجر الدراسية للطلبة المنقولين وفق القناة اعلاه والراسبين وفق الآتي:
 - أ. استحصال ١٥% من الأجر الدراسية من الطلبة الراسبين بالغياب (بسبب عدم مباشرتهم بالدوام عند بدء العام الدراسي) للمراحل كافة وفق التقويم الجامعي.
 - ب. في بعض الدروس بحسب المعادلة الآتية:

الأجر = القسط السنوي مضروباً بـ (مجموع عدد وحدات الدروس التي رسب فيها الطالب مقسومة على مجموع عدد وحدات دروس السنة الدراسية).

- ٢) استحصال ١٠% من الأجر الدراسية من الطلبة المؤجلين لدراستهم في المراحل كافة.
- ٣) مراعاة ماجاء بالفقرتين (و، ز) من البند (١٣-١٣) من دليل اجراءات شؤون الطلبة للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ للطلبة المقبولين ضمن القناة اعلاه فيما يخص الأجر الدراسية وتنقيطها.

ب. الجامعات/الكليات الاهلية:

يستوفى من الطالب المنقول الى الجامعات/الكليات الاهلية ذات الأجر المستوفاة من اقرانه المقبولين في الكلية والقسم ذاته.

٤. يحق للطلبة الذين تم نقلهم/طلب تغيير جهة النقل (ولمرة واحدة فقط) إلى جامعات/كليات أخرى وخلال شهر من تاريخ صدور كتاب النقل وذلك بإلغاء نقل الطالب بطلب منه واصدار امر نقل جديد إلى جامعة أخرى مع الالتزام بما ورد في الفقرات ٥ و ٦ و ٧ أعلاه.

٥. يحق للطلبة الذين أكملوا إجراءات نقلهم تقديم طلب إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة للغاء النقل والعودة إلى دراستهم خارج العراق وفي سنة النقل حسراً.

٦. يشمل الطلبة من خريجي الاعداديات التابعة لإقليم كردستان والدارسين في الجامعات خارج العراق بضوابط النقل الى الدراسة الم察ورة في الجامعات الحكومية او الجامعات والكليات الاهلية وفق القناة اعلاه. وضمن النسب المحددة للقبول ويتم مفاتحة الجهات المعنية في اقليم كردستان من قبل شعبة تدقيق الوثائق لغرض التأكيد من صحة صدور وثائقهم وبخلافه يتم الغاء نقلهم ويتم اعتماد آلية احتساب المعدل كالاتي: (جمع درجات المواد الدراسية عدا اللغة الكردية) وتقسم على (٦) مواد وتضرب بعدد المواد الدراسية للفرعين العلمي والادبي والبالغة (٧) مواد.



١٣. يجبر كسر المعدل (٥,٠ من الدرجة فأكثر) إلى الدرجة الأعلى لمعدلات الطلبة لاغراض الترشيح للتنافس على نقل الطالب وفق قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي الدولي وقناة التعليم الاهلي الخاص الصباغي الدولي.

١٤. ينقل الطلبة العرب والاجانب وفق قناة التعليم الحكومي والاهلي الخاص الصباغي الدولي وحسب الضوابط المبينة آنفاً على ان تعتمد مذكرة رسمية من دائرة البعثات والعلاقات الثقافية برصانة الجامعة التي درس فيها الطالب خارج العراق بدلاً عن كتاب فتح الملف الدراسي والذي لا يفتح لغير الطلبة العراقيين.

١٥. يتم نقل طلبة المجموعة الطبية/المراحل المنتهية بعد تقديم تعهد خطى في حال نقلهم بعد اجتياز المرحلة الرابعة (اي اعادة المرحلة الرابعة من البداية) مع اجراء المعاشرة العلمية مراعاة لاحكام الفقرة (٤) من البند نفسه.

١٦. يقدم الطالب المشمول بضوابط النقل كشف الدرجات الاصلية مصدق اصولياً من قبل الجامعة والملحقية العراقية في بلد الدراسة ومترجم الى اللغة العربية من اي جهة رسمية معتمدة من قبل الوزارة مع ثلاثة نسخ ملونة منه ونسخ من تأشيرات الدخول والخروج من جواز سفره مع نسخة من الاقامة مع ثلاثة نسخ ملونة من وثيقة الدراسة الاعدادية او معادلة الشهادة الصادرة من وزارة التربية ولا ينقل الطالب الذي لديه فترة دراسة الكترونية بعد تاريخ (٩/١١/٢٠٢١).

١٧. يتم التحقق من صحة صدور كشف علامات الطلبة الوافدين من الجامعات الدارسين فيها خارج العراق الى الجامعات العراقية الحكومية من قبل الجامعة نفسها على ان يتم استكمال اجراءات صحة الصدور خلال السنة الدراسية الاولى لنقل الطالب وبخلافه يلغى نقل الطالب الوافد في حال عدم ورود صحة صدور كشف علاماته بعد مرور (١٢ شهر) من تاريخ نقله وللطلبة المنقولين للسنة الدراسية (٤/٢٠٢٥) صعوداً.

١٨. في حال عدم قيام الجامعة الحكومية باستكمال اجراءات صحة صدور كشف علامات الطلبة المنقولين من خارج العراق خلال السنة الدراسية الاولى وتتحمل الكلية/الجامعة التبعات القانونية في حال ثبت التأخير كان عن تلکؤ او اهمال من قبلهم.

١٩. يتم التتحقق من صحة صدور كشف علامات الطلبة المنقولين من الجامعات الدارسين فيها خارج العراق الى الجامعات/الكليات الاهلية من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/شعبة الوافدين حصراً على ان يتم مفاحتتها بمدة لا تتجاوز (٦٠) يوماً من ظهور نتائج القبول وال المباشرة وبخلافه تتتحمل الكلية/الجامعة الاهلية التبعات القانونية كافة في حال ثبت ان التأخير كان عن تلکؤ واهمال من قبلهم، مع تقديم كفالة ضامنة لحين ورود صحة الصدور وبخلافه تحجب عن الطالب وثائق تخرجه.

٢٠. يتم فتح البوابة الالكترونية لنقل الطلبة الوافدين من خارج العراق يوم الاحد الموافق (١١/٩/٢٠٢٤) وتغلق البوابة الالكترونية بشكل رسمي يوم الاحد الموافق (١١/٩/٢٠٢٤) وتم المباشرة باستلام اولييات الطلبة الذين لم يستكملوا تسليم اوليائهم الاصلية ضمن الفترة المحددة



- للنقل اعتباراً يوم الخميس الموافق (٢٠٢٤/٩/٥) وتنتهي فترة الاستلام يوم الاحد الموافق (٢٠٢٤/٩/٢٢) وبذلك تنتهي الفترة المخصصة للنقل من خارج العراق رسمياً.
٢١. على الطالب (وبعد اصدار الامر الجامعي بقبوله) بجلب كتاب انسحاب رسمي من الجامعة/الكلية خارج العراق (قطع علاقه) الى جهة نقله وبخلافه يتحمل الطالب مسؤولية عدم ورود صحة صدوركشف العلامات الخاص به ويتم الغاء امر نقله خلال السنة الدراسية الأولى في حال عدم ورود صحة الصدور .



الفصل السادس: ضوابط قبول الطلبة غير العراقيين

و-١- قبول الوافدين الحاصلين على شهادة الدراسة الاعدادية العراقية أو الشهادة المعادلة لها في الدراستين الأولية:

أولاً: قنوات القبول:

١. القبول وفقاً للبرامج والاتفاقيات النافذة مع البلدان العربية والأجنبية (التبادل الثقافي).
٢. قبول أبناء وزوجات الدبلوماسيين العاملين في العراق.
٣. القبول على النفقة الخاصة.

ثانياً: شروط القبول وضوابطه:

١. أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة الاعدادية العراقية أو ما يعادلها.
٢. يتم معادلة شهادة الطالب غير العراقي من وزارة التربية العراقية/المديرية العامة للتقويم والامتحانات.
٣. لا يكون قد مضى على تخرج الطالب من الدراسة الاعدادية أكثر من ثلاث سنوات بالنسبة لقناتي التبادل الثقافي وأبناء وزوجات الدبلوماسيين العاملين في العراق، وألا يمضي على تخرج الطالب أكثر من أربع سنوات بالنسبة لطالب النفقة الخاصة للقبول في الدراسة الصباحية ويستثنى من ذلك من يتم قبوله في الدراسة المسائية ويتم التقديم حسراً في شعبة الوافدين قسم القبول المركزي.
٤. أن يكون الطالب مستوفياً للحد الأدنى للقبول في الكلية والجامعة التي يرغب الدراسة فيها وفقاً للاختيارات المبنية في استماراة التقديم وطبقاً لترتيب الرغبات.

على أن يكون الحد الأدنى للقبول كالتالي:

- ٩٠% للاختصاصات الطبية.
- ٨٠% للاختصاصات الهندسية/والتقنيات الطبية الصحية.
- ٧٠% للعلوم الصرفة.
- ٦٥% القانون/العلوم السياسية.
- ٦٠% للاختصاصات الأخرى.

٥. يتم قبول الطلبة غير العراقيين اعلاه الى الجامعات الراغبين بالدراسة فيها من قبل دائرتنا/شعبة الوافدين على أن يتم تحديد الكلية والقسم من قبل الجامعة.

٦. تستوفى الأجر الدراسية ذاتها المستوفاة من الطلبة المقبولين على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي بالنسبة للطلبة المتقدمين للقبول على قناة النفقة الخاصة للدراسة الأولية الصباحية المذكورة في الفقرة (٣/أولاً) أعلاه، أما المتقدمين للدراسة المسائية تستوفى الأجر ذاتها المستوفاة من طلبة الدراسة المسائية.



٧. تقديم شهادة صحية تؤيد خلوه من الامراض فضلا عن نجاحه في الفحص الطبي على وفق الشروط الخاصة بكل دراسة.

٨. يقوم الطالب أو الجهة الرسمية المرشحة له بتسديد رسم التسجيل السنوي في بداية كل عام دراسي بالعملة الأجنبية أو بما يعادلها بالدينار العراقي ووفقا لما هو متفق عليه في البرنامج التنفيذي بين البلدين.

ثالثاً: الوثائق المطلوبة ومواعيد التقديم:

١. الشهادة الثانوية المعادلة والمصدقة من الجهة التي أصدرتها ومن وزارة الخارجية للبلد الصادرة منه ومن السفارة العراقية في ذلك البلد (باستثناء دولتي ليبيا واليمن فيكون التصديق من قبل سفارتي الدولتين في بغداد وذلك كونهما من الدول الساخنة). أما الطلبة الحاصلون على شهادة الثانوية العراقية فعليهم تقديم الشهادة المصدقة من المديرية العامة للتربية في المحافظة التي أنهى الطالب دراسته فيها.

٢. شهادة الميلاد الأصلية أو نسخة طبق الأصل.

٣. نسخة من جواز السفر.

٤. صورة شخصية عدد (٢).

٥. استمارة التقديم الخاصة بكل قناعة ويتم الحصول عليها عن طريق الجهة التي تقوم بترشيح الطالب أو السفارة العراقية أو الوزارة، على أن يقوم الطالب أو جهة ترشيحه بتسديد الرسوم المترتبة في الدائرة المالية بمركز الوزارة.

٦. يستمر التقديم للدراسة لغاية ١٠/٢٠٢٤.

و-٢- المنح الدراسية للوافدين الحاصلين على شهادة معادلة لشهادة الإعدادية العراقية في الدراسات الأولية والعليا (ادرس في العراق):

١. تقوم الجامعات بإعلان برامج المنح الدراسية للطلبة غير العراقيين على مواقعها الالكترونية الرسمية والتي توضح فيها الشروط والضوابط (ادناه) الخاصة بمنح مقاعد دراسية مجانية للدراسات الاولية حسرا ويكون التقديم عن طريق تلك الموقع ابتداء من تاريخ (١٥/٣/٢٠٢٤) للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) او من خلال دائرة البعثات / الروابط الخاصة بالجامعات على موقع الدائرة.

٢. قنوات المنح الدراسية للطلبة غير العراقيين للدراسات الاولية حسرا هي:

أ. قناة المنح الدراسية وفقا للبرامج والاتفاقيات وبروتوكولات التعاون مع البلدان العربية والاجنبية.

ب. قناة المنح الدراسية الممنوحة لاتحاد الجامعات العربية.

ج. قناة المنح الدراسية العرب والاجانب المقيمين في العراق.

د. قناة المنح الدراسية للطلبة العرب والاجانب غير المقيمين في العراق.



٣. يتم تحديد الاختصاصات من قبل الجامعات الحكومية على ان تلتزم بتخصيص نسبة لا تتجاوز (٥٥٪) من خطة القبول لكل تخصص لكل قناة من قنوات المنح الدراسية اعلاه.
٤. تخصص نسبة (٥٥٪) من خطة القبول كحد اقصى لكل تخصص لكل قناة من قنوات المنح الدراسية اعلاه من قبل الجامعات/الكليات في تقديم منح دراسية للطلبة غير العراقيين.
٥. يكون عمر الطالب المتقدم للمنحة الدراسية (الدراسات الاولية) لا يزيد عن (٣٠) سنة.
٦. تكون الحدود الدنيا للقبول على المنح الدراسية كالتالي:
- أ. المجموعة الطبية (الطب العام بمعدل (٨٥٪) وطب أسنان والصيدلة بمعدل (٧٥٪)).
 - ب. تخصصات المجموعة الهندسية والتمريض بمعدل (٦٥٪).
 - ج. التخصصات العلمية والإنسانية الأخرى بمعدل (٦٠٪).
٧. يقدم الطالب وثائقه المعتمدة مصدقة من الجهات المعنية في بلاده ومن السفارة او الملحقية العراقية في ذلك البلد وتتولى الجامعات الحكومية والاهلية اجراءات صحة صدور وثائق الطلبة وخلال فترة زمنية لا تتجاوز السنة الدراسية الاولى.
٨. تتولى دائرة البعثات والعلاقات الثقافية تسهيل اجراءات منح سمة الدخول او الاقامة بالتعاون مع الوزارات المعنية للطلبة المشمولين بالمنح.
٩. يحق للجامعات وضع ضوابط او شروط اضافية لقبول الطلبة غير العراقيين على الا تتعارض مع هذه الشروط والضوابط.
١٠. بعد اصدار اوامر قبول الطلبة غير العراقيين من قبل الجامعات يتم تزويد دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة والبعثات والعلاقات الثقافية بنسخ من اسماء الطلبة الاجانب المقابولين في التخصصات المعلن عنها والتي تم ترشيحهم اليها لأغراض المتابعة والتدقيق والاحصاء.

و-٣- ضوابط إعفاء الطلبة غير العراقيين المقيمين من تسديد الأجرور الدراسية:

ينظر في إعفاء الطلبة غير العراقيين المقبولين في الكليات والجامعات والمعاهد الرسمية ضمن قنوات القبول العامة في الجامعات الحكومية من دفع الأجرور الدراسية و رسوم التسجيل السنوي بالعملة الأجنبية ومعاملتهم اسوة بالطلبة العراقيين وفقاً لما يأتي:

١. يخضع الطالب غير العراقي المقيم الراغب بالقبول في الكليات والجامعات والمعاهد العراقية الرسمية إلى الاجراءات نفسها لتقديم الطالب العراقي.
٢. حال ظهور نتائج القبول المركزي أو إصدار الأوامر الخاصة بالقبول في أي من قنوات القبول الحكومية العامة، على الجامعة تزويد دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة (قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين) بقائمة بالطلبة غير العراقيين المقبولين والمبashرين في تشكيلاتهم مع أوليائهم كافة للنظر في إمكانية الاعفاء من الأجرور الدراسية ورسوم التسجيل السنوي بالعملة



الأجنبية، حيث ان قبوله لا يعد نهائياً إلا بعد تدقيق حالته والوقوف على مدى استيفائه للضوابط الخاصة بالإعفاء.

٣. الطلبة المقيمين في العراق المشمولون بإجراءات الإعفاء من الأجرور الدراسية ورسوم التسجيل السنوي بالعملة الأجنبية في حال استيفائهم احد الشروط ادنى:

أ. الطلبة الحاصلين على الشهادة الثانوية العراقية ممن كانت ولادتهم في العراق او الطلبة المقيمين إقامة دائمة.

ب. الطلبة الذين تزيد إقامتهم او اقامة ذويهم في العراق لمدة (٢٠) سنة فاكثر وجميع مؤهلاتهم الدراسية من العراق على أن يقدم ما يثبت ذلك.

ج. الطلبة المقيمين إقامة دائمة في العراق والحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العراقية ويعمل أحد ذويهم في دوائر الدولة.

٤. الطالب غير العراقي والمقيم في العراق وقد حصل احد او كلا والديه على الجنسية العراقية يعامل معاملة الطالب العراقي استنادا الى دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ احكام الجنسية العراقية في المادة (١٨) منه التي نصت على (يعد عراقيا كل من ولد لاب عراقي او ام عراقية) كما يعامل الطالب الذي حصل هو على الجنسية العراقية معاملة الطالب العراقي (سواء كانت وثيقته الدراسية من العراق او شهادة معادلة).

٥. تعالج حالة اعفاء الطالب (من الأجرور الدراسية وأجرور التسجيل السنوي بالعملة الأجنبية) الذي تم قبوله في تاريخ سابق لحصوله او حصول والديه او احدهما على الجنسية العراقية وفقا لضوابط الاعفاء ويعامل معاملة الطالب العراقي للسنوات اللاحقة لتاريخ حصوله او حصول والديه او احدهما على الجنسية العراقية.

٦. تتحمل الكلية/المعهد مسؤولية تزويذ دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بما جاء بالفقرة (٢) أعلاه بموعد أقصاه نهاية الفصل الدراسي الأول وبخلافه تتحمل التبعات القانونية لذلك.

٧. يتم تزويذ الجامعة بكتاب اعفاء من الأجرور الدراسية للطلبة المشمولين بالاعفاء من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.

٨. على الطالب المقبول في الدراسة المسائية الإسراع لتسديد الأجرور الدراسية بالدينار العراقي وخلال مدة أسبوع من صدور كتاب الإعفاء من رسوم التسجيل السنوي بالعملة الأجنبية.

٩. يتم إصدار كتاب الإعفاء من رسوم التسجيل السنوي بالعملة الأجنبية لمرة واحدة ولسنوات الدراسة كافة بالنسبة للفتيان (أ و ب) اعلاه ويراعى تجديد كتاب الإعفاء في كل سنة دراسية بالنسبة للفتاة (ج) والمبيبة في الفقرة (٣) آنفا.

١٠. في حال عدم شمول الطالب بضوابط الاعفاء الواردة في الفقرة (٣) أعلاه يتم تغيير قناة قبوله الى قناة القبول على النفقة الخاصة (بما يوازي اجرور قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي) .

١١. إن الطلبة غير العراقيين (المقيمين) المقبولين في الجامعات/الكليات الأهلية غير مشمولين بضوابط تسديد رسوم التسجيل السنوي او الاعفاء منها.



الفصل السابع: آلية تسجيل الطلبة المقبولين في الجامعات :

تسرى الضوابط المنصوص عليها في هذا الفصل على قنوات القبول كافة ومختلف أنواع الدراسة.

ز-١- الوثائق المطلوبة للتسجيل وآلية التسجيل:

يقدم الطالب إلى الجهة التي يرشح إليها المستمسكات الآتية:

١. أصل وثيقة الدراسة الإعدادية المعززة بتصديق المديرية العامة للتربية في المحافظة أو أصول الوثائق الأخرى (وبحسب قناعة القبول) مصدقة أصولياً في موعد لا يتجاوز ٢٤/٤/٢٠٢٥ ويقدم تعهدًا خطياً بذلك إلى تسجيل الكلية وبخلافه يلغى قبوله.
٢. كفالة ضامنة على وفق نموذج معد من قسم الشؤون القانونية في الجامعة (على أن تتضمن في فقراتها مادة تحمل الطالب مسؤولية المحافظة على ممتلكات الدولة وعدم العبث بها وبعكس ذلك يتحمل الغرامة عن الأضرار الناتجة).
٣. نسخة ملونة عن شهادة الجنسية وهوية الأحوال المدنية العراقية أو البطاقة الوطنية الموحدة.
٤. صور حديثة عدد (٣).
٥. استمارة الفحص الطبي (على وفق نظام اللياقة الصحية رقم ٥ لسنة ١٩٩٢ والضوابط والشروط الخاصة به) مع مراعاة الآتي:
 - أ. لا يسجل الطالب في حالة عدم تقديم الاستمارة المذكورة مطلقاً.
 - ب. يجب تسليم أصل الاستمارة ولا تقبل نسخة عنها.
- ت. تلاحظ نتيجة الفحص الطبي من الجهة المرشح إليها الطالب مباشرة وفي حال عدم لياقته للدراسة المرشح إليها يفاتح قسم القبول المركزي / دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لتعديل ترشيحه على وفق لياقته الصحية.
- ث. يحق للطالب استئناف نتيجة الفحص لدى قسم اللجان/لجنة الاستئناف في وزارة الصحة عن طريق الجهة المرشح للقبول فيها.
٦. يتعهد الطلبة المقبولين في الدراسة المسائية بأنهم لم يسبق لهم أن تم ترقين قيدهم بسبب الغش أو المحاولة فيه أو العقوبات الانضباطية (مع مراعاة ما جاء في البند (ط-١) من الفصل التاسع).

ز-٢-آلية تسجيل الطالب:

١. تعتمد نتائج القبول المركزي المعلنة على الموقع الإلكتروني الرسمي للوزارة وبعد الإعلان إشعاراً رسمياً إلى الكلية/المعهد في الجامعة لبدء تسجيل الطلبة في اليوم التالي لإعلان النتائج وتستمر فترة التسجيل خلال مدة (١٥) يوم عمل ابتداءً من تاريخ بدء التسجيل.



٢. الطلبة الذين لم يظهر لهم ترشيح في نتائج القبول المركزي لأي سبب من الأسباب، يمنحون مدة (١٠) أيام عمل من تاريخ إظهار نتائج القبول للاعتراض، ومدة (١٠) أيام عمل من إصدار أوامر قبولهم لأغراض التسجيل.

٣. يتم تسجيل الطالب في حال تقديمها اعتراض على قبوله ايضاً وإن كان محقاً يتم تعديل ترشيحه، وتعاد إجراءات تسجيل الطالب على وفق ترشيحه الجديد بالاعتماد على كتاب الوزارة الصادر من دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم القبول المركزي ويعاد تسليم مستمسكات الطالب المقدمة من قبله بكتاب رسمي ومحضر تسليم واستلام مع الاحتفاظ بنسخة عنها لإكمال إجراءات تسجيله وفقاً للمدة المحددة في الفقرة (٢) أعلاه.

٤. يتم تسجيل الطلبة غير العراقيين المقيمين والمقبولين في الدراسة الصباحية والمسائية مع مراعاة ما جاء في البند (و-٣) من الفصل السادس.

٥. فيما يخص الطلبة المقبولين مركزاً والمتقدمين للقبول في الدراسة المسائية في الجامعات الحكومية أو إلى الجامعات/الكليات الأهلية (للدراستين الصباحية والمسائية) أو للدراسة في جامعات إقليم كردستان:

أ- الطالب الذي لم يستكمل إجراءات التسجيل:

بإمكان الطالب التسجيل في الدراسة (المسائية/الأهلية/إقليم/ التعليم الحكومي الخاص الصباحي/الكليات التابعة للوقرين/المعاهد التابعة للوزارات الأخرى) بشكل مباشر ولا يحق له العودة لقبوله المركزي او تعديل الترشيح في السنة اللاحقة.

ب- الطالب المسجل:

١. تقوم الجهة (الكلية/المعهد) التي قبل فيها الطالب مركزاً واستكمل إجراءات التسجيل فيها بما يأتي:

أ. الغاء قبول الطالب بعد تقديمها تأييداً من الكلية/المعهد الذي تقدم للقبول فيه مثبتاً فيه رقمه الإتحائي.

ب. تزويذ الجهة التي تقدم لها الطالب بالوثائق وبكتاب رسمي ومحضر تسليم واستلام مع الاحتفاظ بنسخة عنها.

٢. تتولى الجهة التي تقدم لها الطالب استكمال اجراءات صحة الصدور.

٣. لا يسمح للطالب الذي رقن قيده لغرض الالتحاق بالدراسة المسائية أو الأهلية أو جامعات إقليم كردستان أو الكليات التابعة للوقرين بالعودة للدراسة في الكلية/المعهد المقبول فيها مركزاً.




ز-٣- حالات التأجيل والرسوب وإلغاء القبول:

١. ملاحظات عامة:

١. إذا كان قبول الطالب خطأ وغير متافق مع التعليمات والضوابط والشروط فعلى الطالب إبلاغ (الكلية/المعهد) في الجامعة التي قبل فيها عن أي خطأ حاصل في قبوله لكي يعفي من المسؤولية.
٢. يتم ملاحظة ما ورد في الفقرة (د-٣/١١) المتعلقة بالطلبة المقبولين ضمن قناة الـ ١٠% الأوائل على المعاهد وما ورد في الفقرتين (د-٤/١٢) و(د-٥/٨) المتعلقة بمنح الاجازات الدراسية او تمديدها.
٣. لا تعتمد الطلبات الشخصية لإلغاء القبول ويقتصر على ما مبين في الفقرتين (٣، ٥) من البند (ز-٢) من هذا الفصل، باستثناء الطالب الراغب في فتح ملف دراسي في الوزارة/دائرة البعثات والعلاقات الثقافية لأغراض اكمال الدراسة خارج العراق.

٢. حالات التأجيل والرسوب:

١. تعد السنة الدراسية سنة تأجيل بحق الطالب في حال تسجيله في (الكلية/المعهد) المرشح إليها بعد إنتهاء المدة المحددة في الفقرة (١) من البند (ز-٢) ولغاية ٢٠٢٥/٤/٢٤، وكما في الرسم التوضيحي أدناه.
٢. تعد السنة الدراسية سنة رسوب بحق الطالب في حال تسجيله بعد تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٤ ولغاية ٢٠٢٥/٥/٢٥ وكما في الرسم التوضيحي أدناه.



٣. حالات إلغاء القبول:

بلغى قبول الطالب في الحالات الآتية:

١. إذا لم يسجل الطالب في (الكلية/المعهد) المرشح إليها خلال السنة الدراسية نفسها ولغاية .٢٠٢٥/٥/٢٥
٢. في حال ثبوت عدم توافر أي من الشروط العامة أو الخاصة للقبول في الدراسة.
٣. إذا قدم الطالب معلومات أو وثائق غير صحيحة أو مزورة أو محرفة إلى (الكلية/المعهد) يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله حتى وإن كان في صفوف متقدمة أو متخرجا من الكلية أو المعهد وتتخذ بحقه الإجراءات القانونية كافة.
٤. إذا لم يقدم الطالب أصل وثيقة الدراسة الإعدادية المعززة بتصديق المديرية العامة للتربية في المحافظة إلى تسجيل الكلية لغاية ٢٠٢٥/٤/٢٤ فيما يخص الطلبة المسجلين وفق الفقرة (١) من البند (ز-٢) من هذا الفصل مع مراعاة أن يقوم قسم التسجيل بت bliغ الطالب بما لا يقل عن (٣) ثلاثة مرات وتكون المدة بين bliغ وآخر (من ٣٠-١٥) يوم ويتم نشر ذلك في لوحة الاعلانات.
٥. اصدار اوامر بالطلبة الملги قبولهم فور استحقاقهم وعدم تأخير اصدار تلك الاوامر أكثر من شهر من تاريخ الاستحقاق.



الفصل الثامن: ضوابط انتقال واستضافة الطلبة للدراسين الصباحة والمسائية:

ح - ١- الشروط العامة للانتقال:

١. يحق للطلبة الناجحين الانتقال إلى (الكليات/المعاهد) والأقسام والفرع المنشورة بعد استحصال موافقة (الكلية/المعهد) الأصلي والمراد الانتقال إليها ويحسب الطاقة الاستيعابية.
٢. يحق للطلبة الناجحين الانتقال بين جامعات المحافظة الواحدة أو الكليات المنشورة ضمن الجامعة الواحدة شرط أن تبعد أحدهما عن الآخر بقدر لا يقل عن (١٠٠ كم) عدا جامعات محافظة بغداد ويستثنى من ذلك كلية التربية-الطارمية/جامعة العراقية.
٣. لا ينقل طلبة السنة الدراسية الأولى والمنتهية في الكليات وتعد السنة الدراسية الخامسة في كليات الطب سنة دراسية منتهية لها الغرض فقط.
٤. يحق للطلبة المستضافين سنتين فأكثر الانتقال في السنوات الدراسية المنتهية وغير المنتهية شرط نجاحهم في آخر سنة دراسية في الكلية المستضافين فيها حتى وإن كانوا ضمن المحافظة الواحدة.
٥. يتم التأكيد من إجراءات صحة صدور وثيقة التخرج للدراسة الإعدادية من الكلية المنقول إليها الطالب في حال عدم استكمالها من الكلية المنقول منها لغاية تاريخ نقله.
٦. يسمح للطلبة الجدد المقبولين ضمن كافة فنوات القبول المركزي بالانتقال من الدراسة الصباحية إلى الدراسة المسائية بنفس القسم أو في القسم المنشطر بذات سنة قبولهم وبالنسبة لطلبة المراحل الدراسية كافة فيسمح لهم بالانتقال إلى القسم المنشطر على وفق الطاقة الاستيعابية.
٧. تبدأ إجراءات النقل من الكلية الأصلية حسراً وتكون المخاطبات بعد الممانعة منها إلى الكلية المنشورة على أن ترفق المواد الدراسية التي اجتازها الطالب وعدد الوحدات الدراسية رفقة الطلب وكتاب عدم الممانعة.
٨. يتم ترويج استثمارات النقل الكترونياً للطلبة الناجحين في الدور الأول والمكملين في الوقت نفسه ابتداء من ٩/٨ ولغاية ٨/٩ على أن يتم استكمال إصدار أوامر النقل في موعد أقصاه الأسبوع الأول من شهر أيلول من دون الرجوع إلى الوزارة وبالإمكان إصدار أوامر نقل الطلبة الناجحين في الدور الأول قبل الموعد أعلاه.
٩. على الجامعات تزويد الوزارة بنسخ من تلك الأوامر مع جدول تفصيلي بأسماء الطلبة المنقولين الجامعية/الكلية/المعهد المنقولين منها والجامعة/الكلية/المعهد المنقولين إليها وسنواتهم الدراسية وفترة الانتقال المشتمل بها الطالب المنقول في موعد أقصاه الأسبوع الأول من شهر كانون الأول لأغراض تدقيقية.
١٠. في حالة عدم وجود طاقة استيعابية في أحدى الكليات يتم حسم جميع الطلبات بالرفض خلال مدة أسبوع من تاريخ تقديم الطلب وحسب التوقيتات المبينة في الفقرة (٨) أعلاه، ليتسنى للطالب التقديم على كلية أخرى ووفق الضوابط.



١١. يتم حسم عمل لجان المقاصلة العلمية قبل اصدار اوامر النقل، مع مراعاة ما جاء بالبند (ي-٤) من الفصل العاشر.
١٢. يتم إصدار أمر نقل الطالب من كليته الأصلية بعد صدور كتاب عدم ممانعة من النقل من الكلية المراد الانتقال إليها، ولا يجوز تسجيل الطالب في الكلية المراد الانتقال إليها إلا بعد صدور أمر نقله وانفلاكه من كليته الأصلية.
١٣. على الطالب استكمال إجراءات التسجيل في الكلية/المعهد المنقول إليها خلال مدة أسبوعين من تاريخ صدور أمر نقله من كليته الأصلية وبخلافه يعد راسبا في صفه.
١٤. يتولى قسم شؤون الطلبة في الجامعتين تدقيق سلامة إجراءات النقل وفقاً للضوابط.
١٥. يلاحظ ما ورد في الفقرة (٣) من البند (ب/ط-٣) من الفصل التاسع فيما يخص نقل الطلبة المتضررين من الأعمال الإرهابية والأخطاء العسكرية.
١٦. لا يمكن نقل الطلبة الدارسين في الكليات التابعة للوقفين إلى الأقسام المناظرة في الكليات الحكومية والأهلية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وبالعكس، وبالإمكان انتقال الطلبة بين فروعها المناظرة فقط وحسب الضوابط.
١٧. تكون أولوية النقل للإناث إلى الجامعات/الكليات/المعاهد في محافظة سكانهم بناءً على رغبتهم ووفق الضوابط الواردة في أعلاه.
١٨. يحق للطالب تقديم طلباً بالغاء نقله عن طريق الجامعة المنقول إليها خلال مدة شهر بعد إصدار أمر النقل وبخلافه لا يحق له الغاء النقل.
١٩. يحق للطلبة المقبولين على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي بالنقل من الجامعات الحكومية إلى الجامعات الحكومية أو الأهلية/الدراسة المسائية وحسب الشروط المعمول بها لهذه القناة مع مراعاة ضوابط الانتقال والاستضافة على أن يتم استحصال نسبة ١٠٠% من الأجر الدراسية موزعة بواقع (٥٥% إلى الجامعة المنقول أو المستضاف إليها الطالب و٥٥% للجامعة الأصلية لسنة الانتقال حصراً) واستحصال ١٠٠% لبقية سنوات الدراسة إلى الجامعة/الكلية المنقول إليها، وفي حالة وجود تخفيض إضافي في الأجر الدراسية في سنة النقل يتم احتساب التخفيض من المبلغ الكلي المحدد ليكون التخفيض مناصفة بين الكليتين.

٢- ضوابط الانتقال لأسباب قاهرة:

الزام الجامعات/الكليات بتنفيذ حالات الانتقال للطلبة الذين تعرضوا للحالات الآتية بصرف النظر عن الطاقة الاستيعابية مع الالتزام ببقية الضوابط الواردة في البند (ح-١) أعلاه على أن تكون خلال السنة الدراسية للانقال أو السنين الدراسية التي تسبقها:

١. الطالب/الطالبة الذي يتعرض لفقدان أحد الوالدين (في سنة الانتقال نفسها) يحق له الانتقال إلى الدراسة المناظرة في (الكليات/المعاهد) الواقعة في محل سكنه بعد تقديم ما يثبت ذلك.



٢. الطالبة المتزوجة خلال مدة الدراسة يحق لها الانتقال إلى الدراسة المماثلة في محافظة إقامة الزوج بعد تقديم المستمسكات المطلوبة.
٣. الطالبة التي افترقت عن زوجها خلال مدة الدراسة بسبب الطلاق أو الوفاة يحق لها الانتقال إلى دراسة مماثلة في محافظة سكن عائلتها بعد تقديم المستمسكات المطلوبة.
٤. الطالب/الطالبة المصابين بأحد الأمراض المزمنة أو الخطيرة أو من ذوي الاحتياجات الخاصة بعد تقديم كتاب عدم ممانعة من الجامعتين وتقديم تقرير طبي من اللجان الطبية الدائمة في المحافظة (محافظة السكن أو محافظة الجامعة) ومصادق عليها من اللجنة الطبية في كلية الطب في الجامعة.
٥. الطالب المصاب الذي تعرض إلى القصف أو إطلاق نار أو ما شابه ذلك من حوادث وأصيب بعجز دائمي بعد تقديم التقارير الطبية المصدقة مع عرضه على اللجان الطبية المشكلة في كلية الطب بالجامعة.
٦. الطالب المعيل لعائلته لفقدان أحد الوالدين يحق له الانتقال إلى الدراسة المناظرة الواقعة في محل سكناه بعد تقديم ما يثبت ذلك.
٧. الطلبة من ذوي الشهداء المشمولين بالقانونين (٢) لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته قانون (٢) لسنة ٢٠٢٠ و(٥٧) لسنة ٢٠١٥.
٨. لمجلس الجامعة النظر في الحالات الإنسانية القاهرة الأخرى ولحالات محدودة وفي أضيق الحدود.
٩. لا يشمل طلبة السنتين الدراسيتين الأولى والنتهية بما ورد في أعلاه مع مراعاة الفقرة (٢) من البند (ح-١).



٣- ضوابط الانتقال من كليات ذات متطلبات أدنى إلى كليات ذات متطلبات أعلى:

يتم نقل الطلبة الأوائل من الكليات ذات المتطلبات الأدنى إلى الكليات ذات المتطلبات الأعلى من خلال قسم القبول المركزي في الوزارة وكما يأتي:

١. يحق للطالب الأول على القسم (الدراسة الصباحية) والحاصل على تقدير لا يقل عن جيد جداً في السنة الدراسية الأولى الانتقال من كليات ذات متطلبات أدنى إلى كليات ذات متطلبات أعلى مع مراعاة مدخلات القبول على وفق الجدول المبين:

الكلية ذات المتطلبات الأعلى	الكليات ذات المتطلبات الأدنى	
الكلية / القسم	القسم	الكلية
كليات طب الأسنان أو الصيدلة	كلية الطب البيطري	
	علوم الحياة	
	الكيمياء	
	التحليلات المرضية	
	الكيمياء التطبيقية	
	الاحياء المجهرية	
	التقنيات الاحيائية او التقانة الاحيائية والعلوم التطبيقية اقسام (الكيمياء والتحليلات المرضية)	العلوم
	التقنيات الاحيائية او التقانة الاحيائية	
	التقنيات الحيوية الجزيئية والطبية	
	التقانات الاحيائية الطبية	التقنيات الاحيائية
كلية التقنيات الحيوية التطبيقية	التقانات الاحيائية	
	الهندسة الوراثية	
	كليات التمريض	
	كلية التقنيات الحيوية	
	الطبية	الطبية
العلوم	التحليلات المرضية	التقنيات الصحية
	المختبرات الطبية	والطبية أو كليات العلوم
	تقنيات تدبير	الطبية التطبيقية
	تقنيات تمريض	
	تقنيات صناعة اسنان	
كلية الصيدلة	التقانات الاحيائية الطبية	
هندسة تقنيات الحاسوب	الكلية التقنية الهندسية / تقنيات الحاسوب	



قسم هندسة الحاسوب أو قسم هندسة تكنولوجيا المعلومات	قسم علوم الرياضيات والرياضيات التطبيقية	
هندسة المعلومات	قسم الرياضيات وتطبيقات الحاسوب	
قسم الهندسة الكهربائية	علوم الفيزياء والفيزياء الحياتية والفيزياء التطبيقية	العلوم
هندسة الحاسوب أو البرمجيات أو سيطرة ونظم أو هندسة الإلكترونيات أو هندسة المعلومات	علوم الحاسوب علوم الحاسوب والرياضيات نظم المعلومات الحاسوبية	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات
هندسة الاتصالات او هندسة الحاسوب او هندسة تقنيات الحاسوب	قسم الشبكات	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات
قسم هندسة الطب الحيوي، قسم الأجهزة الطبية/ الكلية التقنية	قسم الرياضيات الطبية	كلية علوم الحاسوب والرياضيات
هندسة طب حيوي	الفيزياء الطبية	العلوم
هندسة الحاسوب	باقي الأقسام	كلية علوم الحاسوب والرياضيات
قسم هندسة الليزر أو قسم هندسة الليزر والإلكترونيات البصرية	فيزياء الليزر	
قسم هندسة النفط أو قسم تكنولوجيا النفط وإنتاجه	علوم الأرض جيولوجيا النفط والمعادن	العلوم
قسم هندسة البيئة	علوم الفلك والأنواع الجوية	
	البيئة	
	التقنيات البيئية	كليات التقنيات البيئية
كليات الهندسة/قسم هندسة المواد	المواد	العلوم
كلية هندسة البناء والأشغالات/قسم الجيوماتيك	التحسّن الثاني ونظم المعلومات الجغرافية	العلوم
قسم الجيولوجي/كليات العلوم أو هندسة النفط/كليات الهندسة	الجيوفيزاء	العلوم
هندسة النفط	جيولوجيا تطبيقية	العلوم
هندسة بيئة	الكلية التقنية الزراعية بكافة اقسامها	
	كليات التقنيات الاحيائية / قسم التقانات الاحيائية الزراعية	



فرع هندسة ميكانيك محطات القدرة/قسم الهندسة الميكانيكية		
فرع هندسة الطاقة والطاقة المتتجدة/قسم الهندسة الكهروميكانيكية		

٢. يحق للطالب الاول (الدراسة الصباحية) في المعاهد التقنية/قسم الصيدلة من الذين معدلاتهم في الدراسة الاعدادية (%)٩٠ فاكثر الانتقال الى كليات الصيدلة على ان يكون الطالب من الناجحين في الدور الاول بتقدير جيد جدا وليس لديه سنة رسوب بالمعهد نفسه.
٣. يكون انتقال الطالب الاول المشمول بالاختصاصات في أعلىه في السنة الدراسية الأولى، شريطة ان يكون ناجح من الدور الاول وليس لديه سنة رسوب في الكلية نفسها.
٤. يشمل الطلبة الراسبون والمؤجلون لدراستهم (لغرض تعديل الترشيح) والملغى قبولهم (لعدم التسجيل او لعدم استكمال اجراءات التسجيل في السنة السابقة (في كلية او معهد آخرين) بامتياز نقل الطالب الاول عدا حالات الرسوب والغش والعقوبات الانظباطية).
٥. يشمل بهذا الامتياز الطلبة الاولى على دفعتهم الذين سبق لهم تاجيل دراستهم بغض النظر عن سنوات التاجيل.
٦. يشمل الطالب الحاصل على الترتيب الاول على الأقسام في الكليات من خريجي الدراسة الإعدادية المهنية او من أصحاب الشهادات المعادلة من تنطبق عليهم الشروط الواردة في الفقرات من (١-٥) بامتياز نقل الطلبة الاولى.
٧. يشمل الطالب الحاصل على الترتيب الاول على دفعته والمقبول ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي والحاصل على تقدير جيد جدا في السنة الدراسية الاولى بامتياز نقل الطلبة الاولى مع اعفاءه من دفع الاجور الدراسية كونه نقل الى القناة العامة.
٨. يشمل بهذا الامتياز خريجي الى ١٠% الاولى على المعاهد على الا يكون موظفاً من معدلاتهم في الدراسة الاعدادية (%)٩٠ فاكثر.
٩. لا يشمل بهذا الامتياز من كان من الطلبة الموظفين المجازين دراسياً او غير المجازين دراسياً او المقبولين ضمن قناة الموظفين المتميزين.
١٠. يكون نقل الطلبة الاولى عن طريق الوزارة حسراً حال إعلان نتائج الدور الاول وبكتاب رسمي من جامعة الطالب إلى الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة مع تحديد القسم والكلية والجامعة التي يرغب الطالب الانتقال إليها وتحديد الرقم الإمتحاني وستحمل الطلبات الواردة بعد تاريخ ٨/١٥ ويتم اعلان ذلك للطلبة ويتحمل القسم/الفرع العلمي ووحدة شؤون الطلبة في الكلية/القسم مسؤولية ذلك.



حـ-٤- ضوابط انتقال الطلبة من كليات ذات حدود قبول أعلى الى كليات ومعاهد ذات حدود قبول أدنى:

١. يحق لطلبة المعاهد/الكليات الحكومية الانتقال إلى كليات ذات حدود قبول أدنى وبحسب الطاقة الاستيعابية على أن يتولى المعهد/الكلية اجراءات المقاصلة العلمية.
٢. يحق للطلبة الانتقال من الكليات في الجامعات الحكومية إلى معاهد ذات حدود قبول أدنى وبحسب الطاقة الاستيعابية.
٣. تحسب سنوات الرسوب ضمن السقف الزمني للدراسة في حال كان الانتقال إلى كلية أو معهد على ألا تكون لدى الطالب أكثر من سنتين اهدار (سنوات الرسوب والنجاح).
٤. لمجلس الكلية/المعهد النظر في إعفاء الطالب من بعض الموضوعات الدراسية.
٥. يشمل الطلبة المقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي بما ورد في الفقرات اعلاه على أن يكون النقل على نفس القناة المقبول عليها.
٦. لن يتم النظر بآي طلب يرد بعد تاريخ ٨/١٥.

حـ-٥- ضوابط انتقال طلبة المعاهد في الجامعات التقنية:

تحول الجامعات التقنية صلاحية نقل طلبة السنة الدراسية الأولى والثانية من وإلى المعاهد الواقعة في محافظات سكنهم أو معاهد المحافظة الواحدة في قضاء السكن بعد استحصال عدم الممانعة من المعهدين الأصلي والمراد النقل إليه وبما يضمن تحقيق الطاقة الاستيعابية مع مراعاة الفقرة (٨) من البند (ح-١).

حـ-٦- ضوابط نقل الطلبة أبناء أعضاء الهيئة التدريسية:

يشمل بالضوابط المدرجة في أدناه أبناء أعضاء الهيئة التدريسية (اصحاب الشهادات العليا) من حملة الالقاب العلمية (مدرس مساعد، مدرس، استاذ مساعد، استاذ) وضمن الملك الدائم للجامعات الحكومية والجامعات والكليات الأهلية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وكذلك أبناء اصحاب الشهادات العليا (الدكتوراه فقط) المنتسبين لوزارة العلوم والتكنولوجيا وأبناء اعضاء الهيئة التدريسية لكتابي الإمام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الإسلامية الجامعة وكلية الإمام الاعظم (رحمه الله) حسراً وبنسبة ٥% من خطة القبول.

١. يحق لأبناء أعضاء الهيئة التدريسية التمتع بأحد الامتيازين في أدناه شرط ألا يتجاوز فرق معدلهم عن الحد الأدنى للقبول في الكلية/القسم المراد الانتقال إليه عن (٥) خمسة درجات لكل مما يلي:



- أ. النقل إلى الدراسة المناظرة في الكليات والمعاهد في محافظة سكانهم.

ب. اختيار القسم (الفرع) في الكلية/المعهد المقبول فيه مركزياً، ويتم تنفيذ ذلك من قبل الكلية/المعهد، على أن تزود دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بقوائم المستفيدين لكل جامعة لأغراض تدقيقية.

٢. بالإمكان تسجيل الطالب في الكلية المنقول إليها مباشرةً من دون رجوعه إلى التسجيل في كلية الأصلية ضمن المدة المحددة للنقل على أن يتم إشعار كلية الأصلية بذلك من قبل جهة قبوله الجديدة.

٣. لا يحق للطلبة من أبناء أعضاء الهيئة التدريسية الانتقال بين جامعات المحافظة الواحدة.

٤. تزويذ الكلية/المعهد بكتاب التأييد الخاص بعضو الهيئة التدريسية الذي تم في ضوئه نقل الطالب لإجراء صحة الصدور عليه من الكلية/المعهد المنقول إليها الطالب.

٥. يشمل بالفقرات أعلاه الطلبة المقبولون مركزياً (القناة العامة، القبول المباشر، قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي، تعديل الترشيح والسنة السابقة، الطلبة المتميزين الدارسين باللغة الانكليزية، الأوائل من خريجي الدراسة المهنية، الدراسة المسائية، الطلبة الوافدون من أصحاب الشهادات المعادلة).

٦. لا يحق للطلبة المقبولين في الكليات التقنية الهندسية النقل إلى كليات الهندسة وإنما إلى كليات تقنية مناظرة.

٧. يتم النقل بين الكليات المتاظرة عن طريق الاستماراة الإلكترونية المخصصة بهذا الغرض، مع الأخذ بنظر الاعتبار ما يأتي:

أ. يحق للطلبة المقبولين الانتقال إلى الأقسام ذات التخصص المناظر في الجامعة التكنولوجية.

ب. يحق للطلبة المقبولين في اقسام الكليات الهندسية الانتقال إلى اقسام كليات الهندسة الأخرى مع مراعاة ماجاء بالفقرة (٢) أعلاه.

ج. يسمح للطلبة المقبولين في كلية التقنيات الإحيائية بالنقل إلى كلية العلوم من دون تحديد القسم في الجامعات التي لا يوجد فيها تقنيات إحيائية.

٨. تنفذ الفقرة (١-ب) إنفا في حالة الأقسام التي لها رموز تقديم مستقلة على وفق الآتي:

أ. من الأقسام التي لها رمز تقديم مستقل إلى أقسام الكلية الأصلية (مثال قسم علوم الرياضيات/كلية العلوم إلى قسم الفيزياء بنفس الكلية) عن طريق الجامعة مباشرةً ويتم تزويذ دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بقائمة تفصيلية نهائية لتعديل بيانات القبول وفي موعد أقصاه ٢/٢٨.

ب. يتم النقل بين أقسام الجامعة التكنولوجية من الجامعة مباشرةً ويتم تزويذ دائرة الدراسات



- ج. لا يجوز نقل أبناء أعضاء الهيئة التدريسية من كلية إلى قسم في الكلية أو في كلية أخرى له رمز تقديم مستقل في حال عدم تطابق التخصص وفق رأي لجنة الخبراء المختصة.
٩. بالإضافة إلى ما ذكر في أعلاه يجب توفر أحد الشرطين أدناه لنقل الطلبة وفق هذه القناد:
١٠. حصول التدريسي على تقييم جيد فأعلى خلال السنوات الدراسية الثلاث الأخيرة.
١١. او اشتراك التدريسي في لجنتين وزارية/علمية او إدارية خلال السنة الدراسية او أربعة لجان علمية او ادارية في جامعته.
١٢. يشمل أبناء أعضاء الهيئة التدريسية المقبولين ضمن قناة ذوي الشهداء بكل ما ورد في الفقرات أعلاه.
١٣. يقتصر شمول أبناء التدريسيين المتقاعدين والمتوفين بالضوابط أعلاه على حملة اللقب الجامعي (أستاذ او أستاذ مساعد).

٧- ضوابط انتقال الطلبة بين الكليات الحكومية والأهلية:

أ. نقل الطالب الاول من الكليات الأهلية إلى الكليات الحكومية الدراسة الصباحية:

١. ينقل الطالب الاول (الدراسة الصباحية) الناجح بالدور الأول فقط وبتقدير لا يقل عن (جيد جدا) في القسم المعنى بالجامعات/الكليات الأهلية في السنة الدراسية الأولى إلى الأقسام المناظرة في الجامعات الحكومية.
٢. يشمل الطالب الاول (الدراسة الصباحية) الناجح بالدور الأول فقط وبتقدير لا يقل عن (جيد جدا) خلال السنة الدراسية الثانية بالامتياز المذكور في الفقرة (١) في أعلاه شرط نجاحه بتقدير لا يقل عن (جيد جداً) أيضاً ومن الرابع الأول خلال السنة الدراسية الأولى.
٣. يخضع الطالب لإجراءات المقاصة العلمية.
٤. يتم نقل الطلبة المشار إليهم عن طريق الوزارة حصراً/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بعد تزويد الطالب بكتاب رسمي من جامعته/كليته الأهلية معنوانا إلى دائرة المذكورة حال إعلان نتائج الدور الأول على أن يحدد القسم والكلية والجامعة التي يرغب الطالب الانتقال إليها ولا يحق للكلية/الجامعة الأهلية مفاتحة الجامعات الرسمية عن طريقها مباشرةً وبخلافه تتتحمل المسئولية القانونية كاملةً.
٥. يتوجب على الجامعات والكليات الأهلية تزويد الطالب بالكتب المشار إليها في الفقرات أعلاه وبخلافه تتتحمل المسئولية القانونية كاملةً على أن يتم تزويدها ببيانات الطلبة مدار البحث وفق الاستماراة (خ-٩) ولن يتم النظر بأي طلب يردها بعد تاريخ ٩/٥.
٦. لا يشمل بهذا الامتياز من كان من الطلبة الموظفين المجازين دراسياً او غير المجازين دراسياً او المقبولين ضمن قناة الموظفين المتميزين والطلبة المقبولين ضمن قناة الـ ١٠ الاوائل على المعاهد.



بـ. نقل الطلبة من الكليات الأهلية إلى الكليات الحكومية الدراسة المسائية:

١. يسمح للطالب الانتقال من الكليات الأهلية (الدراسين الصباحية والمسائية) إلى الكليات الحكومية المسائية المناظرة على أن يكون حاصلاً على تقدير (جيد جداً) ومن الناجحين من الصف الأول إلى الصف الثاني وغير راسب في السنة الدراسية السابقة.

٢. يخضع الطالب لإجراءات المقاصلة العلمية.

٣. يتم نقل الطلبة المشار إليهم عن طريق الوزارة حسراً/ دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بعد تزويد الطالب بكتاب رسمي من كليته/جامعة الأهلية معنوانها إلى دائرة حال إعلان نتائج الدور الأول على أن يحدد القسم والكلية والجامعة التي يرغب الطالب الانتقال إليها ولا يحق للكلية/جامعة الأهلية مفاتحة الجامعات الرسمية عن طريقها مباشرة وبخلافه تتتحمل المسؤولية القانونية كاملة.

٤. لن يتم النظر بأي طلب يرد بعد تاريخ ٩/٥.

جـ. نقل الطلبة من الكليات الحكومية إلى الكليات الأهلية:

١. يسمح للطالب الناجح من السنة الدراسية الأولى إلى الثانية الانتقال من الجامعات الحكومية الصباحية أو المسائية إلى الدراسة والاختصاص المناظرين في الجامعات والكليات الأهلية.

٢. يشمل بذلك الطلبة المقبولين على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي على أن يكون استحصلال الأجر الدراسية بنسبة (١٠٠%) من الأجر الدراسية موزعة بواقع (٥٠%) إلى الجامعة المنقول منها الطالب و (٥٠%) إلى الجامعة المنقول إليها لمنة الانتقال فقط واستحصلال (١٠٠%) لنهاية سنوات الدراسة إلى الجامعة/الكلية المنقول إليها.

حـ- ضوابط انتقال الطلبة إلى جامعات/كليات ومعاهد إقليم كردستان:

١. يتم ترويج المعاملات مع الجامعات التي استكملت إجراءات الاعتراف بها من الوزارة حسراً.

٢. عدم ترويج معاملة الانتقال لطلبة السنة الدراسية الأولى والمتناهية.

٣. يسمح لطلبة السنة الدراسية الأولى في المعاهد الانتقال إلى معاهد إقليم كردستان بعد استحصلال عدم الممانعة من المعهددين.

٤. يتم نقل أو استضافة الطلبة إلى جامعات/كليات/معاهد إقليم كردستان مع مراعاة ما جاء بضوابط النقل والاستضافة وبحسب الاختصاصات المتاظرة وفقاً لاستماراة المعددة لهذا الغرض حيث تبدأ معاملة الانتقال من (الكلية/المعهد) الأصلي وتزافق استماراة الانتقال بنسخة مصورة من شهادة الإعدادية وقائمة بالممواد التي درسها الطالب في الصفوف التي اجتازها لاعتمادها في المقاصلة العلمية وترسل مباشرةً عن طريق الجامعة/الجامعات التقنية المنقول منها إلى الجامعة المنقول إليها ويتم اجراء اللازم وفقاً للتعليمات النافذة من دون الرجوع إلى الوزارة والاقتصر على إعلام الوزارة وتزويدها بنسخ من هذه المخاطبات للاطلاع والتأكد من دقة تنفيذ التعليمات.



حـ-٩- ضوابط استضافة الطلبة :

١. للجامعات النظر في الحالات والطلبات التي تردها بشأن استضافة الطلبة وللمراحل الدراسية كافة بصرف النظر عن سنوات الاستضافة السابقة عدا طلبة السنة الدراسية المنتهية والطلبة المقبولين الجدد في نفس سنة القبول لكافة قنوات القبول المركزي وفق ما يلي:-
 - أ. الطلبة الذين لديهم مرض عضال وحالات مرضية مستعصية مثل امراض (السرطان، الصرع، فقدان احد الاطراف بسبب العمليات الارهابية وحوادث الدهس ومرض عجز الكلى او القلب او احد الاعضاء المهمة والامراض العصبية (التصلب العصبي ms) وامراض الغدد الصماء المزمنة والمتقدمة والحالات المرضية الاخرى المستعصية) والتي تستوجب وجود الطالب بالقرب من عائلته وذويه وتحدد من خلال لجنة في كلية الطب في الجامعة وفي حال عدم وجود كلية الطب في الجامعة نفسها يمكن الاستعانة بكلية الطب بجامعة اخرى بنفس المحافظة.
 - ب. الطلبة الذين لديهم امراض فقدان البصر التدريجي ودرجة تعثر النظر المتقدمة، والتي تستوجب وجود الطالب بالقرب من عائلته وذويه.
 - ج. الطلبة من ذوى الاحتياجات الخاصة المقبولين في جامعة/كلية يتطلب فيها صعودهم للوصول الى القاعات الدراسية الخاصة بالكلية. مما يتطلب استضافتهم في كلية مناظرة فيها مصعد كهربائي لسهولة التنقل.
 - د. الطلبة الذين لديهم اسباب امنية مؤتقة تتطلب استضافتهم في جامعات اخرى.
٢. يتم استضافة الطلبة من وإلى الدراسة المناظرة في الكليات والمعاهد الحكومية والأهلية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بحسب صلاحية السادة رؤساء الجامعات وفي أضيق الحدود.
٣. يتم استضافة الطلبة من الدراسة المسائية إلى الدراسة الصباحية بحسب صلاحية السادة رؤساء الجامعات وفي أضيق الحدود وللحالات القاهرة المذكورة في البند (ح-٢) من ضوابط الانتقال.
٤. لا يمكن استضافة الطلبة الدارسين في الكليات التابعة للوقفين (الشيعي، السنى) إلى الأقسام المناظرة في الكليات الحكومية والأهلية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وبالعكس وبالامكان استضافة الطلبة بين فروعها المناظرة فقط وحسب الضوابط.
٥. يتم إجراء المعاشرة العلمية للطالب المستضاف من كلية الأصلية بحيث لا يترتب على استضافة الطالب خارج الكلية مطالبته بأكثر من مادتين دراسيتين وكل سنوات الاستضافة.
٦. يحق للطالب تقديم طلب بالغاء الاستضافة الى الجامعة المستضيفة خلال مدة شهر من اصدار الامر الاداري الخاص بالاستضافة.
٧. يكون دفع الأجرور للطلبة المستضافين كما يلي:
 - أ. نسبة (%) ١٠٠ للكلية الأصلية و (%) ٥٠ للكلية المستضيفة في حالة الاستضافة من الدراسة المسائية الى الدراسة الصباحية او المسائية بين كليتين متلازتين في جامعتين مختلفتين.



ب. نسبة (١٠٠%) من الأجر الدراسة المسائية في الجامعة المستضيفة طيلة سنوات الاستضافة في حال رغبة الطالب بالاستضافة من الدراسة الصباحية إلى الدراسة المسائية (كليتين متاظرتين في جامعتين مختلفتين).

ج. نسبة (٦٠%) للكلية المستضيفة (الحكومية) و (٤٠%) للكلية الأصلية (الأهلية) في حال كون الاستضافة من الكليات الأهلية إلى الكليات الحكومية.

د. نسبة (٥٥%) فقط من الأجر الدراسة للكلية المستضيفة (الأهلية) وفق الأجر المحددة للقسم المعنى في تلك الكلية دون أن يترتب على الطالب أي تبعات مالية في الكلية الأصلية في حال كون الاستضافة من الجامعات الحكومية إلى الكليات الأهلية الصباحية.

هـ. نسبة (٥٥%) من الأجر الدراسة المقرة للكلية المستضيفة (الأهلية) وفق الأجر المحددة للقسم المعنى في تلك الكلية ونسبة (٥٠%) من الأجر الدراسة للكلية الأصلية (الحكومية) باعتماد أعلى الأجر المحدد للقسم المعنى في الكليتين في حال كون الاستضافة من الكليات الحكومية المسائية إلى الكليات الأهلية المسائي.

و. شمول الطلبة المقبولين على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي بالاستضافة بين الجامعات الحكومية ضمن نفس القناة ويتم استحصال الأجر الدراسية بنسبة ١٠٠% موزعة بواقع ٥٥% إلى الجامعة المستضاف منها الطالب و ٥٥% إلى الجامعة المستضاف إليها الطالب لمنها الاستضافة.

ز. في حالة استضافة الطلبة بنفس الكلية والجامعة من الدراسة المسائية إلى الدراسة الصباحية يترتب على الطالب دفع ٢٥% من قيمة القسط المسائي كأجر إضافية.

حـ. وفي حالة استضافة الطلبة بنفس الكلية والجامعة من الدراسة الصباحية إلى الدراسة المسائية لا يترتب بذمة الطالب أي أجر إضافية.



الفصل التاسع: ضوابط الطلبة المرقنة قيودهم والطلبة الموقوفين والطلبة

المتضررين:

ط - ١- قبول الطلبة المرقنة قيودهم:

١. يقبل الطلبة المرقنة قيودهم من الدراسات الصباحية في كليات ومعاهد ذات تخصص مختلف (وبحسب الجدول الموضح ملحق (١١)) وحدود قبول أدنى من الكليات والمعاهد التي رقت قيودهم فيها وبحسب اختيارهم والحدود الدنيا لسنة تخرجهم. وتتولى الوزارة توزيعهم بين الكليات والمعاهد وفقاً لاستماره خاصة تعد لها الغرض على لا يزيد عددهم عن (١٠%) من خطة القبول في الكلية أو المعهد. ويضاف هذا العدد إلى خطة القبول المقررة سنوياً ويلتحق الطلبة بدءاً من الصفوف الأولى ولمجلس الكلية أو المعهد إعفاؤهم من بعض المواد الدراسية.
٢. لا يزيد عمر الطالب المشمول في الفقرة (١) أعلاه عن ٣٥ سنة لغاية ٢٠٢٣/١٠/١.
٣. يقبل الطلبة المرقنة قيودهم في الصفوف الأولى والثانية في الكليات/الدراسات الصباحية في الصف الأول في الاختصاص المناظر أو المقارب لتخصص كل منهم في أحد معاهد الجامعات التقنية/الدراسات الصباحية أو المسائية.
٤. يقبل الطلبة المرقنة قيودهم في الصفوف الثالثة فما فوق في الكليات/الدراسات الصباحية في الصف الثاني في الاختصاص المناظر أو المقارب لتخصص كل منهم في أحد معاهد الجامعات التقنية/الدراسات الصباحية أو المسائية.
٥. تسرى أحكام الفقرتين (٣) و(٤) من هذا الفصل على الطلبة المرقنة قيودهم في الكليات/الدراسات المسائية لقبولهم في أحد معاهد الجامعات التقنية/الدراسات المسائية.
٦. يعاد الطلبة المرقنة قيودهم في المعاهد التقنية في الدراسات الصباحية من خريجي المدارس المهنية إلى نفس صنوفهم واحتياجاتهم في الدراسات المسائية.
٧. تشمل الضوابط أعلاه الطلبة المرقنة قيودهم للسنوات الدراسية من ٢٠١٩/٢٠١٨ ولغاية ٢٠٢٣/٢٠٢٤، على لا يكونوا من المستفيدين من قرارات عودة إلى مقاعد الدراسة للسنوات الدراسية السابقة أو من مرقي القيد بسبب الغش أو العقوبات الانضباطية.
٨. يتم تقديم الطلبات إلى الكلية/المعهد ويتم إرسال الاستمرارات وبرفقها بيانات الطلبة إلى الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.
٩. لا يسمح بالتقديم إلى المعاهد التقنية الطبية باستثناء الطلبة مرقني القيد في كليات المجموعة الطبية.
١٠. كافة إجراءات قبول الطلبة المرقنة قيودهم من الشؤون التي تختص بها الوزارة حصرًا.
١١. في حال قبول الطلبة المرقنة قيودهم بأحدى الدراسات (المسائية، الأهلية، التعليم الحكومي الخاص الصباحي، الكليات التابعة للوقفين (السني والشيعي)، المعاهد التابعة للوزارات الأخرى) يتم تزويدهم بوثيقة الدراسة الإعدادية وذلك وفق محضر استلام وتسليم بين الكلية المرقنة قيده فيها



والكلية الجديدة المقبول فيها مع الاحتفاظ بنسخة ملونة منها رفقه محضر الاستلام والتسليم مع مراعاة ماجاء في الفقرتين (٢١ و ٢٢) من البند (ج-١) من الفصل الثالث.

١٢. يشمل الطلبة الملتحقين بالدراسة خارج العراق بالفقرة (١١) اعلاه على ان يتم احتفاظ بنسخة ملونة طبق الاصل من وثيقة الدراسة الاعدادية قبل تسليم الوثيقة الى الطالب او ذويه.

طـ٢- ضوابط الطلبة الموقوفين:

١. يسمح للطلبة الموقوفين الذين أفرج عنهم لعدم ثبوت إدانتهم بمواصلة الدراسة.
٢. بعد الاحتجاز ضمن الأعذار المشروعة لغياب الطالب ومن ثم تمدد فترة الغياب المسموحة إلى (١٥٪) من الساعات الدراسية المقررة للمادة الدراسية الواحدة وضمن السنة الدراسية نفسها، وفي حال زادت فترة الحجز عن ذلك تعد السنة/السنوات الدراسية سنوات عدم رسوب.
٣. يقدم الطلبة المذكورون طلبا لإعادتهم إلى الدراسة وخلال مدة شهر من تاريخ إطلاق سراحهم.
٤. يتم استكمال كافة الإجراءات الأصولية لبيان صحة صدور المستمسكات التي تثبت تاريخ اعتقال وإطلاق سراح الطالب وتزامنها مع مدة انقطاعه عن الدوام من قبل الكلية/المعهد.
٥. يتم إعادة الطالب للدراسة بقرار من مجلس الكلية ومجلس الجامعة بعد عرض الموضوع على الوزارة لاستحصل موافقة معلى الوزير.

طـ٣- الطلبة المتضررون جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية:

- أ. يحق للطلبة الاستفادة من المعالجات الواردة لاحقا بشرط:**
 ١. أن يكون المتضرر هو الطالب أو أحد ذويه ولحد الدرجة الثانية (الأب، الأم، الزوج، الزوجة، الأخ، الأخت).
 ٢. تقديم كتاب من مؤسسة الشهداء لتأييد كون الطالب مشمولا بأحكام قانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاته رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥.
- ب. يتم إعادة الطلبة المتضررين المرقنة قيودهم بسبب ترك الدراسة جراء العمليات الإرهابية والأخطاء العسكرية واعتبارا من ٢٠٠٣/٣/٢٠ إلى مقاعدهم الدراسية ووفق الضوابط الآتية:**
 - ١. يشترط في الطالب:**
 - أولا: أن يكون غير مستفيد من قرارات عودة الطلبة المرقنة قيودهم سابقا.
 - ثانيا: أن يكون غير مرقن القيد بسبب الغش أو المحاولة فيه أو العقوبات الانضباطية أو التزوير.
 - ثالثا: عدم تجاوز تاريخ تركه الدراسة مدة سنة عن تاريخ حصول الضرر.**

- ٢. شكل لجان في الجامعات لاستلام الطلبات وتدقيق استيفائها للضوابط قبل أن يتم رفعها وكافة المستمسكات ذات الصلة إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة في مركز الوزارة لإجراء اللازم.**



٣. يتم ترويج معاملات النقل للطلبة المتضررين إلى الكليات والمعاهد الواقعة في محافظة سكناهم الجديد وخلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الانقطاع على وفق الضوابط إستثناء من التوقيتات المحددة للنقل.
٤. تحسب السنة الدراسية سنة عدم رسم بطلاب المتضرر المنقطع عن الدراسة بقرار من مجلس الجامعة وبعد رفع الموضوع بتوصية من مجلس الكلية شرط أن يقدم هو أو من ينوب عنه رسمياً الوثائق المطلوبة وخلال ستة أشهر من وقوع الضرر.
٥. تكون معالجة المواد المستحدثة للمرحلة الدراسية التي ترقن الطالب خلالها وفقاً للتعليمات والضوابط النافذة ويكون الطالب مطالباً باستيفائها وتحدد لجان المقاصلة العلمية ذلك، كما تحدد تلك اللجان الحاجة لاستيفاء الطالب المواد الدراسية المستحدثة للمراحل التي نجح فيها الطالب قبل ترقين قيده في حال ارتباطها بممواد دراسية ضمن المراحل الدراسية المتبقية من دراسته.
٦. يشمل بضوابط البند أعلاه الطلبة المرقنة قيودهم جراء الترقين بسبب سياسات النظام البائد ويشمل بذلك ذوي الشهداء فئة النظام البائد والسجناء السياسيين وبموجب تأييدات من المؤسستين المذكورة.



الفصل العاشر: ضوابط عامة:

١-١- ضوابط عامة:

١. جميع الأمور المتعلقة بشؤون الطلبة تبدأ من القسم العلمي أو التسجيل صعوداً.
٢. ضرورة الاحتفاظ بملف الطالب ونسخ من جميع أولياته في حال انتقاله من جامعة إلى أخرى في الكلية المنقول منها، وعدم إرسال السيرة الدراسية للطالب المستضاف باليد أو تسليمها إلى ذويه ويجب إرسالها بصورة سرية مع معتمد البريد الرسمي وكذلك بالنسبة للدفاتر الامتحانية الخاصة بالطلبة المستضافين حيث يجب أن تبقى في الكلية التي يدرس بها الطالب وترسل نسخ مصورة إلى الكلية التي قدم منها.
٣. لا يتم ترقين قيد أي طالب بناء على طلبه إلا لغرض إكمال دراسته في داخل العراق (الماسائية، اهلي، التعليم الحكومي الخاص الصباحي، الكليات التابعة للوقوفين، والمعاهد التابعة للوزارات الأخرى) أو خارجه أو لأغراض التعين (معززة باوراق ثبوتية بذلك) وفي هذه الحالة يتم إعلام الطالب بما يأتي (ويثبت ذلك تحريرا):
 - أ. عدم إمكانية تعديل ترشيحه في السنة اللاحقة (بالنسبة للطلبة المقبولين في المرحلة الأولى).
 - ب. لا يحق له العودة إلى قبوله المركزي (باستثناء حالة ترقين القيد لاستكمال الدراسة خارج العراق).
٤. التأكيد على ما يأتي:
 - أ. الإسراع بتدقيق وثائق الطلبة وكشف المزورين.
 - ب. مطالبة الطلبة بتقديم الوثائق والمستمسكات المطلوبة عند التقديم والتسجيل خاصة بالنسبة لطلبة الدراسات الماسائية للتأكد من كون قبولهم موافقاً للتعليمات.
 - ج. تدقيق وثائق الطلبة المنقولين والمعدل ترشيحهم.
 - د. إصدار أوامر الطلبة المرقنة قبدهم فور استحقاقهم لترقين القيد وعدم تأخير إصدار الأمر أكثر من شهر من تاريخ الاستحقاق.
 - ه. إصدار أوامر إدارية بالطلبة المقبولين في السنة الدراسية الأولى في موعد لا يتجاوز نهاية شهر تشرين الثاني وإعمامها على الأقسام والفرع العلمية واللجنة الامتحانية.
 - و. إصدار أوامر إدارية بالطلبة الدارسين في كل سنة دراسية وبما لا يتجاوز بداية امتحانات الفصل الدراسي الأول أو نصف السنة وحسب النظام الدراسي المقرر في تلك الكلية/المعهد وإعمامها على الأقسام والفرع العلمية واللجنة الامتحانية.
 - ز. إصدار أوامر إدارية بالطلبة الذين يحق لهم المشاركة بالامتحanات النهائية وكل سنة دراسية قبل شهر واحد على الأقل من موعد الامتحانات النهائية (السنوية أو الفصلية) وإعمامها على الأقسام والفرع العلمية واللجنة الامتحانية.



ح. اطلاع الطلبة على الضوابط والتعليمات والتوجيهات من خلال الإعلان في لوحة الإعلانات وفي أكثر من موقع في الكلية.

ط. تحديد يوم للسادة رؤساء الجامعات والساسة عمداء الكليات ومعاهد لمقابلة الطلبة وحل مشاكلهم لكي لا يلجأ الطالب إلى الوزارة والعمل بذلك مع المحافظة على الرصانة العلمية على أن ترفع هذه المقابلات إلى الوزارة بمحاضر دورية من الجامعات.

ي. في حال حصول عارض جسدي أو نفسي على بعض الطلبة أثناء مدة الدراسة وبما يجعلهم غير لائقين صحيا لنوع الدراسة المحددة، يتم إحالتهم إلى اللجان الطبية لفحصهم وتقديم التوصية الملائمة بتصديهم (التي قد تتضمن نقل الطالب من جامعة أو كلية أو معهد إلى أخرى، أو تأجيل السنة الدراسية، أو التوصية بمدى إمكانية الاستمرار بالدراسة من عدمه) وبحسب تعليمات اللجان الطبية رقم (١) لسنة ١٩٩٥ وتعديلاتها.

ك. على الطالب المشاركة في الامتحانات النهائية، وتعد مشاركته شرطا أساسيا لنجاحه إلى الصف الأعلى من عدمه.

ل. إن الطالب المجاز دراسيا يعامل معاملة أقرانه الطلبة وفق المدة المقررة للدراسة المنصوص عليها في المادة ١٩/ثانيا من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ المعدلة، وإن حصل وتجاوز الطالب المدة المحددة في إجازته الدراسية إضافة إلى السنة التعويضية فلا يتم ترقين قيده لاستفادته المدة وإن الاجراء الذي يتخذ إثر ذلك يعود لدائرة التي تعتبره عندئذ مخلا بالتزاماته مما يتقتضي معه تطبيق شروط العقد المتخذ بهذا الشأن.

م. الطالب الذي يتوفى أثناء الدراسة يتم التعامل مع حالته أسوة بالطالب المنقطع عن الدراسة ويتم ترقين قيده لوفاته.

ن. أما فيما يخص إدارة الامتحانات يتم الرجوع إلى دليل إدارة الامتحانات الجامعية للدراسة الأولية عبر بوابة الالكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى الرابط .(dirasat-gate.org)

٤-٢- معالجة حالات الطلبة بانتهاء السنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٣):

١. يسمح للطالب الراسب بنصف المواد أو أكثر في امتحانات الدور الأول بأداء امتحانات الدور الثاني في المواد التي رسب فيها، مع مراعاة ما ورد في المادة (٢٠) من التعليمات الامتحانية رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٠٠.

٢. اذا اعتبر الطالب راسبا في اي من الدورين الاول او الثاني يبعد السنة دواما وامتحانا في المواد الدراسية التي رسب فيها فقط ولا يطالب بالمواد التي حصل فيها على تقدير مقبول مع مراعاة ما ورد بأحكام المادة (١٨) من التعليمات انفا.

٣. يتم جبر كسر الدرجة النهائية في أية مادة دراسية إلى أقرب عدد صحيح (مثلا ٤٩,٥ تصبح ٥٠ والـ ٤٩,٤ تصبح ٤٩).



٤. يكون تنفيذ المادة (٩) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ المعدلة على وفق الآتي:
 - أ. الطالب الراسب بالغياب في أية مادة دراسية يعد راسبا في صفة (حيث أنه لا يحق له أن يؤدي الامتحانات النهائية بدورها لتلك المادة ولا يحق له النجاح بالعبور إلى السنة الدراسية الأعلى)، ويسمح له بإكمال السنة الدراسية وأداء الامتحانات في المواد الأخرى.
 - ب. الطالب الغائب عن أداء الامتحانات النهائية بمادة واحدة أو أكثر يعد راسبا بالامتحان ولا يعد راسبا بالغياب ويحق له المشاركة في امتحان الدور الثاني بعد تقديمها لعذر مشروع يقره مجلس الكلية وكما جاء بالمادة ١٠ من التعليمات الامتحانية.
٥. شمول الطلبة من رسبوا بمادتين أو أقل لعدم حضورهم الامتحان النهائي لاي من الدورين او كلاهما بنظام العبور كونهم راسبين بالغياب بالامتحان المعني وليس بالغياب في المادة المعنية، مع مراعاة ما جاء بالمادة (٨/ثانياً) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠.
٦. يرقن قيد الطالب إذا تجاوزت مدة دراسته عن مرة ونصف المدة المقررة للدراسة في تخصصه، بما فيها سنوات الرسوب ولا تتحسب سنوات التأجيل وعدم الرسوب من ضمنها.
٧. لا تتحسب سنة الرسوب للطلبة المعدل ترشيحهم ضمن السقف الزمني لدراساتهم في الكلية/المعهد التي تم ترشيحهم إليها ويتحسب سقف زمني جديد للطلبة مع بدء سنة تعديل الترشيح وكذلك لا تتحسب سنة التأجيل ضمن سنوات التأجيل الثلاث المنصوص عليها في التعليمات النافذة.
٨. تشمل مواد العبور بما جاء بالمادة (١٣) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتتنزل (١٠) عشر درجات من الدرجة النهائية عند احتساب المعدل ويعامل الطالب معاملة الطالب الناجح في الدور الثاني.
٩. يعتمد الدور الذي أكمل به الطالب متطلبات الدراسة لتحديد دور التخرج، وعليه يعد الطالب من خريجي الدور الثاني في حالة اجتيازه لمواد المقاصلة العلمية أو العبور في الدور الثاني حتى وإن كان قد أتجاوز مواد المرحله المنتهية بنجاح من الدور الأول.

٥-٣- ضوابط نظام العبور للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٣):

- استمرار العمل بإلغاء تجميد نظام العبور، ويكون وفق الآتي:
١. ينجح الطالب بالعبور إلى السنة الدراسية الأعلى اذا كان مجموع المواد الدراسية التي رسب بها في الامتحانات النهائية لا يزيد عن مادتين شرط الا يكون راسبا في السنة الدراسية السابقة في نفس المرحلة الا في حال احتساب السنة الدراسية سنة عدم رسوب.
 ٢. لا يتحسب التدريب الصيفي ضمن مواد الرسوب المشار إليها في الفقرة (١) أعلاه، وعلى الطالب الناجح بالعبور استيفاءه في السنة اللاحقة.
 ٣. يخير الطالب بين الاستفادة من نظام العبور أو اعادة السنة الدراسية بسبب الرسوب وثبتت خياره تحريريا ويحفظ في ملفته، وفي حال عدم مراجعة الطالب لثبت خياره لغاية ١٢/٣ يعد راسبا في صفة.



٤. يطالب الطالب المشمول بنظام العبور بالامتحانات التي تحقق درجة السعي السنوي والامتحانات النهائية أسوة بالمواد الدراسية لمرحلته، مع استيفاء نصاب الدوام.
٥. يخير الطالب الذي حصل على موافقة بتأجيل دراسته على وفق المادة (٢١) من التعليمات الامتحانية رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٠٠، بين شمول مواد العبور بالتأجيل أو أدائه الامتحانات الخاصة بها ويثبت خياره تحريرياً ويحفظ في ملفه.
٦. يحق للطالب الراسب بسبب (الغياب، انقطاع عن الدوام) بأداء امتحان العبور.
٧. يعامل الدرس الفصلي على أنه سنوي لأغراض النجاح بالعبور ولا يجوز عبور الطالب في حال رسوبه بأكثر من مادتين فصليتين بأية حال من الأحوال.
٨. يحق للطالب اداء ست محاولات امتحانية لمواد العبور في حالة تجاهه في مواد المرحلة ورسوبه في مواد العبور حصراً وكما جاء في المادة (٨/رابعاً) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وفي حال استفاذ الطالب ست محاولات امتحانية لمواد العبور يرقن قيده ولا يحق له العودة الى مقاعد الدراسة.
٩. يحق للطالب المطالب بممواد مقاصلة علمية الاستفادة من نظام العبور اذا كان عدد مواد المقاصدة العلمية وممواد العبور لا تزيد عن مادتين.

٤- الضوابط العامة للمقاصلة العلمية:

- يتم إجراء المقاصلة العلمية عند النقل من الجامعات داخل العراق وخارجها في القسم المنقول إليه الطالب ومن كلية/معهد الطالب الأصلي في حال الموافقة على النقل وفق الآتي:
١. قبول الطالب في المرحلة الدراسية نفسها إذا كانت المواد الدراسية متطابقة بين الكليتين/المعهددين (المنقول منها واليها) أو مختلفة بمادة أو مادتين فقط، مع كون النظام الدراسي متطابق، ويتم مطالبة الطالب بمادة أو مادتين دراسيتين (دواماً وامتحاناً).
 ٢. إذا كان النظام الدراسي مختلفاً بالشكل الذي لا يمكن معه مطابقة المنهج الدراسي وتقدير الساعات الدراسية المستوفاة واحتساب الدرجة المقابلة، أو كان الاختلاف في المواد الدراسية بين الكليتين/المعهددين أكثر من مادتين منهجهتين عندئذ يخير الطالب بين التنازل إلى مرحلة/مراحل أدنى، أو إلغاء نقله وإرجاعه إلى كليته/معهده الأصليين.
 ٣. في حالة اختيار الطالب المنقول التنازل إلى مرحلة أدنى نتيجة لمطالبه بأكثر من مادتين دراسيتين بعد تطبيق المقاصلة العلمية فإن هذه السنة/السنوات الدراسية لا تحتسب ضمن السقف الزمني لدراسة الطالب ولكن يتم تأشيرها في حقل الملاحظات عند منح الوثيقة.
 ٤. يتم إجراء المقاصلة خلال مدة أسبوعين من تاريخ استلام الملف الدراسي للطالب وإبلاغ الطالب بنتيجتها تحريرياً.
 ٥. مواد (الديمقراطية وحقوق الإنسان) لا تدخل ضمن حساب المقاصلة العلمية ويطلب بها الطالب خلال سنوات الدراسة.



٦. لا تدخل مادة الحاسوب ضمن حساب المقاصلة العلمية - باستثناء الطلبة الدارسين في اقسام وكليات الحاسوب- ويطلب بها الطالب خلال سنوات الدراسة.
٧. مادة اللغة العربية لا تدخل ضمن حساب المقاصلة العلمية ويطلب بها الطالب خلال سنوات الدراسة باستثناء الطلبة الدارسين في قسم اللغة العربية الكليات ذات التخصص.
٨. مادة اللغة الانكليزية لا تدخل ضمن حساب المقاصلة العلمية ويطلب بها الطالب خلال سنوات الدراسة باستثناء الطلبة الدارسين في قسم اللغة الانكليزية بكليات ذات التخصص.
٩. تعامل المواد المستحدثة والملغاة وفقاً للتعليمات الامتحانية ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها.
١٠. اعتماد ما ورد في الضوابط اعلاه لاغراض المقاصلة اين ما وردت.

٥- ضوابط تعديل الترشيح للمقبولين مركزياً ضمن القناة العامة في السنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٣):

١. يحق للطلبة المقبولين قبولاً مركزياً أو ضمن قناة القبول المباشر أو ضمن قناة النخبة للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ تعديل ترشيحهم إلى إحدى (الكليات/المعاهد) وفقاً لمجموعهم وبناءً على الحدود الدنيا لـ(الكلية/المعهد) التي يرغبون تعديل الترشيح إليها في سنة تخرجهم عن طريق الاستمارة الإلكترونية المخصصة لهذا الغرض.
٢. القنوات المشتملة هم كل من:
- أ. الطلبة الراسبين
- ب. الطلبة المؤجلين
- ج. الطلبة الحاصلين على معدل ٧٥٪ فاكثر وتم تغيير ترشيحهم في سنة قبولهم بعد اعتراضهم على القبول في المعاهد التقنية
- د. الطلبة المقبولين مركزياً ضمن استماره السنوات السابقة.
٣. على الطلبة الذين لم يتمكنوا من التسجيل في الكليات/المعاهد المقبولين فيها مركزياً مراجعة أقرب جامعة لسكنها ليتم تفعيل أرقامهم الامتحانية شرط عدم تحاقهم بإحدى الدراسات (التعليم الحكومي الخاص الصباحي، المسائية، الاهلية) أو الكليات التابعة للوقرين أو المعاهد التابعة للوزارات الأخرى، ويتم الغاء قبولهم إذا ثبت عكس ذلك.
٤. يتعهد الطلبة المشمولون بأداء امتحان الدور الثاني الذين قدموا استماره تعديل الترشيح بعدم أداء الامتحانات المذكورة ويتولى تسجيل الكلية/المعهد التنسيق مع اللجنة الامتحانية لتنفيذ ذلك.
٥. يسمح للطلبة المشمولين بتعديل الترشيح بالتقديم لعشر خيارات وفق ما يؤهلهم معدلهم والحدود الدنيا لسنة تخرجهم وسيتم قبول الطلبة بما لا يزيد عن (٢٠٪) من خطة قبول الكليات والمعاهد في السنة السابقة موزعة بنسبة ١٠٪ قبول سنة سابقة و ١٠٪ تعديل الترشيح وبالإمكان تدوير النسب في حال عدم إشغال كافة المقاعد المخصصة لأي من الفئتين.



٦. يحق للطالب تقديم طلب لالغاء تعديل ترشيحه او الغاء اعتراضه عند إصدار أوامر تعديل الترشيح بمدة لا تزيد عن ثلاثة أيام عمل. في الكليات/المعاهد المقبولين فيها مركزيا ويتم تزويد قسم القبول المركزي باسماء الطلبة الذين قدمو طلبات الغاء تعديل الترشيح لغرض تثبيتها في قاعدة البيانات فقط.

٧. يشمل ابناء اعضاء الهيئة التدريسية بتعديل الترشيح اسوة ببقية الطلبة.

٨. يحق للطلبة المقبولين للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) ضمن القبول المركزي (القناة العامة) باعادة الترشيح لـ(كلية/معهد) التي يرغبون بتعديل الترشيح اليها ضمن قناة ذوي الشهداء وبحسب الحدود الدنيا للقبول المركزي (قناة ذوي الشهداء) لسنة تخرجهم ووفق ضوابط تعديل الترشيح.

٩-٦- ضوابط تعديل الترشيح للمقبولين مركزيا في السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) ضمن قناة ذوي الشهداء:

١. بإمكان الطلبة من ذوي الشهداء الحاصلين على شهادة الدراسة الإعدادية للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ والذين تم قبولهم مركزيا للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ وكانت نتيجتهم الرسوب أو التأجيل التقديم للقبول بحسب النسبة المخصصة لكل فئة من الفئات المذكورة في الفقرة (٢) من البند (أ-٣) من الفصل الاول على أن تستقطع اعدادهم من خطة القبول المحددة لكل فئة لهذه السنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤، بشرط الا يكونوا من المستفيدين في السنة السابقة من القبول ضمن قناة ذوي الشهداء في الدراستين المسائية أو الأهلية.

٢. يحق للطلبة المقبولين للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) ضمن القبول المركزي (القناة العامة) باعادة الترشيح لـ(كلية/معهد) التي يرغبون بتعديل الترشيح اليها ضمن قناة ذوي الشهداء وبحسب الحدود الدنيا للقبول المركزي (قناة ذوي الشهداء) لسنة تخرجهم ووفق ضوابط تعديل الترشيح.

٣. يسمح للطلبة من ذوي الشهداء المشمولين بالقانونين (٢) لسنة ٢٠١٦ و(٥٧) لسنة ٢٠١٥ والذين قبلوا للسنة ٢٠٢٣/٢٠٢٤ ضمن قناة ذوي الشهداء بإعادة الترشيح لـ(كلية/معهد) التي يرغبون تعديل الترشيح لها بحسب الحدود الدنيا لقبول المركزي (قناة القبول العام) في سنة تخرجهم ووفق ضوابط تعديل الترشيح الموضحة في البند (ي-٥) أعلاه.

٤. يسمح للطلبة من ذوي الشهداء المشمولين بالقانونين (٢) لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته قانون (٢) لسنة ٢٠٢٠ و(٥٧) لسنة ٢٠١٥ والذين قبلوا للسنة ٢٠٢٣/٢٠٢٤ ضمن قناة ذوي الشهداء بإعادة الترشيح لـ(كلية/معهد) التي يرغبون تعديل الترشيح لها بحسب الحدود الدنيا لقبول ذوي الشهداء في سنة تخرجهم ووفق ضوابط تعديل الترشيج الموضحة في البند (ي-٥) أعلاه، على أن تستقطع مقاعد الطلبة المعاد ترشيحهم من النسبة المحددة لكل فئة للسنة الدراسية الحالية.

٥. تحدد نسبة مقدارها (٦١%) من النسب المخصصة للفئات المذكورة في الفقرة (٣) من البند (أ-٣) لتنفيذ الفقرات (١ و ٢ و ٣) أعلاه وفي حال عدم اشغال كامل النسبة يتم إعادة المقاعد غير المشغولة الى المقاعد الاصلية لكل فئة من الفئات المذكورة أعلاه.



٦. الطلبة المقبولين وفق القناة العامة الذين تأخرت معاملات شمولهم بفئة ذوي الشهداء في موسمة الشهداء ولم يتمكنوا من الاستفادة من الامتيازات المنوحة لهذه الفئة يحق لهم تعديل ترشيحهم وفق هذه القناة في حال توفر مقاعد شاغرة من الخطة المخصصة لكل فئة ولسنة قبولهم ويشمل بذلك الطلبة الراسبين والمؤجلين او الناجحين الى الصف الثاني فقط.

٧- تعديل الترشيح بسبب اللياقة الصحية:

١. تلاحظ نتيجة الفحص الطبي للطالب حال ورودها من قبل الكلية/المعهد الذي ظهر قبوله فيها، وفي حال عدم لياقة الطالب للدراسة وبموجب الفقرات الواردة ضمن نظام اللياقة الصحية رقم (٥) لسنة ١٩٩٢ يتم إعلام قسم القبول المركزي بكتاب رسمي لغرض تعديل ترشيحه مرفق معه استماراة المعدة لهذا الغرض وبما يتلائم ولدياته الصحية وخلال مدة أسبوعين من اعلان النتائج بعض النظر عن الاختصاصات المطلوبة سواء علمية او انسانية.
٢. ترفق استماراة الفحص الطبي مع نسخة من الوثيقة المدرسية.
٣. تنظيم استماراة تعديل الترشيح للطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة لغرض ملئها من الطالب في الكلية المقبول فيها متضمنة ثلاثة خيارات تتناسب مع وضعه الصحي وحسب ما يؤهله معدله ويتم ارسالها بكتاب رسمي الى الوزارة.

٨- الضوابط الخاصة بالطلبة المكفوفين:

١. السماح للطلبة المكفوفين الذين يتم قبولهم في التخصصات الانسانية كافة بالاستمرار بالدراسة.
٢. بامكان الطلبة المكفوفين التقديم لتعديل الترشيح في سنة القبول او السنة التي تليها إلى كلية العلوم الإسلامية في الجامعات استثناء من شرط المعدل مع مراعاة ما جاء بالفقرة (٤) من البند (١-١) من الفصل الاول.
٣. تعديل ترشيح الطلبة المكفوفين يكون بعدد محدود ويتنافس الطلبة فيما بينهم على وفق معدلاتهم المنصوص عليهم في الفقرة (١) اعلاه.
٤. تسهيل أمور الطلبة المكفوفين ومساندتهم في دراستهم والنظر بعين العطف لحالتهم الإنسانية ويتم اختبارهم بشكل شفوي اذا تطلب الأمر في المواد المقررة في المناهج او انتداب موظف من قبل الجامعة لغرض الكتابة نيابة عن الطالب اثناء اداء الامتحانات.
٥. يعفى الطلبة المكفوفون الدارسون في الدراسة المسائية من الأجر الدراسي.



٩- التدريب الصيفي:

١. يعد الطلبة الذين أدوا التدريب الصيفي بعد أدائهم لامتحانات الدور الأول للسنة النهائية في الكليات والمعاهد من خريجي الدور الأول في حال اجتيازهم لامتحانات الدور الأول بنجاح على ألا يتم تسليمهم الوثائق إلا بعد اتمامهم التدريب الصيفي وفي حال اجتيازهم امتحانات الدور الثاني بنجاح يعدون من خريجي الدور الثاني.
٢. في حال عدم حصول الطالب في السنة الدراسية المنتهية على درجة النجاح المطلوبة في التدريب الصيفي فلا يعد مستوفياً للتدريب ويعيده في السنة التالية وبحسب التعليمات الامتحانية، ويكون تخرجه في السنة الدراسية اللاحقة.
٣. يتم التوزيع الجغرافي للتدريب كما يأتي:
 - أولاً- يعتمد مبدأ توزيع الطلبة جغرافياً حسب مناطق سكناهم كلما أمكن ذلك مع مراعاة ملائمة موقع التدريب مع الإختصاص وبحسب الخطة التي يضعها القسم لهذا الغرض
 - ثانياً- يكون تدريب الطلبة العرب داخل العراق حصراً لأن الأمر يتطلب إشرافاً مباشراً على المتدرب من قسمه العلمي.
٤. السماح للطلبة باداء التدريب الصيفي في شركات القطاع الخاص على ان تكون شركات رصينة ومسجلة رسمياً وذات سمعة تجارية حسنة و معروفة مع مراعاة ما ورد في المادة (٦/أولاً) من تعليمات التدريب الصيفي رقم ١٣١ لسنة ٢٠٠٠.



الفصل الحادي عشر : الوثائق:

كـ ١- آلية تدقيق الوثائق:

تكون آلية تدقيق وثائق الطلبة المقبولين للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) للدراستين الصباحية والمسائية كما يأتي:

١. تدقيق الوثائق للطلبة المقبولين للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) وعلى كافة قنوات القبول من خريجي الدراسة الاعدادية للفرعين (العلمي والادبي) للسنوات الدراسية (٢٠٠٣/٢٠٠٢) سعوداً الكترونياً وعن طريق المنظومة الالكترونية الخاصة بتدقيق الوثائق وفق الرابط audit.dirasat-(gate.org) وفي حالة وجود نقص يتم مخاطبة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وان تعذر ذلك يتم مخاطبة وزارة التربية/المديرية العامة للتقويم والامتحانات على ان يتم انجاز التدقيق الالكتروني لغاية اعلان نتائج الدور الثاني للطلبة المقبولين ويتم اعلام قسم القبول المركزي/شعبة تدقيق الوثائق بأنه تم اكمال التدقيق الالكتروني.

أ. تقوم الجامعة/الكلية بتدقيق وثائق الطلبة خريجي الدراسة الاعدادية للسنوات (٢٠٠٣/٢٠٠٢) نزولاً مع بيانات وزارة التربية من خلال ايفاد مخولين رسميين الى هذه الوزارة، على أن ترافق الكلية نسخة سجل الأساس (بورد الدرجات) المتضمنة درجات الطالب (مظلة) مع الوثيقة، وتختم الوثيقة ونسخة سجل الأساس بختم تسجيل الكلية وتوقع من الموظف الذي قام بالتدقيق ومدير تسجيل الكلية. وفي حال ظهور حالة مشكوك بها يتم ارسال الوثيقة مع كافة الاولييات ذات العلاقة إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم القبول المركزي/شعبة تدقيق الوثائق لاجراء اللازم.

ب. الطلبة خريجي الدراسة المهنية (التجارة، والصناعة، والزراعة، والفنون التطبيقية، والفنون) لكافة السنوات تدقق وثائقهم في المديرية العامة للتعليم المهني التابعه لوزارة التربية.

٢. يتم تدقيق وثائق الطلبة الوافدين (المنقولين من خارج العراق/اصحاب الشهادات المعادلة) من خارج العراق من قبل الجامعة/الكلية.

٣. يتم تدقيق وثائق الطلبة من خريجي إقليم كردستان من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة حصراً، بعد ارسال نسخ ملونة من وثائقهم الدراسية رفقة كتاب الجامعة، على ان تكون باللغة العربية حصراً ومصدقة أصولاً من الجهات ذات العلاقة (المدرسة ووزارة التربية في الإقليم).

٤. تكون آلية تدقيق وثائق الطلبة من خريجي اعداديات اقليم كردستان والمنقولين من خارج العراق بتقديم الوثيقة الدراسية المترجمة الى اللغة الانكليزية وبعد اصدار كتب النقل الرسمية من الوزارة ترسل نسخ من تلك الوثائق بمحضر استلام وتسليم الى مركز الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم القبول المركزي/شعبة تدقيق الوثائق لغرض ارسالها الى الاقليم لغرض التدقيق ضمن اللجنة الدائمة المشكلة لتدقيق الوثائق ويتم مطالبة الطالب بتقديم وثيقة جديدة صادرة من الاقليم باللغة العربية معنونة الى الجامعة التي يتم قبول الطالب المنقول اليها.



٥. يتم تدقيق وثائق باقي الطلبة من الجهة التي منحهم الوثائق، كما يأتي:
- أ. تدقيق وثائق خريجي معاهد التدريب النفطي، المعهد العالي للاتصالات والبريد، ومعاهد الجامعات التقنية، مع المعاهد المانحة للوثيقة.
 - ب. تدقيق وثائق خريجي معاهد اعداد المعلمين مع المديريات العامة للتربية في بغداد والمحافظات كافة أقسام الاعداد والتدريب/شعب المعاهد.
 - ج. تدقيق وثائق خريجي معهد الدراسات الموسيقية ومعهد الحرف والفنون الشعبية في وزارة الثقافة.
 - د. تدقيق وثائق الطلبة خريجي إعداديات التمريض والقبالة والتوليد في وزارة الصحة.
 - هـ. تدقيق وثائق الطلبة خريجي معهد السياحة والفندقة في وزارة التربية/المديرية العامة حسب المحافظة.
 - و. تدقيق وثائق الطلبة من خريجي وزارة التربية/الفرع الإسلامي في وزارة التربية.
 - ز. تدقيق وثائق خريجي الدراسات الإسلامية الصادرة من ديواني الوقفيين الشيعي والسنوي في ديواني الوقفيين.
٦. تعتمد الآلية المبينة في الفقرات آنفاً لتدقيق وثائق الطلبة المقبولين في الجامعات والكليات الأهلية.

كـ٢- أرشفة أوليات الخريجين:

على الكليات/المعاهد اتخاذ الإجراءات الالزمة لأرشفة أوليات الخريجين الكترونيا مع ضرورة الاحتفاظ بالنسخة الورقية، والاعتماد على سجلات الأساس والأوامر الجامعية في منح الوثائق وتأييدات التخرج وفق القوانين والأوامر الوزارية المعمول بها مع الالتزام بما جاء في الفصل الثالث من دليل ادارة الامتحانات الجامعية للسنة الدراسية ٢٠٢٢/٢٠٢٣.

كـ٣- صحة الصدور:

١. يتم مخاطبة الجامعات الحكومية والجامعات/الكليات الأهلية بشكل مباشر من الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة للتأكد من صحة صدور وثائق موظفيهم أو وثائق المتقدمين للتعيين وعن طريق مخولين رسميين من دون الرجوع إلى الوزارة لتجنب حالات التأخير.
٢. يتم مخاطبة الجامعات مباشرة من قبل الدوائر الثقافية في الخارج والجهات والمؤسسات الأجنبية للتأكد من صحة صدور الوثائق الصادرة عنها، على أن تقدم الجهة الطالبة لصحة الصدور التحويل بالمفاتحة من قبل الخريج ووفق الاستماراة الخاصة بهذا الغرض (ملحق ١٣/خ).
٣. التأكيد على الكليات والمعاهد بعدم مخاطبة الوزارة مباشرة وتكون المفاتحة عن طريق الجامعة حسرا.



كـ ٤- التعامل مع حالات التزوير:

١. يعد أي تغيير من حيث العنوان أو المعدل أو الدرجات أو سنة التخرج في المحتوى الأصلي للوثيقة تزويراً ويعرض صاحب الوثيقة إلى المسائلة القانونية.
٢. يعد الشخص مزوراً إذا قدم مستندات أو كتاباً أو وثائق مزورة مع علمه بكونها مزورة أو كونه من المحرضين على التزوير.
٣. تقوم الجامعة بإعلام دائرة الدراسات والخطيط والمتابعة بأية حالة تزوير مكتشفة ومن واجبها إرسال أوليات المزورين كافة ليتسنى للدائرة إجراء اللازم وعرض الموضوع على السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي واستحصال موافقته على اعمام اسمه وإعلام الجهات ذات العلاقة التي قدم المزور وثائق التخرج إليها واتخاذ الإجراءات القانونية كافة بحقه.
٤. إن الموظف في الجامعة (الكلية/المعهد) أو المكلف بخدمة عامة ملزم قانوناً بإخبار الجهات التحقيقية المختصة إذا علم بوقوع جريمة طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣ لسنة ١٩٧١ المعدل)، وإن لجان التحقيق الإداري ملزمة بالتوصية بإحاله الموظف إلى المحاكم المختصة إذا ما رأت أن فعله يشكل جريمة، ولا يسوغ لأي موظف علم بوقوع جريمة أن يختلف عن الاخبار عنها وإن جريمة التزوير هي أحدى الجرائم الخطيرة المخلة بالشرف ولا يصح الاكتفاء بشأنها بعقوبات انضباطية بل يتوجب تحريك الشكوى الجزائية ضد الموظف المعني وبخلافه يلاحق الموظف المسؤول على وفق المادة العقابية المشار إليها.
٥. يتم تزويد قسم القبول المركزي بدائرة الدراسات والخطيط والمتابعة ومع كل حالة تزوير وبشكل واضح بما يأتي:
 - أ. بيان حالة المزور فيما إذا كان طالباً مستمراً بالدراسة أو خريجاً أو من غير خريجي الكلية أو المعهد.
 - ب. نسخة واضحة وملونة من الوثيقة أو المحررات المزورة مع بيان فيما إذا كان لدى الكلية/المعهد أصل الوثيقة المزورة من عدمه.
 - ج. محاضر وتوصيات اللجنة التحقيقية أو الانضباطية.
 - د. جهة انتساب المزور.
 - هـ. الجهة الطالبة لصحة الصدور.
 - و. المستمسكات الثبوتية.
 - زـ. كافة الأوليات ذات العلاقة.
٦. وجوب النظر في الطلبة المزورين انضباطياً على وفق المادة (٦) من تعليمات انضباط الطلبة رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧ ورقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٨ ومعاقبة الطالب الذي يثبت تزويره بالفصل النهائي من الكلية أو المعهد ويرقن قيده بناء على توصية لجنة انضباط الطلبة في الكلية وبقرار من الجامعة وتكون هذه اللجنة برئاسة معاون العميد وعضوية اثنين من اعضاء الهيئة التدريسية



على ان يكون احد اعضاء اللجنة قانونياً ويكلف احد الموظفين الاداريين مقرراً وفق ما جاء بال المادة (٨-٨)، على أن يتم تزويـد دائرة الدراسات والتخطيط والمتابـعة بالأوليـات كـافة وكـما ورد في الفقرة (٥) أعلاه.

٧. على الجامعة (الكلية/المعهد) الاحفاظ بأصل الوثيقة المزورة او المحرر الرسمي المزور في اضمار الطالب المزور وبخلافه يتحملون المسؤولية القانونية والادارية عن ضياعهم.

٨. في حال عدم تقديم الوثيقة المزورة إلى الكلية/المعهد/الجامعة بشكل مباشر يتم إقامة الشكوى الجزائية من الجهة التي ينتمي لها الموظف الذي قام بإبراز وثيقة مزورة إليها ويتم تدوين إفادـة المـمـثل القانونـي للجامعة/الكلـية/المعـهـد أمام المحـكـمةـ المـخـصـصـةـ عـنـ طـلـبـ المـحـكـمـةـ حـضـورـهـ وـتـثـبـيتـ الشـكـوىـ ضدـ المـوـظـفـ الذـيـ قـامـ بـالتـزوـيرـ.

٩. في حال كـونـ التـزوـيرـ مـتعلـقـ بـوثـيقـةـ الـدـرـاسـةـ الإـعـادـيـةـ الـتـيـ تمـ اـعـتمـادـهاـ أـسـاسـاـ لـقـبـولـ الطـالـبـ فيـ الـدـرـاسـةـ الـمـعـنـيـةـ يـتـمـ الغـاءـ قـبـولـهـ وـتـخـرـجـهـ مـنـ قـبـلـ قـسـمـ الـقـبـولـ الـمـرـكـزـيـ بـدـائـرـةـ الـدـرـاسـاتـ وـالتـخطـيطـ وـالمـتـابـعـةـ حـصـرـاـ،ـ وـيـتـمـ إـعـلـامـ الـجـهـاتـ كـافـةـ الـتـيـ سـبـقـ وـتـزوـيدـهـ بـتـأـيـيدـ أوـ وـثـائقـ تـخـرـجـ سابـقـةـ.ـ وـضـرـورـةـ أـنـ يـشـمـلـ هـذـاـ الإـجـراءـ الـحـالـاتـ كـافـةـ وـالـمـثـبـتـةـ مـسـبـقاـ.

٦-٥. كيفية التعامل مع الطلبة المزورين:

١. ضرورة الحفاظ على الأوليات كافة الخاصة بالطلبة المزورين وتأكيد وجوب إحالة أصل الوثيقة المزورة في القضايا المحالة إلى مجلس القضاء الأعلى/ رئيسة الادعاء العام لغرض تحريك الدعاوى الجزائية بحق المزورين للوثائق بعض النظر عن نوعها (تأييد تخرج، أو جدارية تخرج، أو أي وثيقة أخرى) كونها تعد جسم الجريمة.

٢. إمكانية منح وثائق تخرج للخريجين الذين ثبت ارتكابهم خطأ سابقاً بتلاعيبهم في وثيقة التخرج الصادرة باسم الكلية بتحريف لأية معلومات فيها حيث لا يوجد سند قانوني يجيز الحرمان من تزويدهم بوثائق تخرج مستقبلاً، إلا أن ذلك لا يمنع من اتخاذ الإجراءات القانونية بحقهم لأنضواء الفعل المرتكب تحت مفهوم التزوير وطائلة قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل.

٣. يحق للطالب المزور الذي حصل على وثيقة صحيحة أن يقدم إلى جامعة غير الجامعة التي تم الغاء قبوله وفصله وترقين قيده منها بسبب التزوير علماً أن اتخاذ الإجراءات القانونية بحق المزورين هو إجراء قضائي مستقل ومن تخصيص القضاء ولا يتوقف عليه عودة الطالب من عدمه إلى مقاعد الدراسة على وفق الوثائق الصحيحة ويتم قبول الطالب على ضوء الوثيقة الصحيحة على وفق التعليمات السارية سنة التقديم من حيث المعدل في تلك السنة (يعامل معاملة الطلبة الجدد)، مما يستلزم تدقيق أسماء المتقدمين للدراسة مع قاعدة بيانات الطلبة المزورين وإعلام دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بالحالات المكتشفة.



كـ-٦- ضوابط إصدار أوامر التخرج وتسلسل الخريجين:

١. تعد شعبة التسجيل في الكلية/المعهد/القسم قوائم بأسماء الطلبة بعد التحقق من استكمالهم جميع متطلبات التخرج (النجاح بم مواد المنهج ولجميع الصنوف، استكمال التدريب الصيفي، تدقيق وثيقة الدراسة الإعدادية،) وعرض ذلك على مجلس الكلية للمصادقة.
٢. إصدار أمر إداري باستكمال الطلبة متطلبات التخرج، على أن يشتمل الأمر على (رقم وتاريخ جلسة مجلس الكلية، والسنة الدراسية، ونوع الدراسة، والدور او الوجبة في الانظمة الدراسية التي ليس فيها ادوار، وتصنيف الشهادة الممتوحة، وتاريخ التخرج، وعدد الخريجين)، ويرسل إلى الجامعة رفقه كتاب طلب إصدار أمر جامعي، على أن يتضمن الطلب الفقرات التالية:
 - أ. التأكيد على استكمال اجراءات التتحقق من صحة صدور الوثائق التي تم بموجبها قبول الطلبة او انتقالهم (وثائق الدراسة الإعدادية، وثائق المعهد، الشهادات المعادلة من خارج العراق، كشوف الدرجات من خارج العراق، بطاقة الدرجات للطلبة المنقولين داخل العراق) وتوشر الحالات التي لم تستكمل الإجراءات لغاية اعداد القوائم.
 - ب. الأسماء متطابقة مع قوائم القبول الرسمية المرسلة من الجامعة إلى الكلية في سنة القبول.
 - ج. قوائم الأسماء تبدأ بالمسلسل (-الاسم) وتنتهي بالمسلسل (-الاسم) لكل قسم او على مستوى الكلية في حال عدم وجود أقسام.
 - د. يتضمن رأس القائمة اسم الكلية والقسم (إن وجد)، ونوع الدراسة (صباحي أو مسائي)، وسنة التخرج، واسم الدورة، وتشتمل على الحقول التالية التسلسل، والاسم الرباعي، والجنسية، والجنس، والدور او الوجبة في الانظمة الدراسية التي ليس فيها ادوار ، والمعدل.
 - ه. تختم القوائم بختم التسجيل وتوضع من قبل السادة عميد الكلية ومعاون العميد ومدير التسجيل.
 - و. تعد البيانات على قرص CD وبصيغتي EXCEL و PDF إضافة إلى القوائم الورقية وترسل إلى الجامعة خلال فترة لا تزيد عن ثلاثة أسابيع بعد الامتحانات النهائية.
٣. دمج تسلسل الخريجين بحيث يكون تسلسل الطالب المتخرج محسوباً في ضوء المجموع الكلي لعدد الخريجين للدورين الأول والثاني ويتم اتخاذ الإجراءات الآتية:
 - أ. إصدار أمر جامعي لخريجي الدور الأول يتضمن اسم الطالب ومعدله وتسلسله في الدور الأول.
 - ب. إصدار أمر جامعي لخريجي الدور الثاني متضمناً اسم الطالب ومعدله فقط.
 - ج. إصدار أمر إداري موحد من الكلية لخريجي الدور الأول والثاني كافة يحتوي اسم الطالب ومعدله وتسلسله والدور الذي تخرج منه لاعتماده بشكل نهائي فيما يخص تسلسل الخريجين للسنة الدراسية.
٤. تزويد خريجي الدور الأول الراغبين بالتعيين بوثائق تخرج بالدرجات (بدون تسلسل)، اما الخريجون الذين يرغبون بإكمال دراستهم العليا فيزودون إضافة إلى الوثيقة بكتاب تأييد صادر من الكلية موضحاً فيه تسلسل خريجي الدور الأول ولا يعد نهائيا إلا بعد اعتماد نتائج الدور الثاني.



٥. يحتسب تسلیم الغریجين علی اساس نوع الدراسة (الصباحي او المسائي) وليس علی اساس الدفعه.

٦-٧. آلية تزويد الطلبة الراغبين بالدراسة خارج العراق بالوثائق:

١. يزود الطلبة المستمرون بالدراسة في داخل العراق والراغبون بإكمال دراستهم في خارج العراق بدرجاتهم وعدد الساعات والوحدات الدراسية وال ساعات النظرية والعلمية خلال سني الدراسة بعد ان يقدموا طلبا بترقين قيدهم إلى كلياتهم/معاهدهم بحسب التعليمات الخاصة بذلك وفي حال عدم قبولهم في جامعات خارج العراق يامكانهم تقديم طلب إلى كلياتهم/معاهدهم لغرض إعادةهم للدراسة وإلغاء ترقين قيدهم (بمدة لا تتجاوز سنة دراسية واحدة)، على ان لا يتعارض ذلك مع التعليمات الامتحانية النافذة ثم يعرض الأمر على مجلس الكلية/المعهد لدراسته والتوصية بإعادته ثم يعرض على رئاسة الجامعة للنظر في المصادقة على توجيهه مجلس الكلية/المعهد.

٢. بالإمكان تزويد الطلبة المرقنة قيودهم (باستثناء الطلبة المرقنة قيودهم بسبب العش أو المحاولة فيه والتزوير والعقوبات الانضباطية) بدرجاتهم وعدد الساعات والوحدات الدراسية وال ساعات النظرية والعلمية خلال سني الدراسة.

٣. يذكر في التأييد رقم الأمر الإداري الخاص بترقين القيد وتاريخه وبراءة الذمة من الكلية.

٤. لا يزود الطالب بأصل وثيقة الدراسة الإعدادية التي قبل بموجبها بالدراسة إلا بعد جلبه ما يؤيد قبوله مبدئيا في إحدى الجامعات الرصينة ويتم الاحتفاظ بنسخة واضحة وملونة عن الوثيقة المرسلة والتي قبل بموجبها في الدراسة.

٦-٨. كيفية معالجة الوثائق المفقودة

١. تشكيل لجنة مركبة في كل جامعة تأخذ على عاتقها مهمة دراسة موضوع السجلات المفقودة وما هي المعالجات التي وضعتها سابقا أو تقترح إضافتها في الوقت الراهن بخصوص منح وثائق التخرج وتصديقها وتأييد صحة صدورها للطلبة الذين فقدت سجلاتهم، على ان تعمل تلك اللجان -بكل الوسائل- على مراجعة السجلات والأضابير القديمة المحفوظة كافة، وان تحافظ الجامعة على تلك الأضابير والسجلات والاحتفاظ بنسخه منها الكترونيا.

٢. تقوم الجامعة بإجراء جرد بالحالات التي راجعتها لتأييد صحة الصدور وبيان محتوى الوثائق التي منحت لهم، والإجراءات التي اتخذتها الجامعات للمعالجة بحسب كل حالة وإعلام دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بذلك مع نسخة من الوثائق الممنوحة لهم لغرض دراستها والاطلاع عليها وإمكانية تعليمها للجامعات كافة لغرض معالجة الحالات المشابهة.



كـ-٩- آلية تسليم الوثائق الأصلية للطلبة

تكون آلية تسليم الوثائق للطلبة الملغى قبولهم بسبب انسحاب الطالب من الجامعة او ترقين القيد بسبب الرسوب او قوله في كلية اهلية او مسائية او المنقولين من والى الجامعات/الكليات الحكومية او الاهلية، عن طريق الالتزام باعداد محضر تسليم واستلام اصولي بين المخولين مع الاحتفاظ بنسخة واضحة وملونة من الوثيقة الاصلية مع المحضر الاصولي في اضيارة الطالب بالجامعة الام وبخلافه تتحمل الجهاتتين التبعات القانونية والادارية كافة الناجمة عن ضياع وثيقة الطالب وتسليم المحضر بدون وثيقة.

كـ-١٠- آلية منح تأييدات استمرارية بالدراسة

يتم منح الطالب تأييد استمرارية بالدراسة معنون الى الرئاسات الثلاث او الوزارات الاخرى عن طريق مركز الوزارة/قسم القبول المركزي/شعبة تدقيق الوثائق اما الدوائر الفرعية المرتبطة بوزارة تتم عن طريق الجامعة/الكلية دون الرجوع الى مركز الوزارة.

كـ-١١- آلية تحديد الطلبة الأوائل على الأقسام العلمية والكليات والمعاهد والجامعات

اولاً : احتساب الطلبة الأوائل على الأقسام والكليات والمعاهد:

يتم احتساب الطلبة الأوائل على التشكيلات الجامعية (كلية، معهد، قسم، وحتى الفروع العلمية) وعلى النحو الآتي:

١. الكليات ذات التخصص الواحد (لا تحتوى على اقسام) مثل كليات (الطب، طب الاسنان، الصيدلة، التمريض، القانون، التربية البدنية، وغيرها ان وجدت) يتم تحديد الأوائل في الكليات حسب تسلسل معدلات التخرج.

٢. الكليات/المعاهد التي تضم على اقسام متعددة (علمية او إنسانية او اقسام علمية وإنسانية في نفس الوقت) يتم تحديد الطلبة الأوائل على مستوى كل قسم بشكل مستقل وحسب تسلسل معدلات التخرج للقسم الواحد.

٣. لتحديد الأوائل على الأقسام التي تضم فروع علمية يتم اعتماد آلية التقدير والتسلسل لتحديد الأوائل (كما سردد في الفقرة رابعاً).

ثانياً: احتساب الطلبة الأوائل على مستوى الكليات والمعاهد لأغراض محددة:

لغرض احتساب الطلبة الأوائل على مستوى الكليات والمعاهد لأغراض محددة (مثل التكريم) بالإمكان تصنيف الكليات والمعاهد التابعة للجامعات الى الفئات التالية:-

أ- الفئة الأولى: الكليات ذات التخصص الواحد (لا تحتوى على اقسام) مثل كليات (الطب، طب الاسنان، الصيدلة، التمريض، القانون، التربية البدنية وغيرها ان وجدت) يحدد الأوائل في الكليات التي ليس فيها اقسام حسب تسلسل معدلات التخرج.



بـ- الفئة الثانية: الكليات التي تضم على عدد من الأقسام اما علمية او إنسانية فقط (مثل كليات الهندسة والعلوم والاداب والعلوم الصرفة والتربية الإنسانية والتربية للعلوم الصرفة وغيرها من الكليات) : يتم اعتماد آلية التقدير والتسلسل لتحديد الطلبة الأوائل على الكلية من الأقسام كافة وبذات الآلية يتم تحديد الأوائل على الفروع في الأقسام التي فيها فروع علمية.

تـ- الفئة الثالثة: الكليات التي تتكون من اقسام (علمية وإنسانية) في نفس الوقت مثل كليات التربية والتربية الأساسية وغيرها ان وجدت. يكون للكلية تسلسلات منفصلات للاوائل احدهما للاقسام العلمية والآخر للإنسانية على ان يتم اعتماد نفس الآلية الواردة في (الفئة الثانية) الفقرة (ب) أعلاه.

ثـ- الفئة الرابعة: الكليات التقنية والمعاهد التقنية في الجامعات التقنية والتي تحتوي على خمسة تخصصات رئيسية هي (الصحية والطبية، الهندسية، الإدارية، الزراعية، الفنون التطبيقية) ويكون احتساب الطلبة الأوائل بناء على ما تضمه هذه الكليات من تخصصات وكالآتي:

١. كليات ومعاهد تقنية ذات اختصاص رئيسي واحد وتحتوي على اقسام علمية متعددة يتم احتساب الطلبة الأوائل وحسب ما ورد في (الفئة الثانية) الفقرة (ب) أعلاه.
٢. كليات او معاهد تقنية ذات اكثير من اختصاص رئيسي مثل (طبي، هندسي، اداري) يتم احتساب الطلبة الأوائل وحسب ما ورد في (الفئة الثالثة) الفقرة (ت) أعلاه.

ثالثاً: آلية احتساب الطلبة الأوائل على الجامعات:

من اجل احتساب الطلبة الأوائل على الجامعات ولاغراض محددة مثل التكريم بالإمكان تقسيم الجامعات الى الفئات التالية:

- الفئة الأولى / الجامعات التخصصية
- الفئة الثانية / الجامعات التي تضم على كليات مختلفة
- الفئة الثالثة / الجامعات التقنية

١- الجامعات التخصصية:

وهي الجامعات التي تضم على كليات باختصاص واحد (هندسي، طبي) (مثل جامعة ابن سينا للعلوم الطبية وغيرها ان وجدت). يتم احتساب الطلبة الأوائل على الجامعة وبعد ترتيب الطلبة على الكليات وحسب الآلية التقدير وتسلسل.

٢- الجامعات التي تضم على كليات مختلفة:

وهي الجامعات التي تضم على كليات ذات تخصصات مختلفة من حيث التخصصات مثل جامعة بغداد، المستنصرية، البصرة، الموصل والجامعات الأخرى المماثلة. يتم احتساب الطلبة الأوائل على



الجامعة وبعد تصنیف کلياتها وبحسب تصنیفات منظمة اليونسكو المبینة في ادناه واعتماد الالیة الواردة في ثانياً/الفقرة (ب) في تحديد الطلبة الأوائل على كل مجموعة تخصصیة من کلياتها:

- تخصصات طبیة
- تخصصات هندسیة
- تخصصات علوم صرفة
- تخصصات علوم إنسانیة
- تخصصات زراعیة وبیطریة
- تخصصات تربویة
- فنون

ويتم تحديد تحديد الطالب الأول على الجامعات في كل تخصص من التخصصات المذکورة في أعلاه ليكون الحاصل على اعلى معدل من هذه المجامیع في كل مجموعة ثم الطالب الثاني والثالث، (معنی اخر طلبة أوائل على كل تخصص).

٣- الجامعات التقنية:

نظراً للخصوصیة التي تتفرد بها الجامعات التقنية عن بقیة الجامعات حيث ان خريجيها بمستويين الأول يمنح شهادة البكالوريوس (اربع سنوات) وهي الكليات التقنية والثاني يمنح شهادة الدبلوم (ستة سنوات) وهي المعاهد التقنية. يتم احتساب الطلبة الأوائل على هذه الجامعات للكليات التقنية وكذلك المعاهد التقنية كل على انفراد وكالاتي:

يتم تحديد الطالب الأول على مستوى التخصصات الرئیسیة الخمسة التابعة لكل جامعة تقنية وهي (الهندسیة، الطبیة، الإداریة، الزراعیة، الفنون) وعلى مستوى الكليات بشكل مستقل عن مستوى المعاهد واعتماد الالیة الواردة في ثانياً/الفقرة (ب).

رابعاً: الیة التقدير والتسلیل :

١- يصنف الخريجين حسب تقدیراتهم بمجامیع وكالاتي :

- الفئة (١) امتیاز
- الفئة (٢) جيد جداً
- الفئة (٣) جيد
- الفئة (٤) متوسط
- الفئة (٥) مقبول

٢- يتم ترتیب الخريجين حسب الفئات أعلاه وحسب تسلیلاتهم على اقسامهم.

٣- تم المفاضلة النهائیة وفقاً للمعدل عند تساوی التقدير والتسلیل.



لـ- ملحق ١: التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها

١ / مادة

تسري هذه التعليمات على الجامعات وهيئة المعاهد الفنية والكليات والمعاهد التابعة لكل منها.

٢ / مادة

أولاً- يحدد مجلس الكلية أو مجلس المعهد باقتراح من مجلس القسم أو الفرع في الكلية التي لا توجد فيها أقسام عدد إمتحانات السعي ونوعها وكيفية إجرائها واحتساب نسبتها على ألا نقل درجة السعي عن (٣٠٪) ثلاثين من المئة ولا تزيد على (٥٥٪) خمسين من المئة من الدرجة النهائية عدا المواضيع ذات الطبيعة العملية والتطبيقية فيترك تحديد نسبتها لمجلس الجامعة أو مجلس هيئة المعاهد الفنية.

ثانياً- تكون الإمتحانات النهائية في الصنوف المنتهية للكليات الطب شاملة لبعض المواضيع التي يحددها مجلس الكلية ويحتسب السعي السنوي لمواضيع الصف السادس في الكليات الطبية بنسبة (٢٠٪) عشرين من المئة من الدرجة النهائية.

٣ / مادة

أولاً- يكون الإمتحان النهائي الفصلي أو السنوي للدورين الأول والثاني سرياً في جميع المواضيع.

ثانياً- يتضمن الإمتحان الفصلي أو السنوي مفردات المواضيع المقررة خلال الفصل أو السنة على ألا تقل مدة الدراسة للدروس الفصلية عن (١٥) خمسة عشر أسبوعاً والدروس السنوية عن (٣٠) ثلاثين أسبوعاً ولا تدخل ضمن ذلك أيام الإمتحانات النهائية وال歇課 (العطل الدراسية).

٤ / مادة

يلتزم عضو الهيئة التدريسية ببرمجة مفردات المواضيع التي يدرسها مع توزيع الدرجات على السعي السنوي والإمتحان النهائي ويعلن ذلك في بدء السنة الدراسية وإعلان درجات السعي السنوي للطلبة بما لا يقل عن خمسة أيام قبل بدء الإمتحانات النهائية من خلال القسم بعد مصادقة رئيس القسم أو رئيس الفرع في الكليات التي ليس فيها أقسام ويحق للطالب الإعتراض على الدرجة أو تصحيح الخطأ خلال الفترة المذكورة.

٥ / مادة

يؤلف مجلس الكلية أو المعهد، باقتراح من العميد لجنة دائمة أو أكثر لإدارة الإمتحانات خلال العام الدراسي.

٦ / مادة

تكون درجة النجاح الصغرى (٥٥٪) خمسين من المئة لكل موضوع.



مادة ٧ /

يحتسب كل موضوعين فصليين في الكليات التي تعتمد النظام الفصلي موضوعا سنويا واحدا إلا في حالة أن يكون عدد ساعات الموضوع الفصلي مساويا للحد الأدنى لعدد ساعات الدراسة للموضوع الواحد خلال العام الدراسي.

مادة ٨ /

أولاً- يسمح للطالب الراسب بنصف المواضيع (بغير الكسر في حالة عدد المواضيع الفردي لصالح الطالب) أو أقل في امتحانات الدور الأول بأداء امتحانات الدور الثاني في المواضيع التي رسب فيها. وبعكسه يعتبر راسبا في الدور الأول باستثناء طلبة الصف المنتهي في كلية الطب، مع مراعاة ما ورد بالمادة (٢٠) من هذه التعليمات.

ثانياً- إذا اعتبر الطالب راسبا في أي دور من الدورين الأول أو الثاني يعيد المنهي دواما وامتحانا في المواضيع التي رسب فيها وكذلك المواد التي حصل فيها على تقدير مقبول.

ثالثاً- يعفى الطالب الراسب من المواضيع المحذوفة ويطلب بالمواضيع المستحدثة في صفه عند تبدل المناهج الدراسية على ألا يؤدي ذلك إلى انتقاله إلى صف أعلى أو تخرجه إلا إذا كان غير مطلوب لموضوع مع مراعاة ما ورد بالبند (ثانياً) من هذه المادة.

رابعاً- في حالة نجاح الطالب بجميع المواضيع في المرحلة الدراسية التي هو فيها ورسوبه في بعض المواضيع المحمل بها من صف أدنى فيتم نجاحه إلى الصف الأعلى ويبقى محملا بالمواضيع التي رسب فيها ويتوجب عليه النجاح فيها في السنة اللاحقة حتى لو نجح بمواضيع الصف الأعلى.

مادة ٩ /

يعتبر الطالب راسبا في أي موضوع إذا تجاوزت غياباته (١٠٪) عشر من المئة من الساعات المقررة لذلك الموضوع بدون عذر مشروع أو (١٥٪) خمس عشرة من المئة بعد عذر مشروع يقره مجلس الكلية أو المعهد.

مادة ١٠ /

للطالب المشاركة بامتحانات الدور الثاني إذا كان عدم مشاركته في إمتحانات الدور الأول بعد عذر مشروع يقره مجلس الكلية أو المعهد على أن يعزز ذلك بوثائق رسمية وفي إحدى الحالات الآتية:

أولاً- المرض المفاجيء.

ثانياً- وفاة أحد أقرباءه من الدرجة الأولى.

ثالثاً- حوادث الدهس.

رابعاً- التقويف المفاجيء.



مادة / ١١

تستثنى المواضيع الدراسية ذات الطابع العملي أو التطبيقي التي ليس فيها إمتحان نهائي من تأدية إمتحان الدور الثاني ويحدد ذلك مجلس الكلية أو المعهد في بداية السنة وتعلن للطلبة.

مادة / ١٢

لا يجوز تأجيل إمتحان الدور الثاني بأية حال من الأحوال.

مادة / ١٣

تنزل (١٠) عشر درجات من الدرجة النهائية للموضوع الذي نجح فيه الطالب في الدور الثاني عند احتساب المعدل عدا الناجح بدرجة مقبول تكون درجته (٥٥%) خمسين من المئة في ذلك الموضوع.

مادة / ١٤

يعد مجلس القسم النتائج النهائية ويرفعها مع توصياته إلى مجلس الكلية أو المعهد لإقرارها وإعلانها عدا الصنوف المنتهية ف يتم مصادقة رئيس الجامعة أو رئيس هيئة المعاهد الفنية عليها.

مادة / ١٥

اولا- يحسب معدل الطالب على أساس الدرجات التي حصل عليها في كل موضوع ويراعى في ذلك عدد الوحدات لكل موضوع.

ثانيا- تعتبر الوحدة جهد ساعة نظرية أسبوعيا ولمدة (١٥) خمسة عشر أسبوعيا.

ثالثا- تعادل كل ساعتين عملية في الكلية ساعة نظرية واحدة وكل ثلاث ساعات عملية تعادل ساعة ونصف ساعة أما في المعهد فتعادل الساعة العملية ساعة نظرية.

مادة / ١٦

اولا- تحسب مرتبة التخرج للطالب وفقا لما يأتي:

أ- بالنسبة للدراسة التي مدتها (٢) سنتين حيث تكون نسب السنوات لاحتساب مرتبة التخرج كالتالي:

السنة الأولى (٤٠%) أربعون من المئة.

السنة الثانية (٦٠%) ستون من المئة.

ب- في الدراسات التي مدتها (٤) أربع سنوات يكون توزيع نسب السنوات كالتالي:

السنة الأولى (١٠%) عشر من المئة.

السنة الثانية (٢٠%) عشرون من المئة.

السنة الثالثة (٣٠%) ثلاثون من المئة.

السنة الرابعة (٤٠%) أربعون من المئة.

ج - في الدراسات التي مدتها (٥) خمس سنوات ويكون توزيع نسب السنوات كالتالي:

السنة الأولى (٥٥%) خمس من المئة.

السنة الثانية (١٠%) عشرون من المئة.

السنة الثالثة (١٥%) خمس عشرة من المئة.

السنة الرابعة (٣٠%) ثلاثون من المئة.



السنة الخامسة (٤٠%) أربعون من المئة.

د - في الدراسات التي مدتها (٦) ست سنوات يكون توزيع نسب السنوات كالتالي:

السنة الأولى (٥%) خمس من المئة.

السنة الثانية (٥%) خمس من المئة.

السنة الثالثة (٥%) خمس من المئة.

السنة الرابعة (٢٠%) عشرون من المئة.

السنة الخامسة (٢٥%) خمس وعشرون من المئة.

السنة السادسة (٤٠%) أربعون من المئة.

ثانيا - يحسب معدل التخرج بضرب معدل الطالب في كل سنة في النسبة المئوية المؤشرة إزاء ذلك ويكون المجموع للسنوات الدراسية هو معدل تخرج الطالب.

ثالثا - تحسب مرتبة النجاح للطالب الذي يقبل في صف أعلى من الصف الأول (كالأوائل من خريجي المعاهد المقبولين في الصف الثاني أو في حالات الانتقال من خارج القطر وغيرها للسنوات التي درسها فقط وبينفس النسب المقررة آنفا لكل مرحلة معاد احتسابها إلى (١٠٠%).

مادة /١٧

أولا - تعلن النتائج بالتقديرات التالية لتحديد مستوى الطالب بين الناجحين من حيث الدرجات :

امتياز - يقابلها بالدرجات - ٩٠ - ١٠٠ مائة

جيد جدا - يقابلها بالدرجات - ٨٠ - ٩٠ ثمانيون أقل من تسعين

جيد - يقابلها بالدرجات - ٧٠ سبعون أقل من ٨٠ ثمانيين

متوسط - يقابلها بالدرجات - ٦٠ ستون - أقل من ٧٠ سبعين

مقبول - يقابلها بالدرجات - ٥٠ خمسون أقل من ٦٠ ستين

راسب - يقابلها بالدرجات - ٤٩ تسعة وأربعون فما دون

ثانيا - تجبر كسور الدرجة إلى درجة صحيحة إذا كانت نصفا أو أكثر للموضوع الواحد.

ثالثا - لا يجوز جبر كسور الدرجة إلى درجة صحيحة بالنسبة للمعدل.

مادة /١٨

أولا - لمجلس الجامعة أو مجلس الهيئة بناء على توصية مجلس الكلية أو المعهد احتساب سنة عدم رسم للطالب الذي رسب في المواضيع التي لم يشترك فيها بالدور الثاني في السنة الثانية في حالة تقديم تقرير طبي مصدق من لجنة مختصة في وزارة الصحة بسبب خارج عن إرادته أو لقوة قاهرة في فترة الامتحان يقتضي بها مجلس الكلية أو المعهد.

ثانيا - لمجلس الجامعة أو لمجلس الهيئة بناء على توصية من مجلس الكلية أو المعهد السماح للطالب الراسب في السنة المنتهية لستين متاليتين وكان رسميه في السنة الثانية بموضوع سنوي واحد أو بموضوعين فصليين بأن يؤدي الامتحان في السنة الثالثة على أن يكون موقعه من الخدمة العسكرية سليما ولا يكون قد أمضى المدة المسموح بها للقائه في الكلية أو المعهد.



ثالثاً- للوزير ولأسباب مشروعة يقتضي بها احتساب سنة عدم رسم للطالب الراسب سنتين متتاليتين، بشرط أن يكون موقفه سليماً من الخدمة العسكرية ولا يكون قد أمضى المدة المسموحة بها لبقاءه في الكلية أو المعهد.

مادة ١٩

تنتهي علاقة الطالب بالكلية أو المعهد في إحدى الحالتين الآتيتين:

أولاً- إذا رسب سنتين متتاليتين في صفة.

ثانياً- إذا تجاوز الطالب مرة ونصف المرة المقررة للدراسة في تخصصه بما فيها سنوات الرسم ولا تتحسب سنوات التأجيل وعدم الرسم ب ضمنها.

المادة ١٩ - مكررة

أولاً-أ- يقبل الطلبة المرقنة قيودهم من الدراسات الصباحية في كليات ومعاهد ذات تخصص مختلف وحدود قبول أدنى في المعدل لتلك السنة عن الكليات والمعاهد التي رقت قيودهم فيها وبحسب اختيارهم. وتتولى الوزارة توزيعهم بين الكليات والمعاهد وفق استماراة خاصة تعد لهذا الغرض على لا يزيد عددهم على (١٠٪) عشر من المئة من خطة القبول في الكلية أو المعهد. ويضاف هذا العدد إلى خطة القبول المقررة سنوياً ويلتحق الطلبة بدءاً من الصفوف الأولى ولمجلس الكلية أو المعهد إعفاؤهم من بعض المواضيع.

ب- في حالة ترقين قيد الطلبة المشمولين بأحكام الفقرة (أ) من هذا البند ترقن قيودهم نهائياً من سجلات الكليات الصباحية.

ثانياً-أ- يقبل الطلبة المرقنة قيودهم في الصفوف الأولى والثانية في الكليات/الدراسات الصباحية في الصف الأول في الاختصاص المناظر أو المقارب لتخصص كل منهم في أحد معاهد هيئة التعليم التقني/الدراسات الصباحية أو المسائية.

ب- يقبل الطلبة المرقنة قيودهم في الصفوف الثالثة فما فوق في الكليات/الدراسات الصباحية في الصف الثاني في الاختصاص المناظر أو المقارب لتخصص كل منهم في أحد معاهد هيئة التعليم التقني/الدراسات الصباحية أو المسائية.

ج- تسري أحكام الفقرتين (أ) و(ب) من هذا البند على الطلبة المرقنة قيودهم في الكليات/الدراسات المسائية لقبولهم في أحد معاهد هيئة التعليم التقني الدراسات المسائية.

د- يعاد الطلبة المرقنة قيودهم في المعاهد التقنية في الدراسات الصباحية من خريجي المدارس المهنية إلى نفس صفوفهم وأختصاصاتهم في الدراسات المسائية.

ثالثاً- يمنح الطلبة المرقنة قيودهم في الصف السادس من كليات الطب فرصة أداء الامتحان وبدورين فقط

رابعاً- تعتبر إحكام البند (أولاً) و(ثانياً) و(ثالثاً) من هذه المادة خيارات مستقلة لا يجوز للطلبة المرقنة قيودهم الجمع بينها.



خامساً- لا يشمل بأحكام هذه المادة الطلبة الذين كان قبولهم في الكليات والمعاهد بامتياز خاص بهم وهم (العشرة الأوائل والمتميرون من المعاهد والخمسة الأوائل على القطر في الاعداديات المهنية).

سادساً- يشترط فيما يشمل بأحكام هذه المادة أن يكون قد أنهى الخدمة العسكرية أو اعفي منها أو دفع البدل النقدي عنها أو أجل منها لأسباب غير دراسية.

مادة /٢٠

إذا ثبت غش الطالب أو ثبتت محاولته الغش في أي من الامتحانات اليومية أو الأسبوعية أو الشهرية أو الفصلية أو النهائية يعتبر راسبا في جميع المواضيع لتلك السنة وإذا تكرر ذلك يفصل من الكلية أو المعهد ويرقن قيده من سجلاتها.

مادة /٢١

أولاً- للطالب أن يؤجل دراسته لسنة واحدة لأسباب مشروعة يقتضي بها مجلس الكلية أو المعهد على أن يقدم طلب التأجيل قبل (٣٠) ثلاثة أيام في الأقل من بداية الامتحان النهائي.

ثانياً- لرئيس الجامعة أو لرئيس الهيئة بناء على توصية مجلس الكلية أو المعهد أن يؤجل دراسة الطالب لسنة ثانية وأسباب مشروعة يقتضي بها على أن يقدم طلب التأجيل قبل (٣٠) ثلاثة أيام في الأقل من بداية الامتحان النهائي.

ثالثاً- لا يجوز تأجيل دراسة الطالب في الكليات أو المعاهد التي تتبع النظام الفصلي في الفصل الدراسي الثاني إلا إذا كان بسبب خارج عن إرادته وأن يكون ناجحا في الفصل الدراسي الأول وفي هذه الحالة يعتبر التأجيل للسنة الدراسية بأكملها.

رابعاً- للوزير أو من يخوله من رؤوساء الجامعات أو الهيئة بناء على توصية من مجلس الجامعة أو هيئة المعاهد الفنية وأسباب مشروعة يقتضي بها تأجيل دراسة الطالب سنة ثالثة مع مراعاة ما جاء في مادة (١٩) من هذه التعليمات.

مادة /٢٢

تلغى التعليمات الامتحانية عدد (٧) لسنة ١٩٨٩.

مادة /٢٣

تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.



م- ملحق ٢ : تعليمات استحداث الدراسة المسائية في الكليات والمعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (١٣٥) لسنة ٢٠٠٠

المادة ١ /

يجوز استحداث دراسات مسائية في الكليات والمعاهد التي تتوافر فيها الامكانيات الالزمه لذلك بقرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي، بناء على اقتراح من مجلس الجامعة المعنية أو هيئة المعاهد الفنية بعد عرضه على هيئة الرأي في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة ٢ /

يشترط في استحداث الدراسة المسائية ما ياتي:

- اولا- ان تكون الكلية أو المعهد أو القسم العلمي أو الفرع العلمي قد خرج دورة واحدة في الدراسات الصباحية في الأقل ولهيئة الرأي الموافقة على استحداث دراسة مسائية في كليات أو معاهد أو اقسام أو فروع لم تخرج دورة وذلك بناء على توصية مجلس الجامعة أو مجلس هيئة المعاهد الفنية.
- ثانيا- ان يراعي في موقع الكلية أو المعهد ملائمته للدراسة المسائية من حيث توافر وسائل النقل العام ووسائل الاتصال والانارة وما شابه ذلك من امور اساسية.

ثالثا- ان يكون عدد الطلبة المسجلين مجزيا للايفاء بالمتطلبات المالية للدراسة المسائية المستحدثة

المادة ٣ /

- اولا- تقتصر الدراسة المسائية للحصول على درجتي البكالوريوس والدبلوم الفني.
- ثانيا- يطبق النظام والتقويم الدراسي المعتمد في الدراسة الصباحية في كل تخصص.
- ثالثا- لا يقل مجموع الساعات الدراسية النظرية والتطبيقية والوحدات الدراسية الالزمه لمنح الدرجة العلمية عن حدودها في الدراسات الصباحية المماثلة في كل تخصص.
- رابعا- تكون المدة الاصغرية للدراسة المسائية مساوية للمدة الاصغرية للدراسة الصباحية لكل تخصص، ولمجلس الجامعة أو هيئة المعاهد الفنية اعادة توزيع المواد الدراسية واضافة ما لا يزيد على سنة واحدة إلى هذه الدراسة كلما دعت الحاجة إلى ذلك، وتعتبر الدرجة العلمية للدراسة المسائية معادلة للدرجة العلمية للدراسة الصباحية من حيث المدة في كل الاحوال.

المادة ٤ /

- اولا- يكون مجلس الجامعة أو مجلس هيئة المعاهد الفنية أو الهيئة المشرفة (المخولة صلاحية مجلس الجامعة) المسؤول الاعلى عن الدراسة المسائية ويمارس اضافة إلى المهام المنصوص عليها في قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٨ ما ياتي:

أ- اقتراح خطة القبول في الدراسة وتتنفيذها بعد اقرارها من الوزارة.

ب- وضع الشروط الخاصة بالقبول.

ج- اقرار الملاك العلمي والفنى والإداري للكليات والمعاهد.

د- اقرار الموازنة السنوية والمصادقة على الحسابات الختامية.



- هـ - اقتراح الاجور الدراسية.
- و - اقتراح تحديد الاجور للعاملين في الدراسة والمحاضرين على ان يعاد النظر بها سنويا.
- ز - منح المكافآت والاعانات والهبات والمساعدات المالية بحدود الاعتمادات المرصدة في الموازنة وفقاً للقانون.
- ح - الموافقة على بدء تسجيل الطلبة الذين تطبق عليهم شروط القبول في الدراسات المسائية في بعض الموضوعات على غرار تجربة التعليم المستمر لزيادة خبراتهم ومهاراتهم دون شرط الحصول على الدرجة العلمية واقتراح الاجور الخاصة بذلك.
- ط - تخفيض الاجور الدراسية للطلبة الثلاثة الأوائل في الدراسة المسائية ولأعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات أو الهيئة وأولادهم وموظفيها وموظفي مركز الوزارة الملتحقين بالدراسة المسائية بما لا يزيد على (٥٥%) خمسين من المئة من الاجور المعتمدة.
- ثانياً - يرفع رئيس الجامعة أو رئيس الهيئة التوصيات والاقتراحات التي تقع خارج اختصاص مجلس الجامعة أو مجلس الهيئة إلى الوزير .

المادة ٥

- أولاً- يكون مجلس الكلية أو مجلس المعهد للدراسة الصباحية هو المسؤول عن الدراسة المسائية للكلية أو المعهد ويمارس إضافة إلى المهام المنصوص عليها في قانون الوزارة المهام التي يخولها له مجلس الجامعة أو مجلس الهيئة والمشرفة.
- ثانياً لمجلس الكلية أو المعهد أن يخول بعض مهامه إلى عميد الكلية أو عميد المعهد للدراسة المسائية.

المادة ٦

- أولاً- يكون مجلس القسم أو الفرع العلمي للدراسة الصباحية هو المسؤول عن الدراسة المسائية.
- ثانياً - يتمتع مجلس القسم العلمي أو الفرع العلمي ورئيسه بالمهام المنصوص عليها في قانون الوزارة وكذلك المهام التي يخولها له مجلس الكلية أو مجلس المعهد وعميداهما.

المادة ٧

يشترط في المتقدم للقبول في الدراسة المسائية ان تتوافر فيه اضافة إلى شروط القبول للدراسة الصباحية المناظرة عدا ما يتعلق بالحد الأعلى للعمر والتفرغ للدراسة والمعدل ما يأتي:

أولاً/

- أ- الكليات: ان يكون من خريجي الدراسة الاعدادية لفرعين العلمي والأدبي أو من الد (١٠%) العشر من المئة الأوائل من خريجي المعاهد للاختصاصات المناظرة للدراسة الصباحية أو الد (٥%) الأوائل على التخصص من خريجي الاعداديات المهنية أو من المعلمين المستثمرين بالخدمة للتقديم إلى كليات المعلمين بغض النظر عن خلفية دراسته في الاعدادية اي بغض النظر فيما اذا كانت دراسته مهنية او اكاديمية او مهنية او من المهووبين من خريجي الاعداديات المهنية للتقديم إلى كليات الفنون الجميلة وال التربية الفنية وكليات التربية الرياضية وقسم التربية الفنية



وال التربية الرياضية في كليات التربية والمعلمين على ألا تزيد نسبة المقبولين على (١٠%) عشر من المئة من خطة القبول.

بـ- المعاهد: ان يكون من خريجي الدراسات الاعدادية الأدبية أو العلمي أو المهني أو ما يعادلها.

ثانياً- ان يكون موقف الطالب سليماً من الخدمة العسكرية (انهى الخدمة العسكرية أو اعفي منها أو مستمراً فيها أو من يُؤجل منها وفق قانون الخدمة العسكرية في حالة قبوله).

ثالثاً- ان يكون حاصلاً على معدلات الدرجات التي تؤهله للقبول في الدراسة المساندة التي تحددها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

الحادي عشر

اولاً- يسمح للطالب المقبول ضمن القبول المركزي في العام ذاته بالانتقال من الدراسة الصباحية إلى الدراسة المسائية المناظرة وبالنسبة للصفوف الأخرى فيسمح بالانتقال وفق الطاقة الاستيعابية.

ثانياً- يسمح للطالب الانتقال من الكليات الأهلية الصباحية إلى الكليات الرسمية المسائية المناظرة على أن يكون حاصلاً على تقدير جيد جداً ومن الناجحين من الصف الأول إلى الصف الثاني فقط وغير راسب في السنة السابقة مع مراعاة الفقرة (ب) من المادة السابعة من هذه التعليمات.

ثالثاً- لا يسمح للطالب بالانتقال من الدراسة المسائية إلى الدراسة الصباحية.

المادة ٩

أولاً- يجوز قبول الطلبة المرقنة قيودهم في الدراسات الصباحية في الدراسات الممائية في كليات غير الكليات التي رقت قيودهم فيها بشرط أن يكون موقفهم من الخدمة العسكرية سليماً، وتتوفر الشروط المنصوص عليها في المادة (٧) من هذه التعليمات على ألا يكون ترقين القيد لأسباب تتعلق باللغش أو المحاولة فيه أو كان معاقباً انضباطاً.

ثانياً- يجوز قبول الطلبة المرقنة قيودهم في الدراسات المسائية في كليات مسائية أخرى على ألا يكونوا من المرقنة قيودهم في الدراسات الصباحية بشرط ألا يكون المرقن قيده بسبب الغش أو المحاولة فيه أو كان معاقداً انضباطياً.

المادة /١٠

اولاً- يتم التسجيل في الدراسات المسائية للطلبة المقبولين الجدد وللمستمرين في الدراسة خلال الاسبوع الذي يسبق الدوام ويجوز ان يستمر التسجيل خلال週末 من الدوام للطلبة الذين يتأخرن عن التسجيل بعد مشروع تقطيع به الكلية.

ثانياً- يتعهد الطالب بدفع الاجور الدرامية وجميع نفقات الدراسة خلال فترة التسجيل وبلغى تسجيل الطالب في حالة عدم دفعها خلال مدة اسبوعين من تاريخ بدء التسجيل وبعد راسماً في صفة في تلك السنة اذا كان مسحلاً فيها للعام السابعة .

ثالثاً- في حالة انسحاب الطالب من الدراسة لأي سبب كان أو تأجيله للدراسة لاتبعاد الاجور الدراسية لباقي السنة المقيدة عزلاً عنها، دعوه في السنة الثالثة



رابعاً - يجوز للطالب في الدراسات المسائية الذي لا يتمكن من الدوام ان يطلب احتساب تلك السنة (سنة ترك) على ان يتم ذلك في فترة التسجيل عند بداية السنة الدراسية حصراً ويدفع في هذه الحالة (٥٢%) خمس وعشرون من المئة من الاجور الدراسية المقررة.

خامساً - لا يشمل باحكام البند (رابعاً) من هذه المادة من اجل الخدمة العسكرية بسبب قيوله في الدراسات المسائية وتنطبق عليه ذات الضوابط المطبقة على طلبة الدراسات الصباحية.

المادة /١١

اولاً - يكون تمويل الدراسات المسائية ذاتياً من الاجور السنوية التي تستوفى من الطلبة الدارسين فيها.

ثانياً - يحدد مقدار اجر الدراسة بقرار من الوزير بناءً على اقتراح من مجلس الجامعة أو مجلس هيئة المعاهد الفنية بعد عرضه على هيئة الرأي في الوزارة وله تخفيضها أو زيادتها بالطريقة ذاتها.

المادة /١٢

اولاً - تستحدث وحدة حسابية مستقلة في كل جامعة وهيئة المعاهد الفنية والكلية والمعهد للدراسات المسائية، ولها فتح حساب خاص في احد المصادر الحكومية.

ثانياً - يطبق النظام المحاسبي الموحد على حسابات الدراسات المسائية.

ثالثاً - تخضع حسابات الدراسات المسائية لرقابة وتدقيق ديوان الرقابة المالية.

المادة /١٣

لايجوز لأعضاء الهيئة التدريسية الذين يقومون باعمال ادارية في الدراسة المسائية بالقاء محاضرات تزيد على ثمان ساعات أسبوعياً الا في الحالات الاستثنائية والضرورية وبموافقة رئيس الجامعة أو رئيس هيئة المعاهد الفنية بناءً على توصية مجلس الكلية أو مجلس المعهد.

المادة /١٤

تلغى تعليمات استحداث الدراسات المسائية في الكليات والمعاهد الرسمية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (١١٠) لسنة ١٩٩٧.

المادة /١٥

تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.



نـ ملحق ٣: احكام الامتحانات الجامعية:-

للغرض الوقوف على مدى استيعاب الطالب للمنهج الدراسي والمعلومات التي اكتسبها خلال المحاضرات الدراسية، لا بد من وجود احكام خاصة بالاسئلة الامتحانية تسهل الكشف عن هذا الاستيعاب من خلال توافر الشروط الشكلية والموضوعية في هذه الاسئلة فضلاً عن تنظيم الامتحانات وفق تعليمات خاصة بها.

نـ ١ـ تعليمات الاسئلة الامتحانية رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢:

المادة ١

تهدف الاسئلة الامتحانية الى:

أولاً: قياس مدى استيعاب الطالب للمعلومات والافكار العامة التي يضمها المنهج الدراسي ومدى قدرته على التفكير والتحليل.

ثانياً: قياس قدرة الطالب على التعبير عن المعلومات التي اكتسبها وتقديمها وعرضها بشكل منظم.

المادة ٢

يشترط في الاسئلة الامتحانية لكي تكون قادرة على تحقيق الاهداف المحددة في المادة (١) من هذه التعليمات ما يأتي:

أولاً: ان تتسم بالتنوع وألا تقتصر على نمط واحد مع ضرورة تحقيق الموازنة بين الاسئلة تتطلب كتابة مقال منظم وفق خطة عن موضوع ما بين الاسئلة الاخرى التي تعتمد على دراسة الطالب للمواضيع التي طرحت في المنهج الدراسي.

ثانياً: ان تكون واضحة ومحددة في صياغتها.

ثالثاً: ألا تكون جميع الاسئلة وصفية مباشرة بل تتضمن مجالاً للمقارنة والربط بين العناصر المختلفة للمادة ومعبرة عن وجهات النظر المختلفة للمادة والدافع عنها أو نقدتها بما يساعد على الكشف عن قدرات الطالب المعرفية ضمن المنهج الدراسي.

رابعاً: ان تراعي الموازنة بين الاجوبة المطلوبة وبين الزمن المحدد لذلك بحيث لا يقل الزمن المحدد لامتحانات نهاية الفصل أو نصف السنة أو النهاية عن ساعتين في المعاهد التقنية وثلاث ساعات في الدراسات الاولية في الجامعات ويكون بين (٣) إلى (٥) ساعات في الدراسات العليا.

المادة ٣

أولاً: يطلع رئيس القسم على الاسئلة الامتحانية وله تدقيق مدى انطباق الشروط المنصوص عليها في المادة ٢ـ من هذه التعليمات والاعتراض على الاسئلة التي لا تتسجم وهذه الشروط.

ثانياً: تتضمن ورقة الاسئلة الامتحانية المعلومات الآتية:

أ. اسم الجامعة والكلية والمعهد والقسم والفرع العلمي.

ب. اسم مادة الامتحان.



ج. المرحلة والمنة الدراسية.

د. تاريخ الامتحان مع ذكر الفصل أو الدور.

هـ. الوقت المخصص لامتحان.

و. اسم التدريسي أو التدريسين الذين وضعوا الأسئلة.

ثالثاً: تكون الأسئلة الإمتحانية مطبوعة بشكل واضح وخلال من الأخطاء الإملائية والمطبعية.

المادة ٤ /

يراعى عند تصحيح الدفاتر الإمتحانية ما يأتي:

أولاً: ان يكون كل ما يتعلق بالامتحان سرياً.

ثانياً: ان يوضع توزيع وزني للدرجة الإمتحانية يتاسب وأهمية كل سؤال ويثبت ذلك على ورقة الامتحان.

المادة ٥ /

تجري الكليات والمعاهد الفنية امتحانات شفهية في بعض الموضوعات التي يحددها مجلس الكلية أو المعهد لاختبار قدرات الطالب العلمية والشخصية وفق ما يأتي:

أولاً: تتولى اجراء الامتحان الشفهي لجنة مؤلفة من ثلاثة تدريسين في الأقل ويمكن الاستعانة بتدريسين من كلية أو جامعة أخرى في حالة عدم وجود تدريسي في الاختصاص المطلوب.

ثانياً: يشترك جميع أعضاء اللجنة في توجيه أسئلة الامتحان الشفهي للطالب.

ثالثاً: يضع كل عضو من أعضاء اللجنة الممتحنة درجة الامتحان الشفهي بصورة سرية ويكون معدل الدرجات التي يضعها أعضاء اللجنة هو الدرجة النهائية، على أن يراعي المستوى العام للطالب. تحدد اللجنة الممتحنة مدة الامتحان الشفهي للطالب الواحد بما يتاسب وطبيعة المادة على ألا تقل عن (١٥) دقيقة.

ن-٤- المعاقبة على تسريب الأسئلة الإمتحانية

يتضمن درج القرارين رقم ١٣٢ لسنة ١٩٩٦ ورقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٠ الخاصين بالمعاقبة على تسريب

الأسئلة الإمتحانية وكما يلي:

أولاً:

١. يعاقب بالحبس لمدة لا تقل عن سنة كل من سرب أو افشى أو اذاع أو تداول بصورة غير مشروعة أسئلة الامتحانات المدرسية النهائية أو أسئلة الامتحانات العامة.

٢. تكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على سبع سنوات إذا كان مرتكب الجريمة عضواً في لجان الامتحانات أو من واسعي أسئلتها أو مكلف بتقليلها أو بالحفظ على أنها أو بتزييفها أو بتغليفها أو بترجمتها.

٣. وتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على سنة إذا كانت الجريمة المنصوص عليها في الفقرتين (١)، (٢) من هذا البند قد نشأت عن تقصير أو إهمال.

ثانياً:



١. يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على ثلاثة سنوات كل من ساعد على الغش في الامتحانات المدرسية النهائية أو الامتحانات العامة أو سهل القيام به.

٢. لا تسرى أحكام الفقرة واحد من هذا البند على الطلاب الذين يرتكبون الغش في داخل الفاعات الامتحانية وتطبق بحقهم أحكام الأنظمة المدرسية.

ثالثاً:

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات كل من تلاعب بالدفاتر الامتحانية أو الأوراق المستخدمة في الإجابة على أسئلة الامتحانات المدرسية والامتحانات العامة أو بالسجلات المدرسية الخاصة بدرجاتها كتبديل أغلفتها أو الكتابة فيها أو سحب أوراق منها أو إضافة أوراق إليها أو تحريف درجاتها أو استبدالها.

رابعاً:

تعتبر الجرائم العمدية المنصوص عليها في هذا القرار جرائم مخلة بالشرف.

خامساً:

تستثنى النساء من إجراءات التوقيف والاحتجاز خلال مدة التحقيق والمحاكمة في القضايا التي يحل بها بموجب هذا القرار وتقبل منهن الكفالات إلى حين صدور قرارات قضائية باتهام في قضيائهن.
■ تطبق الأحكام أعلاه في كل ما يتعلق بالامتحانات الفصلية أو النهائية التي تجري في الكليات والمعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

ن-٣ - مواصفات ورقة الأسئلة الامتحانية (وفق المادة ٣ من تعليمات الأسئلة الامتحانية)

رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢

١. أن تطبع من خلال الحاسوب الإلكتروني.

٢. يجب أن تتضمن البيانات والارشادات التالية (بخط غامق Bold) وبحجم خط ١٦

أ. شعار الجامعة أو الكلية في الوسط ويكتب اسم الكلية والقسم في الجانب الأيمن من الورقة.

ب. تاريخ الامتحان والوقت المخصص له يكتب في الجانب الأيسر من الورقة.

ج. اسم الامتحان (المقرر والمرحلة والسنة الدراسية والفصل الدراسي والدور) يكتب في منتصف الورقة.

د. تعليمات الإجابة (عند الضرورة) تكتب في أول الصفحة (مثلا: الأسئلة في صفحتين، الإجابة على ورقة الأسئلة، الإجابة على أربع اسئلة.... الخ) مع وضع خط أسفلها Underlined.

٣. يكون رأس المسؤول بخط غامق وبحجم خط لا يقل عن ١٦ والسؤال نفسه لا يقل عن حجم ١٤ والمسافة بين الأسطر مسافة نصف.

٤. يتم تثبيت عدد الدرجات الخاصة بكل سؤال بمكان واضح بجوار السؤال والدرجات الخاصة بالأسئلة الفرعية أيضاً (بين قوسين).

٥. لا يسمح أطلاقاً بأي أخطاء إملائية أو أرقام غير واضحة أو أخطاء حسابية.



٦. ترك هامش من جميع جوانب الورقة مقداره ٢,٥ سم.
٧. عدم ضغط تضييد الصفحة بحيث تظهر مكدة تريك الطالب في قراءتها حيث أن عدد الاسطر المناسب هو من ٢١-٢٤ سطر.
٨. تذليل الصفحة بجملة مع التمنيات بالنجاح (أو العبارات المشابهة).
٩. أن يتضمن الظرف المسلم للجنة الإمتحانية أسماء الأساتذة الممتحنين وتوقيعاتهم وأرقام هواتفهم، وأن يشتمل الظرف (لكل نسخة أسئلة) على نسختين إدراهماً موقعة من الأساتذة الممتحنين والأخرى يتم استخدامها للتصوير.



س- ملحق ٤: تعليمات التدريب الصيفي:

س-١- تعليمات التدريب الصيفي لطلبة الجامعات رقم ١٣١ لسنة ٢٠٠٠

مادة ١

يقصد بالتدريب الصيفي لأغراض هذه التعليمات التطبيق العملي في ميادين العمل الفعلية في دوائر الدولة والقطاعات العام والمختلط والخاص يمارسه الطالب لكي يعايش جانباً من الحياة العملية لاختصاصه العلمي.

مادة ٢

تتولى الكليات المشمولة بالتدريب إدارة هذه العملية من خلال:

أولاً- وحدة التدريب والتعليم المستمر على مستوى الكلية يتولى إدارتها تدريسي ويعمل معه ملاك إداري مناسب لتنفيذ مهام التدريب طيلة العام الدراسي وتتولى ما يأتي:

أ- إقرار الصيغ النهائية لمناهج التدريب المقدمة من الأقسام العلمية.

ب- إتخاذ ما يلزم لمفتوحة المواقع التدريبية لتوفير الفرص التدريبية فيها.

ج- إصدار أوامر توزيع الطلبة وتنصيب المشرفين العلميين عليهم إلى مواقع تدريبهم.

د- الإشراف العام على لجان التدريب في الأقسام العلمية.

هـ - إعداد التقرير النهائي في الكلية.

ثانياً- تشكل لجنة التدريب في القسم العلمي برئاسة رئيس القسم المختص أو من ينوب عنه وتضم في عضويتها عدد من التدريسيين يتناسب مع عدد الطلبة المتدربين على ألا يزيد عدد أعضاء اللجنة على خمس تدريسيين وتمارس اللجنة ما يأتي:

أ- تسمية المشرفين العلميين وإبلاغ وحدة التدريب في الكلية بذلك.

ب- حصر إعداد الطلبة المشمولين بالتدريب حسب المرحلة الدراسية.

ج- تهيئة جداول تتضمن معلومات عن عدد الطلبة، والإختصاص، والموقع التدريبي المقترن، وجهة التدريب لإرسالها إلى وحدة التدريب في الكلية في نهاية شهر كانون الأول من العام الدراسي.

د- الإشراف على سير عملية التدريب.

هـ - متابعة تنفيذ المنهج التدريبي الذي يقره القسم العلمي.

و- توحيد إستمارات تقويم الطلبة المتدربين وإدخالها في سجلات خاصة بذلك.



مادة ٣ /

تشمل الاختصاصات التالية بالتدريب:

- اولاً- الهندسية.
- ثانياً- التكنولوجية.
- ثالثاً- المجموعة الطبية.
- رابعاً- القانون.
- خامساً- الإدارية والاقتصادية.
- سادساً- الزراعية.

مادة ٤ /

يتم التدريب في السنة الثالثة لمدة (٣٠) ثالثين يوما خلال العطلة الصيفية ويجوز أن يكون لمدة (٦٠) ستين يوما إذا دعت حاجة الاختصاص لذلك وفي هذه الحالة يكون التدريب في السنين الثانية والثالثة بواقع (٣٠) ثالثين يوما لكل سنة.

مادة ٥ /

يتم تقويم التدريب كما يأتي:

- اولاً- يتم تقويم التدريب الصيفي بموجب استماراة التدريب المعتمدة من الجامعة كما يأتي:
 - أ- التقويم الميداني (%) ٣٠) ثلاثة من المئة للمشرف العلمي و (%) ٣٠) ثلاثة من المئة للمشرف العملي.
 - ب- التقويم العلمي: (٤٠ %) أربعون من المئة عن التقرير الذي يقدمه الطالب المتدرب للجنة التدريب في القسم بعد المناقشة.

ثانياً- تكون درجة تقويم نجاح المتدرب لا تقل عن (٥٥ %) خمسين من المئة من مجموع درجاته.

ثالثاً- في حالة عدم حصول الطالب على درجة النجاح المطلوبة فلا يعتبر مستوفيا للتدريب ويعيده في السنة التالية وبحسب التعليمات الإتحادية.

مادة ٦ /

يتم التوزيع الجغرافي للتدريب كما يأتي:

- اولاً- يعتمد مبدأ توزيع الطلبة جغرافيا حسب مناطق سكناهم كلما أمكن ذلك مع مراعاة ملائمة موقع التدريب مع الاختصاص وبحسب الخطة التي يضعها القسم لهذا الغرض.

ثانياً- يكون تدريب الطلبة العرب داخل العراق حصرا لأن الأمر يتطلب إشرافا مباشرا على المتدرب من قسمة العلمي.

مادة ٧ /

تصرف للمشرف العملي أجور إشراف وفق الحدود المقررة للمحاضرات في الجامعات وبمعدل أجور (٣) ثلاثة ساعات أسبوعيا إذا كان عدد الطلبة الذين يشرف عليهم لا يزيد على (١٥) خمسة عشر طالبا فإذا تجاوز عددهم ذلك تصرف له أجور (٤) أربع ساعات أسبوعيا.



مادة /٨

توفير فرصة السكن في الأقسام الداخلية للطلبة خلال فترة التدريب.

مادة /٩

يتم الإشراف على التدريب وفق الضوابط الآتية:

اولاً- يقوم التدريسيون بمهمة الإشراف العلمي، وإذا دعت الحاجة يقوم الفنيون بهذه المهمة ممن لهم خبرة في مجال اختصاصهم تزيد على سنتين.

ثانياً- يجوز إحلال مشرف علمي بدلًا من مشرف آخر خلال فترة التدريب.

ثالثاً- يمنع المشرف العلمي النفقات الفعلية للنقل في حالة عدم توفر وسائل نقل جماعية من الكلية أو الجامعة.

رابعاً- عند تجاوز غيابات الطالب نسبة (%) ١٠ عشرون من المئة من فترة التدريب يعد راسباً بالتدريب ويقتضي إعادة التدريب.

خامساً- تقوم لجنة التدريب بتحديد عدد المواقع التربوية التي يشرف عليها المشرف العلمي.

سادساً- تتحدد زيارات المشرف العلمي الميدانية بزيارة أسبوعية واحدة في الأقل.

سابعاً- تتنظم الأقسام العلمية تقارير التدريب الصيفي للطلبة وترفع إلى وحدة التدريب في الكلية.

س-٢- تعليمات التدريب الصيفي لطلبة المعاهد الفنية (التقنية) رقم ٦١ لسنة ١٩٩٣

مادة /١

التدريب الصيفي تطبيق عملي في ميادين العمل الفعلية في دوائر الدولة والقطاع الاشتراكي والمختلط والخاص يقوم به طلبة الصفوف الثانوية خلال العطلة الصيفية لاستكمال جانب الاعداد الفني والعملي والتطبيقي ويعتبر درساً منهجياً يخضع لضوابط التعليمات الإمتحانية.

مادة /٢

فترة التدريب الصيفي ضمن التقويم السنوي الذي يقره مجلس هيئة المعاهد الفنية سنويًا يخضع خلالها الطالب المتدرب لضوابط العمل المعمول بها في موقع العمل.

مادة /٣

اولاً - يتم تقويم أداء الطالب لمعرفة مدى استيفائه متطلبات التدريب الصيفي من عدمه وفقاً للاستماره رقم (٢).

ثانياً - يكون الطالب مستوفياً للتدريب الصيفي إذا حصل على درجة (%) ٥٥ فأكثر وفقاً لفقرات الاستماره رقم (١).

ثالثاً - يتم تقويم الطالب بالتنسيق بين المشرف العلمي والمشرف العلي وتكون نتيجة الطالب بالشكل التالي:

(مستوف) أو (غير مستوف).



مادة ٤

يشرف على التدريب الصيفي:

اولا - مكتب التدريب الصيفي في ديوان الهيئة.

يتولى الالراف على مهام التدريب مكتب التدريب الصيفي برأسه رئيس الهيئة ويكون احد عمداء المعاهد نائبا للرئيس ويضم في عضويته رؤساء اللجان القطاعية ومدير قسم الشؤون العلمية ومسؤول وحدة التدريب في ديوان الهيئة مقررا ويتولى المهام الآتية:-

أ - التخطيط والمتابعة لعملية التدريب الصيفي في معاهد الهيئة كافة.

ب - متابعة حجز المواقع التدريبية بالتنسيق مع حقل العمل.

ج - اقتراح التعديلات على تعليمات التدريب الصيفي في ضوء مقترنات المعاهد.

د - اعادة النظر بمناهج التدريب الصيفي في ضوء مقترنات اللجان القطاعية التخصصية في الهيئة.

ثانيا - وحدة التدريب في قسم الشؤون العلمية في ديوان الهيئة.

وتتولى المهام الآتية:-

أ - رفع تقارير دورية إلى مكتب التدريب الصيفي عن عملية حجز المواقع التدريبية.

ب - تنسيق جهود المعاهد فيما يتعلق بالإشراف المتبادل على الطلبة المتدربين وتنظيمها.

ج - التنسيق بين المعاهد لتبادل نتائج التدريب الصيفي في نهاية فترة التدريب.

د - متابعة تنفيذ عملية التدريب الصيفي من المعاهد ورفع تقارير دورية إلى مكتب التدريب الصيفي.

ه - اعداد التقرير السنوي عن التدريب الصيفي في الهيئة.

ثالثا - الوحدة العلمية في المعهد وتتولى المهام الآتية:

أ - التنسيق مع لجان التدريب الصيفي في الأقسام العلمية لتوزيع الطلبة وإصدار الأوامر الإدارية.

ب - التنسيق مع وحدة التدريب الصيفي في ديوان الهيئة والمعاهد الأخرى في كل ما يتعلق بالتدريب.

ج - توحيد التقارير الشهرية للاقسام العلمية متضمنة سير التدريب الصيفي فيها لعرضها على مجلس المعهد.

د - الدعوة إلى عقد اجتماعات دورية لجان الفرعية في الأقسام العلمية برئاسة عميد المعهد، وترسل نسخة من محاضرها إلى الهيئة.

ه - متابعة إصدار الأوامر الإدارية بنتائج التدريب الصيفي من قبل الأقسام العلمية.

و - اعداد التقرير السنوي عن التدريب الصيفي في المعهد وارساله إلى وحدة التدريب الصيفي بعد اقراره من مجلس المعهد.



- رابعا - لجنة التدريب الصيفي في القسم العلمي في المعهد لجنة للتدريب الصيفي يرأسها رئيس القسم وتضم في عضويتها رؤساء الفروع (إذا كان للقسم فروع) وعدد من التدريسيين والفنين يتاسب مع عدد الطلبة المتدربين وتتولى المهام الآتية:
- أ - ارسال المنهج التدريبي للطلبة لكل تخصص إلى موقع التدريب ومتابعة تفيذه.
 - ب - الاشراف العلمي على الطلبة خلال التدريب الصيفي.
 - ج - تحديد عدد الزيارات الواجب القيام بها للموقع التدريسي الواحد على ألا تقل عن زيارة واحدة أسبوعياً والاهتمام بزيارة الموقع التدريسي خلال الأسبوع الأول من مباشرة الطلبة بالتدريب الصيفي بهدف التنسيق المبكر مع المشرفين العلميين لتجاوز الصعوبات المتوقعة.
 - د - جمع استمارات تقويم الطلبة من موقع التدريب في الأسبوع الآخر من التدريب بعد توقيع المشرف العلمي والعملي بالاستمارات الخاصة بتقويم طلبه ويقوم بإصدار الأوامر الإدارية بنتائج التدريب الصيفي لهم.

وترسل الاستمارات الخاصة بطلبة المعاهد الأخرى إلى الوحدات العلمية فيها.

- هـ - إعداد تقرير شهري عن سير التدريب وملحوظات المشرفين العلميين عن الموقع التدريسي وعدد الزيارات يقدم إلى الوحدة العلمية.

مادة /٥

- اولا - يستمد مبدأ توزيع الطلبة على الموقع التدريسي حسب تخصصهم مع مراعاة ملائمة موقع التدريب لسكن الطالب في محافظة كلما أمكن ذلك وبما لا يؤثر على كفاءة تنفيذ برنامج التدريب.
- ثانيا - يتولى كل معهد الإشراف على طلبة المعاهد المشاركة له في التخصصات عند تدريسيهم ضمن الرقة الجغرافية التي يقع فيها، أو في الموقع القريب منه ويتم التنسيق والتعاون بين المعاهد ذات العلاقة لتحقيق ذلك بأفضل السبل.

مادة /٦

- اولا - يتولى الاشراف العلمي على التدريب.
- أ - اعضاء الهيئة التدريسية.
 - ب - منتسبي القسم العلمي من الفنانين، على ألا يقل لقبهم الفني عن مدرب فني.
- ثانيا - يكون المشرف العلمي مسؤولاً عن عشرة طلاب كحد أقصى في التخصصات المتقاربة في الموقع التدريسي الواحد، ولا يجوز زيادة هذا العدد إلا في حالات الضرورة القصوى على ألا يقل عدد المتدربين عن خمسة طلاب.
- ثالثا - يجوز إدخال مشرف علمي محل آخر خلال فترة التدريب إذا تحقق ما يستدعي ذلك.

مادة /٧

- اولا - يشرف على تدريب الطلبة عملياً، في الموقع التدريسي، أحد الموظفين العاملين فيه تسمية إدارة الموقع ويشترط فيه أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية أولية على الأقل في التخصص الذي يتدرب فيه الطلبة أو



في اختصاص مقارب له. وإن تكون له خدمة وظيفية أو ممارسة عملية في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاثة سنوات.

ثانياً - لا يجوز ان يزيد عدد الطلبة الذين يشرف عليهم المشرف العملي عن عشرين طالبا كحد أقصى فإذا زاد عدد الطلبة المتربين في الموقع عن هذا العدد، يتولى الاشراف عليهم عدد من المشرفين بحيث لا يزيد عدد الطلبة الذين يشرف عليهم كل منهم عن هذا الحد.

ثالثاً - تصرف للمشرف العملي اشراف تقدر بمعيار اجور المحاضرات وبمعدل اجور ساعتين اسبوعيا اذا كان عدد الطلبة الذين يشرف عليهم لا يزيد على خمسة عشر طالبا، فإذا تجاوز عددهم ذلك تصرف له اجور ثلاثة ساعات اسبوعيا

مادة /٨

اولاً - يعامل التدريب الصيفي معاملة الدروس المنهجية مع ملاحظة ما يأتي :

أ - في حالة رسم الطالب بالتدريب الصيفي يبعد السنة الدراسية وتطبق عليه التعليمات الامتحانية النافذة.

ب - يجوز لمجلس المعهد وبمصادقة رئيس الهيئة ان يوافق على اعادة التدريب او استكماله بما يعادل الايام التي تغيب فيها الطالب عن التدريب، اذا كان الطالب قد استفاد المدة القصوى لإنكماش الدراسة في المعهد ورسب في التدريب الصيفي فقط، متى كان رسمه لأسباب قاهرة أو عذر مشروع يقتضي به المجلس حالات الولادة والمرض وما إليها. ويكون تاريخ تخرج الطالب في هذه الحالة هو تاريخ تخرج الطلبة في السنة التالية.

ج - عند تجاوز غيابات الطالب نسبة (١٠%) من مدة تدريبه يعتبر الطالب راسب في التدريب، ويتجبرب اعادته مهما كانت مبررات ذلك.

ثانياً - لمجلس المعهد الموافقة على تدريب الطلبة العرب والاجانب خارج القطر ، على يتعهد الطالب بتسلیم استماره التقييم والمعلومات الأخرى المطلوبة خلال فترة اسبوع من انتهاء فترة التدريب.



ع- ملحق ٥ : نظام اللياقة الصحية رقم ٥ لسنة ١٩٩٢

مادة /١

يعتبر باللياقة الصحية لأغراض هذا النظام القابلية البدنية والعقلية والنفسية التي يجب توافرها في الشخص ليكون لائقاً للخدمة في دوائر الدولة والقطاع الاشتراكي أو للقبول في الكليات والمعاهد والمدارس والدورات داخل العراق وخارجها.

مادة /٢

أولاً - يُولَّف وزير الصحة لجنة طبية أو أكثر في مدينة بغداد وفي مركز كل محافظة لفحص المرشحين للخدمة في دوائر الدولة والقطاع الاشتراكي باستثناء العاملين في الطيران المدني.

ثانياً - يُولَّف وزير الصحة لجنة طبية أو أكثر في مدينة بغداد وفي مركز كل محافظة لفحص طلبة البعثات والزمالات والموفيدين للدراسة أو التدريب خارج العراق والطلبة المقبولين في الدراسات العليا أو المرشحين للقبول في الكليات والمعاهد والمدارس.

ثالثاً - تُولَّف اللجنة الطبية المنصوص عليها في البندين (أولاً وثانياً) من هذه المادة من رئيس وعضوان، يراعي في اختيارهم الاختصاصات الطبية المختلفة، ويكون قرارها قابلاً للطعن لدى اللجنة الطبية الاستئنافية من الجهة طالبة الفحص أو المفحوص خلال ثلاثة أيام من تاريخ التبليغ بالقرار.

الجدول الرابع الخاص بالقبول في الكليات والمعاهد والمدارس

١- وتشمل قبول الطلبة في كليات الطب وطب الأسنان والطب البيطري والصيدلة والهندسة والزراعة والعلوم والمدارس الصحية والهندسية والصناعية والزراعية والأقسام العلمية في جميع الكليات والمعاهد الأخرى.

أ- فحص العيون وثبت من طبيب اختصاصي في العيون وكما يأتي:

أولاً: لا نقل درجة الرؤيا عن $12/6 \times 12/6$ بالنظارات أو العدسات اللاصقة أو بدونها أو ما يعادلها حسابياً بحيث لا يزيد مجموع المقام عن ٢٤.

ثانياً: أن يكون سالماً من عمي الألوان الكلي والعشو الليلي وأن تكون عدسة العين والشبكة والعصب البصري سالمة.

ثالثاً: لا يقبل المصاب بالحول الثابت أو المتناوب والرئنة (ستاكموس) مهما تكون درجة الرؤيا جيدة.

ب- أن يكون سالماً من نشوءات خلقية أو جسمية تعيق الحركة والعمل.

ج- أن يكون النطق طبيعياً ومفهوماً.

د- أن يكون سالماً من الأمراض النفسية والعقلية والعصبية.

هـ- أن يكون السمع طبيعياً ولا يزيد أي خلل في السمع على عشرين وحدة سمعية قياسية.

و- أن يكون سالماً من الأمراض المزمنة أو المستعصية.

٢- وتشمل قبول الطلبة في دراسات التربية الرياضية فقط.

آ- فحص العيون - ثبت المعلومات من طبيب اختصاص في العيون.



أولاً: لا تقل درجة / الرؤيا عن ٦٢/٦×١٢ بدون عيوب أو ما يعادلها حسابياً بحيث لا يزيد مجموع المقام على ٢٤.

ثانياً: أن يكون سالماً من عمي الألوان الكلي والعشو الليلي وأن تكون عدسة العين والشبكيه والعصب البصري سالمة.

ثالثاً: لا يقبل المصايب بالحول الثابت والمتأوب والرئنة (نستاكموس) مهما تكن درجة الرؤيا جيدة.

ب - يجب أن يكون سالماً من تشوهات خلقية أو جسمية تعيق الحركة والعمل.

ج - أن يكون سالماً من الأمراض النفسية والعقلية والعصبية.

٣- وتشمل قبول الطلبة في الدراسات الإنسانية.

أ. فحص العيون ويثبت من طبيب اختصاص في العيون لا تقل درجة الرؤيا عن ٦٢/٦×١٢ بالعيوب أو بدونها.

ب. لا يمنع من القبول وجود بعض العاهات الخلقية أو الجسمية على ألا يكون تأثيرها شديداً على تأدية العمل والحركة.

ج. الترجمة والترجمة الفورية يجب أن يكون السمع والنطق طبيعيين.

د. أن يكون سالماً من الأمراض النفسية والعقلية والعصبية.



ف - ملحق ٦ : تعليمات انضباط الطلبة في مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧ ، و المعدلة بموجب التعليمات رقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٨

المادة /١

يلتزم الطالب بما يأتي:

- أولاً- التقيد بالقوانين والأنظمة الداخلية والتعليمات والأوامر التي تصدرها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ومؤسساتها (الجامعة، الهيئة، الكلية، المعهد).
- ثانياً- عدم المساس بالمعتقدات الدينية أو الوحدة الوطنية أو المشاعر القومية بسوء أو تعمد إثارة الفتن الطائفية أو العرقية أو الدينية فعلاً أو قولاً.
- ثالثاً- عدم الإساءة إلى سمعة الوزارة أو مؤسساتها بالقول أو الفعل داخلها أو خارجها.
- رابعاً- تجنب كل ما ينافي مع السلوك الجامعي من انضباط عال واحترام للادارة وهيئة التدريس والموظفين وعلاقات الزمالة والتعاون بين الطلبة.
- خامساً- السلوك المنضبط القويم الذي سيؤثر إيجاباً عليه عند التعيين والترشح للبعثات والزمالات الدراسية.
- سادساً- الامتناع عن أي عمل من شأنه الإخلال بالنظام والطمأنينة والسكنينة داخل الحرم الجامعي (الكلية أو المعهد) أو المشاركة فيه أو التحرير عليه أو التستر على القائمين به.
- سابعاً- المحافظة على المستلزمات الدراسية وممتلكات الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.
- ثامناً- عدم الإخلال بحسن سير الدراسة والمحافظة على الانضباط الذي يتقتضيه سير المحاضرات أو الندوات أو الأنشطة التي تقام داخل الحرم الجامعي (الكلية أو المعهد).
- تاسعاً- التقيد بالزي الموحد المقرر للطلبة على أن تراعي خصوصية كل جامعة أو هيئة على حدة.
- عاشرأ- تجنب الدعوة إلى قيام تظيمات من شأنها تعميق التفرقة أو ممارسة أي صنف من صنوف الاضطهاد السياسي أو الديني أو الاجتماعي.
- الحادي عشر- تجنب الدعاية لأى حزب أو تنظيم سياسي أو مجموعة عرقية أو قومية أو طائفية سواء كان ذلك في تعليق الصور واللافتات والملصقات أو إقامة الندوات.
- الثاني عشر- عدم دعوة شخصيات حزبية للقاء محاضرات أو إقامة ندوات حزبية أو دينية دعائية داخل الحرم الجامعي حفاظاً على الوحدة الوطنية.
- الثالث عشر- عدم استعمال الهاتف النقال او جهاز الحاسوب الشخصي او الأجهزة الأخرى بشكل يسيء لعلاقات الزمالة والآداب العامة داخل الحرم الجامعي.
- الرابع عشر- عدم الحضور الى الكلية او المعهد في حالة سكر او تحت تأثير مخدر.

المادة /٢

يعاقب الطالب بالتبيه إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

- أولاً- عدم التقيد بالزي الموحد المقرر في الجامعة أو الهيئة.
- ثانياً- الإساءة إلى علاقات الزمالة بين الطلبة أو تجاوزه بالقول على أحد الطلبة.



المادة /٣

يعاقب الطالب بالإذار إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

أولاً- فعلاً يستوجب المعاقبة بالتبني مع سبق معاقبته بعقوبة التبني.

ثانياً- إخلاله بالنظام والطمأنينة والسكنية في الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

المادة /٤

يعاقب الطالب بالفصل لمدة (٣٠) ثالثين يوماً إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

أولاً- فعلاً يستوجب المعاقبة بالإذار مع سبق معاقبته بعقوبة الإذار.

ثانياً- تجاوزه بالقول على أحد منتسبي الجامعة من غير أعضاء الهيئة التدريسية.

ثالثاً- قيامه بالتشهير بأحد أعضاء الهيئة التدريسية بما يسيء إليه داخل الكلية أو المعهد أو خارجها.

رابعاً- قيامه بوضع الملصقات - داخل الحرم الجامعي - التي تخل بالنظام العام والأدب.

المادة /٥

يعاقب الطالب بالفصل المؤقت من الجامعة لمدة لا تزيد على سنة دراسية واحدة إذا ارتكب إحدى المخالفات

الآتية:

أولاً- تكرار ارتكابه أحد الأفعال المنصوص عليها في المادة (٤) من هذه التعليمات.

ثانياً- مارس أو حرض على التكளّط الطائفية أو العرقية أو التجمعات السياسية أو الحزبية داخل الحرم الجامعي.

ثالثاً- اعتداؤه بالفعل على أحد منتسبي الجامعة من غير أعضاء الهيئة التدريسية.

رابعاً- استعماله العنف ضد زملائه من الطلبة أو تهديدهم أو محاولة ابتزازهم بصور أو تسجيلات أو بـأي وسيلة أخرى.

خامساً- التهديد بالقيام بأعمال عنف مسلحة.

سادساً- حمله السلاح بأنواعه بإجازة أو بدونها أو حمله الأدوات الجارحة أو الراضة أو المواد المودية بمختلف أنواعها داخل الحرم الجامعي ومرافقه.

سابعاً- إحداثه عمداً أو بإهماله الجسيم أضراراً في ممتلكات الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

ثامناً- إساءاته إلى الوحدة الوطنية أو المعتقدات الدينية.

تاسعاً- تجاوزه بالقول على أحد أعضاء الهيئة التدريسية في داخل الكلية أو المعهد أو خارجها.

عاشرًا- الإساءة إلى سمعة الجامعة أو الهيئة بالقول أو الفعل.

الحادي عشر- إخلاله المتعمد بحسن سير الدراسة.

الثاني عشر- ثبوت ارتكابه النصب والاحتيال على زملائه الطلبة ومنتسبي الكلية أو المعهد.

المادة /٦

يعاقب الطالب بالفصل النهائي من الكلية أو المعهد بقرار من مجلس الجامعة ويرقن قيده إذا ارتكب إحدى

المخالفات الآتية:

أولاً- تكراره إحدى المخالفات المنصوص عليها في المادة (٥) من هذه التعليمات.



ثانياً- اعتداوه بالفعل على احد اعضاء الهيئة التدريسية او المحاضرين في الجامعة او الهيئة او الكلية او المعهد.

ثالثاً- إتيانه فعل مثين ومناف للأخلاق والأدب العامة.

رابعاً- تقديمها أية مستندات أو كتب أو وثائق مزورة مع علمه بكونها مزورة أو كونه من المحرضين على التزوير.

خامساً- ثبوت ارتكابه عملا يخل بالأمن والطمأنينة داخل الحرم الجامعي او اشتراكه فيه او المساعدة عليه.

سادساً- عند الحكم عليه بجنائية او جنحة مخلة بالشرف تزيد مدة محكمته فيها لأكثر من سنة.

المادة /٧

أولاً- لا يمنع فرض العقوبات المنصوص عليها في المواد (٢) و(٣) و(٤) و(٥) و(٦) من هذه التعليمات على الطالب المخالف، من فرض العقوبات الأخرى إذا وقعت المخالفة تحت طائلة القوانين العقابية.

ثانياً- إذا حركت دعوى جزائية ضد الطالب عن فعل نسب إليه خارج الحرم الجامعي فيستأخر النظر في معاقبته انضباطياً إلى حين البت في الدعوى الجزائية وصدر الحكم النهائي فيها.

المادة /٨

أولاً- يشكل عميد الكلية أو المعهد لجنة انضباط الطلبة برئاسة معاون العميد وعضوية اثنين من أعضاء الهيئة التدريسية على أن يكون أحد أعضاء اللجنة قانونيا، ويكلف أحد الموظفين الإداريين مقرراً للجنة.

بـ. لعميد الكلية او المعهد الاستعانة بأحد أعضاء الهيئة التدريسية من القانونيين من خارج الكلية او المعهد لعضوية اللجنة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذا البند.

ثانياً- اذا رأت اللجنة ان فعل الطالب المحال عليها يشكل جريمة بموجب القوانين العقابية فعليها ان توصي باحالته الى المحكمة المختصة.

المادة /٩

لا يجوز فرض أية عقوبة انضباطية ما لم توص بها لجنة انضباط الطلبة.

المادة /١٠

تفرض العقوبات الانضباطية المنصوص عليها في هذه التعليمات بقرار من مجلس الكلية أو المعهد، وللمجلس تحويل صلاحياته إلى عميد الكلية أو المعهد.

المادة /١١

أولاً- للطالب المقصول من الكلية او المعهد الاعتراض على قرار الفصل لدى محكمة القضاء الإداري وفقاً للقانون.

ثانياً- لا تتحسب مدد الفصل المنصوص عليها في هذه التعليمات من مدد الغياب المنصوص عليها في المادة (٩) من التعليمات الامتحانية رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٠٠.



المادة / ١٢

حذفت هذه المادة بموجب التعديل الاول رقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٨ .

المادة / ١٣

يعلق قرار العقوبة في لوحة الإعلانات في الكلية أو المعهد مدة لا تقل عن (١٥) يوما، وبلغ بها ولي أمر الطالب تحريريا.

المادة / ١٤

تلغى تعليمات انضباط طلبة التعليم العالي رقم (١٩) لسنة ١٩٨٩ .

المادة / ١٥

تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.



ص - ملحق ٧: جدول بمسارات التعليم لقبول خريجي الاعداديات المهنية في الدراسة

المائية

المؤهلات العلمية	قسم	كلية	ت
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء	قسم الاتصالات والالكترونيك	كلية الهندسة	١
صناعي / معالجة المياه وشبكاته	قسم البيئة	كلية الهندسة	٢
صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة	قسم التصنيع المؤتمت	كلية الهندسة	٣
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام	قسم الحاسوب	كلية الهندسة	٤
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب صناعي / بناء	قسم الشبكات	كلية الهندسة	٥
صناعي / بناء	قسم الطرق	كلية الهندسة	٦
صناعي / بناء	قسم الطرق والمطارات	كلية الهندسة	٧
صناعي / بناء	قسم الطرق والنقل	كلية الهندسة	٨
صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / ميكانيك،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / سيارات	قسم القدرة والمكائن الكهربائية	كلية الهندسة	٩
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء صناعي / ميكانيك	قسم الكهرباء والالكترونيك	كلية الهندسة	١٠
صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم الكيمياوية	كلية الهندسة	١١
صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم الكيميائية والبتروكيميائية	كلية الهندسة	١٢
صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء صناعي / بناء،صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة	قسم الليزر	كلية الهندسة	١٣
صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / لحام وتشكيل معدان	قسم المواد	كلية الهندسة	١٤
صناعي / ميكاترونكس السيارات	قسم الميكاترونكس	كلية الهندسة	١٥
صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم الهندسة الكيميائية والتلوث النفطي	كلية الهندسة الكيميائية	١٦
صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم الهندسة الكيميائية وتكرير النفط	كلية الهندسة الكيميائية	١٧
صناعي / صناعات بتروكيماوية	قسم هندسة العمليات الكيميائية	كلية الهندسة الكيميائية	١٨



ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٢١	كلية الهندسة، الهندسة الكهربائية	قسم الكهرباء	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحوسبة المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء
٢٢	كلية الهندسة، الهندسة المدنية	قسم المدنى، التصميم الحضري، التصميم المعماري	صناعي / بناء، صناعي / رسم هندسي، صناعي / المساحة
٢٣	كلية الهندسة، الهندسة الميكانيكية	قسم السيارات	صناعي / أدوات، صناعي / تجميع مکان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / فریزه، صناعي / قاطرات، صناعي / محركات صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكييف الهواء والتثبيج، صناعي / خرف وزجاج، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / معالجة المياه وشبكاته، صناعي / مكتنة زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / أدوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / فریزه، صناعي / قاطرات، صناعي / طباعة، صناعي / غزل، صناعي / فریزه، صناعي / محركات معادن، صناعي / ميكاترونكس تشكيل صناعي / نجارة، صناعي / نسيج
٢٤	كلية الهندسة، الهندسة الميكانيكية	قسم الميكانيك	الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء
٢٥	كلية الهندسة، كلية هندسة الالكترونيات	قسم الاتصالات	الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / قوى
٢٦	كلية الهندسة، كلية هندسة الالكترونيات، كلية الكهربائية	قسم الالكترونيك	صناعي / رسم هندسي، صناعي / المساحة
٢٧	كلية الهندسة، هندسة العمارة	قسم العمارة	صناعي / معالجة المياه وشبكاته، صناعي / ميكانيك، صناعي / أدوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / سيارات، صناعي / فریزه، صناعي / قاطرات، صناعي / محركات
٢٨	كلية ل الهندسة الميكانيكية	قسم ميكانيك محطات القدرة	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحوسبة المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / ميكانيك، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء
٢٩	كلية هندسة الالكترونيات	قسم الحاسوب والمعلوماتية	صناعي / صناعات بتروكيميابية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٣٠	كلية هندسة العمليات النقطية	قسم سيطرة المنظومات النقطية	صناعي / صناعات بتروكيميابية، صناعي / ميكانيك، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / بناء
٣١	كلية هندسة العمليات النقطية	قسم هندسة تكرير النفط والغاز	صناعي / صناعات بتروكيميابية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٣٢	كلية هندسة المواد	قسم البوليمرات والصناعات البتروكيميابية	صناعي / صناعات بتروكيميابية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز، صناعي / غزل، صناعي / نسيج
٣٣	كلية هندسة المواد	قسم السيراميك ومواد البناء	صناعي / خرف وزجاج، صناعي / بناء
٣٤	كلية هندسة المواد	قسم المعادن	صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / لحام وتشكيل معادن صناعي / صناعات بتروكيميابية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٣٥	كلية هندسة النفط والتعدين	قسم النفط والتكرير	صناعي / صناعات بتروكيميابية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٣٦	كلية هندسة النفط والغاز	قسم الهندسة الكيميابية وتكرير النفط	صناعي / صناعات بتروكيميابية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٣٧	هندسة الاتصالات	قسم نظم الاتصالات الضوئية	صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة
٣٨	هندسة الاتصالات	قسم نظم الاتصالات اللاسلكية	صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة
٣٩	هندسة الحاسوب	قسم المعلومات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحوسبة المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب



ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٤٠	هندسة الحاسوب، كلية هندسة المعلومات	قسم شبكات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٤١	هندسة السيطرة والنظام	قسم الميكاترونكس والانسان الال	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية
٤٢	هندسة السيطرة والنظام	قسم هندسة الحاسوب والسيطرة	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٤٣	هندسة الكهروميكانيكية	قسم الهندسة الكهروميكانيكية	صناعي / ميكانيك، صناعي / كهرباء
٤٤	هندسة الليزر والالكترونيات البصرية	عام	صناعي / اجهزة طبية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء
٤٥	هندسة المواد	عام	صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / خرز ورجاج، صناعي / صناعات بتروكيماوية، صناعي / بناء، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز، صناعي / غزل، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / نسيج الزراعي
٤٦	كلية العلوم	قسم البيئة	الزراعة
٤٧	كلية علوم الطاقة والبيئة	قسم علوم البيئة	الزراعة
٤٨	كلية تكنولوجيا المعلومات	قسم شبكات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٤٩	كلية علوم الحاسوب والرياضيات	قسم الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٠	كلية علوم الحاسوب والرياضيات	قسم تكنولوجيا المعلومات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥١	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم البرمجيات	الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٢	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٣	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم انظمة شبكات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٤	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم تكنولوجيا المعلومات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٥	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم نظم المعلومات الحاسوبية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٦	كلية معلوماتية الاعمال	قسم ادارة انظمة المعلوماتية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٧	كلية معلوماتية الاعمال	قسم تكنولوجيا معلومات الاعمال	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٨	كلية علوم البيئة	قسم تقانات البيئة	الزراعة
٥٩	كلية علوم البيئة	قسم علوم البيئة	الزراعة
٦٠	كلية القانون والعلوم السياسية	قسم القانون	مفوض الشرطة
٦١	كلية القانون، كلية الحقوق	عام	مفوض الشرطة
٦٢	كلية العلوم السياسية	عام	مفوض الشرطة
٦٣	كلية القانون والعلوم السياسية	قسم العلوم السياسية	مفوض الشرطة
٦٤	كلية التمريض	عام	اعدادي التمريض، اعداديات القبالة والتوليد
٦٥	كلية الزراعة	قسم الاسمال والثروة البحرية	الزراعة
٦٦	كلية الزراعة	قسم الاقتصاد والارشاد الزراعي	الزراعة
٦٧	كلية الزراعة	قسم الانتاج النباتي والحيواني	الزراعة



ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٦٨	كلية الزراعة	قسم البستنة	الزراعي
٦٩	كلية الزراعة	قسم البستنة والتخيل	الزراعي
٧٠	كلية الزراعة	قسم التربية والمياه	الزراعي
٧١	كلية الزراعة	قسم التربية وتقنيات الري	الزراعي
٧٢	كلية الزراعة	قسم المكننة الزراعية	الزراعي
٧٣	كلية الزراعة	قسم المكننة والمعدات الزراعية	الزراعي
٧٤	كلية الزراعة	قسم النباتات الطبية والصناعية	الزراعي، صناعي / أجهزة طبية، صناعي / صناعات غذائية، صناعي / مكننة زراعية
٧٥	كلية الزراعة	قسم علوم التربية والموارد المائية	الزراعي
٧٦	كلية الزراعة	قسم علوم المحاصيل الحقلية	الزراعي
٧٧	كلية الزراعة	قسم مكافحة التصحر	الزراعي
٧٨	كلية الزراعة، كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج النباتي	الزراعي
٧٩	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الارشاد الزراعي ونقل التقنيات	الزراعي
٨٠	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الاقتصاد الزراعي	الزراعي
٨١	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم البستنة وهندسة الحدائق	الزراعي
٨٢	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم التربية والموارد المائية	الزراعي
٨٣	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الغابات	الزراعي
٨٤	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم المكان والالات الزراعية	الزراعي
٨٥	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم علوم الاغذية	الزراعي، صناعي / صناعات غذائية
٨٦	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم وقاية النبات	الزراعي
٨٧	كلية الزراعة، كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج الحيواني	الزراعي
٨٨	كلية اللغات، كلية الزراعة والغابات، كلية الزراعة والاهوار	قسم المحاصيل الحقلية	الزراعي
٨٩	كلية اللغات	قسم اللغة الإسبانية	مفوضى الشرطة
٩٠	كلية اللغات	قسم اللغة الالمانية	مفوضى الشرطة
٩١	كلية اللغات	قسم اللغة الانكليزية	مفوضى الشرطة
٩٢	كلية اللغات	قسم اللغة الإيطالية	مفوضى الشرطة
٩٣	كلية اللغات	قسم اللغة التركية	مفوضى الشرطة
٩٤	كلية اللغات	قسم اللغة الروسية	مفوضى الشرطة
٩٥	كلية اللغات	قسم اللغة السريانية	مفوضى الشرطة
٩٦	كلية اللغات	قسم اللغة العربية	مفوضى الشرطة
٩٧	كلية اللغات	قسم اللغة الفارسية	مفوضى الشرطة
٩٨	كلية اللغات	قسم اللغة الفرنسية	مفوضى الشرطة
٩٩	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم اقتصاديات ادارة الاستثمار والاعمال	مفوضى الشرطة
١٠٠	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم اقتصاديات ادارة المصايف	مفوضى الشرطة
١٠١	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم الرقابة المحاسبية والمالية	مفوضى الشرطة
١٠٢	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة الاعمال	مفوضى الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة
١٠٣	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة التسويق	مفوضى الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة
١٠٤	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة المشاريع	مفوضى الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة
١٠٥	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الادارة الصناعية	مفوضى الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة
١٠٦	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الادارة العامة	مفوضى الشرطة العامة
١٠٧	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الاقتصاد	مفوضى الشرطة



المؤهلات العلمية	قسم	كلية	ت
مفوض الشرطة، التجارى / عام، التجارى / محاسبة الوقين والدراسات الإسلامية، السياحة والفنادق، مفوض الشرطة، التجارى / السياحة وادارة الفنادق	قسم التمويل والاستثمار قسم السياحة	كلية الادارة والاقتصاد كلية الادارة والاقتصاد	١٠٨ ١٠٩
مفوض الشرطة، التجارى / عام، التجارى / محاسبة الوقين والدراسات الإسلامية، السياحة والفنادق، مفوض الشرطة، التجارى / عام، التجارى / محاسبة	قسم العلوم المالية والمصرفية قسم المحاسبة	كلية الادارة والاقتصاد كلية الادارة والاقتصاد	١١٠ ١١١
مفوض الشرطة، التجارى / عام، التجارى / ادارة الوقين والدراسات الاسلامية، مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية او ارشاد اجتماعي	قسم نظم المعلومات الادارية قسم الاجتماع	كلية الادارة والاقتصاد كلية التربية	١١٢ ١١٣
مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام	قسم الاقتصاد المنزلي	كلية التربية	١١٤
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية، مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام	قسم الشريعة	كلية التربية	١١٥
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية، مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام	قسم رياض الاطفال	كلية التربية	١١٦
مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام	قسم رياض الاطفال والتربية الخاصة	كلية التربية	١١٧
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / الاجتماعيات، اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات	قسم الجغرافية التطبيقية	كلية التربية للعلوم الإنسانية	١١٨
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / اللغة التركية	قسم اللغة التركية	كلية التربية للعلوم الإنسانية	١١٩
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / اللغة الكردية	قسم اللغة الكردية	كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٠
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية او ارشاد اجتماعي	قسم الارشاد النفسي والتوجيه التربوي	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢١
الوقين والدراسات الإسلامية، مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / الاجتماعيات، اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات	قسم التاريخ	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٢
معهد الحرف والفنون الشعبية، مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية / اعداد المعلمين / التربية الفنية	قسم التربية الفنية	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٣
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / الاجتماعيات، اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات	قسم الجغرافية	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٤
مفوض الشرطة	قسم العلوم التربوية والنفسية	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٥
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / اللغة الانكليزية	قسم اللغة الانكليزية	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٦
الوقين والدراسات الإسلامية، مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية، اعداد المعلمين / اللغة العربية، اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات	قسم اللغة العربية	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٧
مفوض الشرطة، اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية	قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	١٢٨



المؤهلات العلمية	قسم	كلية	ت
الزراعي، السياحة والفنادق، مفهومي الشرطة، اعداد المعلمين / التربية الرياضية، التجارى/عام، التجارى/ادارة، التجارى/ السياحة وادارة الفنادق، التجارى / محاسبة، الحاسوب وتقنيه المعلومات / اجهزة الهاتف والاسلكى، المحمولة، الحاسوب وتقنيه المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنيه المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنيه المعلومات / شبكات الحاسوب، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكيف الهواء والتثليج، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / خزف وزجاج، صناعي / صناعات بتروكيماوية، صناعي / صناعات غذائية، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / معالجة المياه وشبكاته، صناعي / مكنته زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / اتصالات، صناعي / ادوات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / بناء، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز، صناعي / خراطة، صناعي / رسم هندسي، صناعي / المساحة، صناعي / سيارات، صناعي / طباعة، صناعي / غزل، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج، صناعي / نماذج	قسم التربية البدنية وعلوم الرياضة	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	١٢٩
اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات	قسم الحاسوبات	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	١٣٠
اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات	قسم الرياضيات	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	١٣١
اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات	قسم الفيزياء	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	١٣٢
اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات	قسم الكيمياء	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	١٣٣
اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات	قسم علوم الحاسوبات	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	١٣٤
اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات	قسم علوم الحياة	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	١٣٥
الوقفيين والدراسات الاسلامية، السياحة والفنادق، مفهومي الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام	قسم الاثار	كلية الآداب	١٣٦
الوقفيين والدراسات الاسلامية، مفهومي الشرطة	قسم الاجتماع	كلية الآداب	١٣٧
مفهومي الشرطة	قسم الاعلام	كلية الآداب	١٣٨
الوقفيين والدراسات الاسلامية، مفهومي الشرطة	قسم الانثروبولوجيا والاجتماع	كلية الآداب	١٣٩
الوقفيين والدراسات الاسلامية، مفهومي الشرطة	قسم التاريخ	كلية الآداب	١٤٠
مفهومي الشرطة	قسم الترجمة	كلية الآداب	١٤١
مفهومي الشرطة	قسم الجغرافية	كلية الآداب	١٤٢
مفهومي الشرطة	قسم الجغرافية التطبيقية	كلية الآداب	١٤٣
مفهومي الشرطة	قسم الجغرافية ونظم المعلومات	كلية الآداب	١٤٤
الوقفيين والدراسات الاسلامية، مفهومي الشرطة	قسم الفلسفة	كلية الآداب	١٤٥
مفهومي الشرطة	قسم اللغة الانكليزية	كلية الآداب	١٤٦
مفهومي الشرطة	قسم اللغة التركية	كلية الآداب	١٤٧
مفهومي الشرطة	قسم اللغة الروسية	كلية الآداب	١٤٨
الوقفيين والدراسات الاسلامية، مفهومي الشرطة	قسم اللغة العربية	كلية الآداب	١٤٩
مفهومي الشرطة	قسم اللغة الفارسية	كلية الآداب	١٥٠
مفهومي الشرطة	قسم اللغة الفرنسية	كلية الآداب	١٥١
مفهومي الشرطة	قسم المجتمع المدني	كلية الآداب	١٥٢
مفهومي الشرطة	قسم المعلومات وتقنيات المعرفة	كلية الآداب	١٥٣



ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١٥٤	كلية الآداب	قسم علم الاجتماع	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة
١٥٥	كلية الآداب	قسم علم النفس	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة
١٥٦	كلية الآداب	قسم علوم القرآن	مفوضى الشرطة
١٥٧	كلية التربية الأساسية	قسم الارشاد النفسي والتوجيه التربوي	مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية او ارشاد اجتماعي
١٥٨	كلية التربية الأساسية	قسم التاريخ	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / الاجتماعيات،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٥٩	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الاسلامية	مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٠	كلية التربية الأساسية	قسم التربية البدنية وعلوم الرياضة	الزراعي،السياحة والفندقة،مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الرياضية،التجاري/ عام، التجاري / ادارة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق، التجاري / محاسبة، الحاسوب وتقنيات المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة، الحاسوب وتقنيات المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنيات المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنيات المعلومات / شبكات الحاسوب، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكيف الهواء والتثليج، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / خزف وزجاج، صناعي / صناعات بتروكيماوية، صناعي / صناعات غذائية، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / معالجة المياه وشبكاته، صناعي / مكتنة زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / اتصالات، صناعي / ادوات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / بناء، صناعي / تجميع مکائن، صناعي / تشغيل، صناعي / تكبير النفط ومعالجة الغاز، صناعي / خراطة، صناعي / رسم هندسي، صناعي / المساحة، صناعي / سيارات، صناعي / طباعة، صناعي / غزل، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج، صناعي / نماذج
١٦١	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الخاصة	مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية او ارشاد اجتماعي
١٦٢	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضى الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية، اعداد المعلمين / التربية الفنية
١٦٣	كلية التربية الأساسية	قسم الجغرافية	مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / الاجتماعيات،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٦٤	كلية التربية الأساسية	قسم الحاسوب	اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٦٥	كلية التربية الأساسية	قسم الرياضيات	اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٦٦	كلية التربية الأساسية	قسم العلوم	اعداد المعلمين / العلوم، اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٦٧	كلية التربية الأساسية	قسم اللغة الانكليزية	مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / اللغة الانكليزية
١٦٨	كلية التربية الأساسية	قسم اللغة العربية	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٦٩	كلية التربية الأساسية	قسم رياض الاطفال	مفوضى الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام
١٧٠	كلية التربية الأساسية	قسم معلم الصيفوف الاولى	مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / الاجتماعيات،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٧١	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات السياحية	الوقين والدراسات الاسلامية،السياحة والفندقة،مفوضى الشرطة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق
١٧٢	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات الفندقية	السياحة والفندقة،مفوضى الشرطة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق





ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١٩٦	كلية العلوم الاسلامية	قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية
١٩٧	كلية العلوم الاسلامية	قسم لغة القرآن	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٩٨	كلية العلوم الاسلامية	قسم مقارنة الاديان	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية
١٩٩	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم الحديث وعلومه	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
٢٠٠	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم العقيدة والتفكير الاسلامي	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية
٢٠١	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم الفقه واصوله	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
٢٠٢	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم اللغة العربية	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية / اللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
٢٠٣	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم علوم القرآن	الوقين والدراسات الاسلامية،مفوضى الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية
٢٠٤	كلية علوم الاغذية	قسم صحة الغذاء والتغذية	الزراعي،صناعي / صناعات غذائية
٢٠٥	كلية علوم الاغذية	قسم علوم وتكنولوجيا الاغذية	الزراعي،صناعي / صناعات غذائية
٢٠٦	كلية علوم الاغذية	قسم علوم وتكنولوجيا الالبان	الزراعي،صناعي / صناعات غذائية
٢٠٧	كلية الاعلام	قسم الاذاعة والتلفزيون	مفوضى الشرطة
٢٠٨	كلية الاعلام	قسم الصحافة	مفوضى الشرطة
٢٠٩	كلية الاعلام	قسم الصحافة الاذاعية والتلفزيونية	مفوضى الشرطة
٢١٠	كلية الاعلام	قسم الصحافة المكتوبة	مفوضى الشرطة
٢١١	كلية الاعلام	قسم العلاقات العامة	مفوضى الشرطة
٢١٢	كلية الفنون الجميلة	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية،معهد الدراسات الموسيقية،مفوضى الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية،معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة،معهد الفنون الجميلة / الفنون التشكيلية،معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية،معهد الفنون المسرحية،معهد الفنون الجميلة،معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية/تمثيل،اعداد المعلمين / التربية الفنية
٢١٣	كلية الفنون الجميلة	قسم التصميم	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضى الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،معهد الفنون الجميلة / التصميم
٢١٤	كلية الفنون الجميلة	قسم الخط والزخرفة	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضى الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة
٢١٥	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون التشكيلية	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضى الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة،معهد الفنون الجميلة / الفنون التشكيلية
٢١٦	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون السمعية والمرئية	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضى الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،معهد الفنون الجميلة / الفنون السمعية والمرئية،معهد الفنون الجميلة / الفنون الجميلة / السينما والتلفزيون،معهد الفنون الجميلة / السينما / اخراج



ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٢١٧	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون السينمائية والتلفزيونية	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوض الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون السمعية والمرئية،معهد /عام،معهد الفنون الجميلة / الفنون السمعية والمرئية،معهد الفنون الجميلة/السينما والتلفزيون،معهد الفنون الجميلة/السينما/ اخراج
٢١٨	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون المسرحية	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوض الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون الجميلة / الفنون المسرحية،معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/ الفنون المسرحية/اخراج،معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/تمثيل
٢١٩	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون الموسيقية	معهد الحرف والفنون الشعبية،معهد الدراسات الموسيقية،مفوض الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون الجميلة / عام،معهد الفنون الجميلة / الفنون الموسيقية والانشاد
٢٢٠	كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة	عام	الزراعي،السياحة والفندقة،مفوض الشرطة،إعداد المعلمين / التربية الرياضية،التجاري / عام،التجاري / ادارة،التجاري / السياحة وادارة الفنادق،التجاري / محاسبة،الحاسب وتقني المعلومات / اجهزة الهاتف والحاوسوب المحمولة،الحاسب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكيف الهواء والتثليج،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / صيانة غذائية،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / مكنته زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / اتصالات،صناعي / ادوات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / بناء،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز،صناعي / خراطة،صناعي / طباعة،صناعي / غزل،صناعي / المساحة،صناعي / سيارات،صناعي / طباعة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء،صناعي / لحام وتشكيل معادن،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج،صناعي / نماذج
٢٢١	كلية التحسس الثاني والجيوفيزيا	قسم التحسس الثاني	الزراعي
٢٢٢	كلية التحسس الثاني والجيوفيزيا	قسم الجيوفيزيا	الزراعي
٢٢٣	الكلية التقنية الهندسية	قسم التقنيات الكيميائية والبروكيميائية	صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٢٢٤	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة التقنيات الكهروميكانية	صناعي / ميكانيك،صناعي / كهرباء
٢٢٥	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الاتصالات	الحاوسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاوسوب المحمولة،الحاوسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاوسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاوسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي / المصاعد الكهربائية،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء
٢٢٦	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الالكترونيك والسيطرة	الحاوسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاوسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء



ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٢٢٧	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الامن السييراني والحوسبة السحابية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام
٢٢٨	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات البناء والانشاءات	صناعي / بناء،صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة
٢٢٩	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الصناعات الكيميائية والنفطية	صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٢٣٠	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الطيران	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / تجميع مكان،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء،صناعي / محركات
٢٣١	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الفيزياء الصحية والعلاج الشعاعي	صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء
٢٣٢	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الكترونيات الطيران	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / تجميع مكان،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء،صناعي / محركات
٢٣٣	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الليزر والالكترونيات البصرية	صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء
٢٣٤	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات المساحة	صناعي / بناء،صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة
٢٣٥	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الميكانيك الميكاترونكس	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / الكهربائية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء
٢٣٦	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الميكانيك التطبيقي	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / ادوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / سيارات،صناعي / طباعة،صناعي / غزل،صناعي / فريزة،صناعي / قاطرات،صناعي / لحام وتشكيل معادن،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج
٢٣٧	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات النظم الكهروميكانيكية	صناعي / ميكانيك،صناعي / كهرباء
٢٣٨	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القدرة	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / مكنته زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / ادوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / سيارات،صناعي / طباعة،صناعي / فريزة،صناعي / قاطرات،صناعي / لحام وتشكيل معادن،صناعي / ميكانيك،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج
٢٣٩	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القوى	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / مكنته زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / ادوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / سيارات،صناعي / طباعة،صناعي / غزل،صناعي / فريزة،صناعي / قاطرات،صناعي / قوى،صناعي / معادن،صناعي / لحام وتشكيل معادن،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج
٢٤٠	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنية المواد	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / لحام وتشكيل معادن
٢٤١	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات هندسة الامن السييراني	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام



نوع المؤهلات العلمية	قسم	كلية	رقم
صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء	قسم تقنيات هندسة تكنولوجيا الفضاء	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	٢٤٢
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / صيانة الاعلام، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء	قسم تقنيات الهندسة الكهربائية	الكلية التقنية الهندسية، الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	٢٤٣
صناعي / اجهزة طبية	قسم هندسة تقنيات الاجهزة الطبية	الكلية التقنية الهندسية، الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	٢٤٤
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام	قسم هندسة تقنيات الحاسوب	الكلية التقنية الهندسية، الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	٢٤٥
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء	قسم هندسة تقنيات السيطرة والاتصالات	الكلية التقنية الهندسية، الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	٢٤٦
صناعي / تكييف الهواء والتثليج، صناعي / صناعات بتروكيماوية، صناعي / ميكانيك، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم هندسة تقنيات الوقود والطاقة	الكلية التقنية الهندسية، كلية هندسة تقنيات النفط والغاز	٢٤٧
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء الزراعي، صناعي / صناعات غذائية	قسم هندسة تقنيات الطاقة المتجددة	كلية هندسة تقنيات النفط والغاز	٢٤٨
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، صناعي / الزراعي، صناعي / صناعات غذائية الزراعي	قسم تقنيات الانتاج الحيواني	الكلية التقنية الزراعية	٢٤٩
الحاسوب وتقنية المعلومات / ادارة الانكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب	قسم تقنيات الانتاج النباتي	الكلية التقنية الزراعية	٢٥٠
مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة، محاسبة	قسم تقنيات الانتاج المياه	الكلية التقنية الزراعية	٢٥١
الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الانكترونية، المعلومات / شبكات الحاسوب	قسم ادارة تقنيات المعلومات	الكلية التقنية الادارية	٢٥٢
مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة، محاسبة	قسم التقنيات المالية والمصرافية	الكلية التقنية الادارية	٢٥٣
مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة، محاسبة وادارة الفنادق	قسم تقنيات ادارة الاعمال	الكلية التقنية الادارية	٢٥٤
مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة الجودة الشاملة	الكلية التقنية الادارية	٢٥٥
الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الانكترونية	قسم تقنيات الاحصاء والمعلوماتية	الكلية التقنية الادارية	٢٥٦
السياحة والفندقة، مفوض الشرطة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم تقنيات الادارة السياحية	الكلية التقنية الادارية	٢٥٧
السياحة والفندقة، مفوض الشرطة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم تقنيات السياحة والضيافة	الكلية التقنية الادارية	٢٥٨
مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / ادارة، محاسبة	قسم تقنيات العلوم المالية والمصرافية	الكلية التقنية الادارية	٢٥٩
مفوض الشرطة، التجاري / عام، التجاري / محاسبة	قسم تقنيات المحاسبة	الكلية التقنية الادارية	٢٦٠
مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / طباعة	قسم تقنيات الاعلان	كلية الفنون التطبيقية	٢٦١
مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / نجارة، صناعي / نماذج	قسم تقنيات التصميم الداخلي	كلية الفنون التطبيقية	٢٦٢
مفوض الشرطة، الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / نجارة، صناعي / نماذج	قسم تقنيات التصميم الصناعي	كلية الفنون التطبيقية	٢٦٣
اعدادي التمريض، اعداديات القبالة والتوليد	قسم تقنيات التمريض	المعهد التقني/التخصصات الطبية	٢٦٤



المؤهلات العلمية	قسم	كلية	ت
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء	قسم التقنيات الالكترونية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٦٥
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء	قسم التقنيات الكهربائية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٦٦
صناعي / معالجة المياه وشبكاته	قسم التقنيات المدنية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٦٧
صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والثلج،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / ميكانيك،صناعي / ادوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / سيارات،صناعي / طباعة،صناعي / غزل،صناعي / فريزة،صناعي / قاطرات،صناعي / لحام وتشكيل معادن،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج	قسم التقنيات الميكانيكية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٦٨
صناعي / اجهزة طبية	قسم تقنيات الاجهزه الطبية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٦٩
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى	قسم تقنيات الالكترونيك والاتصالات	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٧٠
صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم تقنيات البتروكيمياويات	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٧١
صناعي / بناء،صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة	قسم تقنيات البناء والانشاءات	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٧٢
صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / صناعات غذائية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم تقنيات الصناعات الكيماوية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٧٣
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء	قسم تقنيات الطاقة المتعددة	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٧٤
صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / تجميع مكان،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء،صناعي / محركات	قسم تقنيات الطيران	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٧٥
صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء	قسم تقنيات القدرة الكهربائية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٧٦
صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / بناء،صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة	قسم تقنيات المساحة	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٧٧
صناعي / صناعات بتروكيماوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم تقنيات تكرير النفط والغاز	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٧٨
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اتصالات	قسم تقنيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٧٩
صناعي / اجهزة طبية	قسم تقنيات صيانة الاجهزه الطبية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٨٠



المؤهلات العلمية	قسم	كلية	ت
صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / ميكانيك تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكيف الهواء والتثليج، صناعي / خرف وزجاج، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / مكنته زراعية، صناعي / ميكانيك سيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / أدوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / سيارات، صناعي / طباعة، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج	قسم تقنيات ميكانيك القدرة	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢٨١
الزراعي	قسم تقنيات الانتاج الحيواني	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	٢٨٢
الزراعي	قسم تقنيات الانتاج النباتي	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	٢٨٣
الزراعي	قسم تقنيات التربية والمياه	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	٢٨٤
الزراعي	قسم تقنيات المكنته الزراعية	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	٢٨٥
الزراعي، صناعي / تكيف الهواء والتثليج، صناعي / مكنته زراعية، صناعي / سيارات	قسم تقنيات مكان ومعدات زراعية	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	٢٨٦
التجاري/عام، التجاري / ادارة، التجاري / محاسبة	قسم التقنيات المالية والمصرفية	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٨٧
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة التسويق	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٨٨
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة التسويق والمبيعات الالكترونية	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٨٩
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة المخازن	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٩٠
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة المكاتب ونظم المعلومات	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٩١
التجاري/عام، التجاري / ادارة المكتوبية الالكترونية	قسم تقنيات ادارة المكتب	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٩٢
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة المواد	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٩٣
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات الادارة الرياضية	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٩٤
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات الادارة القانونية	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٩٥
السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم تقنيات السياحة	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٩٦
السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم تقنيات السياحة وادارة الفنادق	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٩٧
السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم تقنيات السياحة والفندقة	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٩٨
التجاري/عام، التجاري / محاسبة	قسم تقنيات المحاسبة	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٢٩٩
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات المعلومات والمكتبات	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٣٠٠
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الاتصال والحوسبة المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب	قسم تقنيات انظمة الحاسوب	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٣٠١
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الاتصال والحوسبة المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب	قسم تقنيات شبكات وبرام吉ات الحاسوب	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٣٠٢



المؤهلات العلمية	قسم	كلية	ت
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / طباعة، صناعي / نجارة، صناعي / نماذج	قسم تقنيات التصميم الصناعي	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٣٠٣
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / خرف وزجاج، صناعي / طباعة، صناعي / نجارة، صناعي / نماذج	قسم تقنيات التصميم والتزيين المعماري	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٣٠٤
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / خرف وزجاج، صناعي / طباعة	قسم تقنيات الخزف	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٣٠٥
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / خرف وزجاج، صناعي / طباعة	قسم تقنيات الخط والزخرفة	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٣٠٦
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / طباعة، صناعي / نجارة، صناعي / نماذج	قسم تقنيات الفنون التطبيقية	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٣٠٧
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / طباعة، صناعي / نجارة، صناعي / نماذج	قسم تقنيات تصميم الأقمشة	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٣٠٨
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية / عام، صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / نماذج	قسم تقنيات فن الحلي والمجوهرات	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٣٠٩
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسوب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكييف الهواء والتثليج، صناعي / مكنته زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / أدوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / سيارات، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / محركات	قسم تقنيات الالكترونيك	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	٣١٠
صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكييف الهواء والتثليج، صناعي / مكنته زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / أدوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / سيارات، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / محركات	قسم تقنيات السيارات	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	٣١١
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الكمبيوتر، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / مكنته زراعية، صناعي / أدوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / سيارات، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / محركات	قسم تقنيات الكهرباء	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	٣١٢
صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكييف الهواء والتثليج، صناعي / مكنته الماء وشبكاته، صناعي / ميكانيك، صناعي / أدوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / طباعة، صناعي / غزل، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج	قسم تقنيات الميكانيك	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	٣١٣



ق-ملحق ٨: جدول بمسارات التعليم لقبول (٢٠%) الاولى من خريجي المعاهد في

الجامعات والكليات

ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١	كلية الصيدلة	عام	المعاهد التقنية/صيدلة
٢	كلية الهندسة	قسم ادارة الموارد المائية	المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ الري والبزل,المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ تشغيل مشاريع المياه,المعاهد التقنية/ موارد مائية
٣	كلية الهندسة	قسم الاتصالات والاكترونيك	المعاهد التقنية الاتصالات,المعاهد التقنية/ الالكترونيك,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/أنظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهايئفة,المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٤	كلية الهندسة	قسم الاطراف والمساند الصناعية	المعاهد التقنية/ الاطراف والمساند الصناعية,المعاهد التقنية/ التأهيل الطبي فرع الأطراف,المعاهد التقنية/ التأهيل الطبي فرع رعاية المعوقين,المعاهد التقنية/ العلاج الطبيعي,المعاهد التقنية/ تقنيات التأهيل الطبيعي والعلاج الطبيعي,المعاهد التقنية/ رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة
٥	كلية الهندسة	قسم البيئة	المعاهد التقنية/ السلامة الصناعية
٦	كلية الهندسة	قسم الحاسوب	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسوب
٧	كلية الهندسة	قسم السدود والموارد المائية	المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ الري والبزل,المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ تشغيل مشاريع المياه,المعاهد التقنية/ موارد مائية
٨	كلية الهندسة	قسم الشبكات	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسوب
٩	كلية الهندسة	قسم الطاقة	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الاتصال,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ الحام الغازى والكهرباء,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/ تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توسيع الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/ سيارات,المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/,المعدات النفطية
١٠	كلية الهندسة	قسم الطرق	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ إنشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات,المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية,فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدنى (التقنيات المدنية)
١١	كلية الهندسة	قسم الطرق والمطارات	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ إنشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات,المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدنى (التقنيات المدنية)
١٢	كلية الهندسة	قسم الطرق والنقل	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ إنشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات,المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدنى (التقنيات المدنية)
١٣	كلية الهندسة	قسم القدرة والمكان الكهربائية	المعاهد التقنية/ البدلات,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ الطاقة المتعددة,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ مكان كهربائية
١٤	كلية الهندسة	قسم الكهرباء والاكترونيك	المعاهد التقنية الاتصالات,المعاهد التقنية/ الالكترونيك,المعاهد التقنية/ البدلات,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/أنظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية المعدات المعلومات والاتصالات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ مكان كهربائية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٥	كلية الهندسة	قسم الكهروميكانيكية	المعاهد التقنية/ البدلات،المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية،المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج،المعاهد التقنية/ القدرة والتكيف،المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة،المعاهد التقنية/ اللحام الغازى والكهربائى،المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات،المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات،المعاهد التقنية/ المكان ومعدات التقنية،المعاهد التقنية/ الميكانيك،المعاهد التقنية/ تبريد وتنكيف،المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران،المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة،المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة،المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة/ توليد الطاقة،المعاهد التقنية/ خطوط الآتىب النقطية،المعاهد التقنية/سيارات،المعاهد التقنية/شبكات كهربائية،المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية،المعاهد التقنية/ غزل ونسج،المعاهد التقنية/ قوى كهربائية،المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية،المعاهد التقنية/ كهرباء،المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النقطية،المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب،المعاهد التقنية/ مضخات،المعاهد التقنية/ مكان كهربائية،المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية،المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النقطية
١٦	كلية الهندسة	قسم الكيميائية	المعاهد التقنية/ البتروكيماويات،المعاهد التقنية/ التحليلات النقطية،المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة،المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز،المعاهد التقنية/ السلامة المهنية،المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية،المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميائية،المعاهد التقنية/صناعات كيميائية،المعاهد التقنية/ كيميائي،المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
١٧	كلية الهندسة	قسم الكيميائية الاحيائية	المعاهد التقنية/ التحليلات النقطية،المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة،المعاهد التقنية/ وتقنية الغاز،المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية،المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميائية،المعاهد التقنية/صناعات كيميائية،المعاهد التقنية/ كيميائي،المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
١٨	كلية الهندسة	قسم الكيميائية والبتروكيماوية	المعاهد التقنية/ البتروكيماويات،المعاهد التقنية/ التحليلات النقطية،المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة،المعاهد التقنية/ السلامة المهنية،المعاهد التقنية/ المعاهد التقنية/ المعاهد التقنية/ تشغيل وحدات صناعية،المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميائية،المعاهد التقنية/صناعات كيميائية،المعاهد التقنية/ كيميائي،المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
١٩	كلية الهندسة	قسم المساحة	المعاهد التقنية/ المساحة/تقنيات المساحة
٢٠	كلية الهندسة	قسم المنشآت والموارد المائية	المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ الري والبزيل،المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ تشغيل مشاريع المياه،المعاهد التقنية/ موارد مائية
٢١	كلية الهندسة	قسم المواد	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج،المعاهد التقنية/ الزجاج والسيراميك،المعاهد التقنية/ القدرة والتكيف،المعاهد التقنية/ اللحام الغازى والكهربائى،المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات،المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة،المعاهد التقنية/ الميكانيك،المعاهد التقنية/ تبريد وتنكيف،المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران،المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة،المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة،المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية،المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب،المعاهد التقنية/ مضخات،المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية،المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النقطية
٢٢	كلية الهندسة	قسم الموارد المائية	المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ الري والبزيل،المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ تشغيل مشاريع المياه،المعاهد التقنية/ موارد مائية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٢٣	كلية الهندسة	قسم الميكانيكا	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج،المعاهد التقنية/ القدرة والتكيف،المعاهد التقنية/ الخام الغازى والكهربائى،المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات،المعاهد التقنية/ المكان والمعدات التقنية،المعاهد التقنية/ الميكانيك،المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف،المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران،المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة،المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكانيكا وتصنيع المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة،المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية،المعاهد التقنية/سيارات المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية،المعاهد التقنية/ غزل ونسيج المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية،المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب،المعاهد التقنية/ مضخات،المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية،المعاهد التقنية/ ميكارونكس،المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٤	كلية الهندسة	قسم النفط	المعاهد التقنية/ البتروكيماويات،المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية،المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية،المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٢٥	كلية الهندسة	قسم النفط والغاز	المعاهد التقنية/ البتروكيماويات،المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية،المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٢٦	كلية الهندسة الكيميائية	قسم الهندسة الكيميائية وتقدير النفط	المعاهد التقنية/ البتروكيماويات،المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية،المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية،المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٢٧	كلية الهندسة الكيميائية	قسم هندسة العمليات الكيميائية	المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية،المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة،المعاهد التقنية/ التصفيحة وتقنية الغاز،المعاهد التقنية/ السلامة المهنية،المعاهد التقنية/ تشغيل وحدات صناعية،المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميائية،المعاهد التقنية/صناعات كيميائية،المعاهد التقنية/ كيميائي،المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
٢٨	كلية الهندسة الميكانيكية	قسم التكيف والتجميد	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج،المعاهد التقنية/ القدرة والتكيف،المعاهد التقنية/ الخام الغازى والكهربائى،المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات،المعاهد التقنية/ المكان والمعدات التقنية،المعاهد التقنية/ الميكانيك،المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف،المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران،المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة،المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكانيكا وتصنيع المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة،المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية،المعاهد التقنية/ غزل ونسيج المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية،المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب،المعاهد التقنية/ مضخات،المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية،المعاهد التقنية/ ميكارونكس،المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٩	كلية الهندسة، الهندسة الكهربائية	قسم الكهرباء	المعاهد التقنية/ الاتصالات،المعاهد التقنية/ الالكترونيك،المعاهد التقنية/ البدلات،المعاهد التقنية/ التراسل،المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية،المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات،المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/أنظمة الهاتف الأذكي،المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية،المعاهد التقنية/ الشبكات الهايبرد،المعاهد التقنية/ الطاقة المتعددة،المعاهد التقنية/قياس والسيطرة،المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات،المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/ شبكات الجوية،المعاهد التقنية/ قوى كهربائية،المعاهد التقنية/ التقنيات/شبكات كهربائية،المعاهد التقنية/ قوى كهربائية،المعاهد التقنية/ كهرباء،المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية،المعاهد التقنية/ مكان كهربائية
٣٠	كلية الهندسة، الهندسة المدنية	قسم المدني، التصميم الحضري، التصميم المعماري	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي،المعاهد التقنية/ المساحة/تقنيات المساحة،المعاهد التقنية/إنشاء طرق،المعاهد التقنية/بناء وإنشاءات،المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ الري والريز،المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات،المعاهد المائية/ تشغيل مشاريع المياه،المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسي،المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب،المعاهد التقنية/ مدنى (التقنيات المدنية)،المعاهد التقنية/ موارد مائية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٣١	كلية الهندسة، الهندسة الميكانيكية	قسم السيارات	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج، المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف، المعاهد التقنية/ الحام الغازى والكهربائى، المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات، المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة، المعاهد التقنية/ الميكانيك، المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف، المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران، المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/ تشغيل وصيانة المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة، المعاهد التقنية/ تقييم ميكانيك القدرة/ الميكانيك وذكاء، المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة، المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية، المعاهد التقنية/ سيارات، المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيك، المعاهد التقنية/ غزل ونسيج، المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية، المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب، المعاهد التقنية/ مضخات، المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية، المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٣٢	كلية الهندسة، الهندسة الميكانيكية	قسم الميكانيك	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج، المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف، المعاهد التقنية/ الحام الغازى والكهربائى، المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات، المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة، المعاهد التقنية/ الميكانيك، المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف، المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران، المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/ تشغيل وصيانة، المعاهد التقنية/ الميكانيك وذكاء، المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة، المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية، المعاهد التقنية/ سيارات، المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيك، المعاهد التقنية/ غزل ونسيج، المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية، المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب، المعاهد التقنية/ مضخات، المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية، المعاهد التقنية/ ميكانيك وذكاء، المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٣٣	كلية الهندسة، كلية هندسة الألكترونيات	قسم الاتصالات	المعاهد التقنية الاتصالات، المعاهد التقنية/ الألكترونيك، المعاهد التقنية/ التراسل، المعاهد التقنية/ التقنيات الألكترونية، المعاهد التقنية/ التقنيات الألكترونية والاتصالات، المعاهد التقنية/ التقنيات الألكترونية/أنظمة الهواتف الذكية، المعاهد التقنية/ الشبكات الهايبرد، المعاهد التقنية/ تقنيات الألكترونيات الجوية، المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٣٤	كلية الهندسة، كلية هندسة الألكترونيات، الهندسة الكهربائية	قسم الألكترونيك	المعاهد التقنية الاتصالات، المعاهد التقنية/ الألكترونيك، المعاهد التقنية/ التراسل، المعاهد التقنية/ التقنيات الألكترونية، المعاهد التقنية/ التقنيات الألكترونية والاتصالات، المعاهد التقنية/ التقنيات الألكترونية/أنظمة الهواتف الذكية، المعاهد التقنية/ الشبكات الهايبرد، المعاهد التقنية/ تقنيات الألكترونيات الجوية، المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٣٥	كلية الهندسة، كلية هندسة الألكترونيات، هندسة الطب الحياني	قسم الطب الحياني	المعاهد التقنية/ أجهزة طبية، المعاهد التقنية/ صيانة الأجهزة الطبية
٣٦	كلية الهندسة، هندسة العمارة	قسم العمارة	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي، المعاهد التقنية/ انشاء طرق، المعاهد التقنية/ بناء وانشاءات، المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية، فرع الرسم الهندسي، المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب، المعاهد التقنية/ مدنى (تقنيات مدنية)
٣٧	كلية الهندسة، هندسة الكهروميكانيك	قسم الطاقة والطاقة المتعددة	المعاهد التقنية/ الطاقة المتعددة
٣٨	كلية لهندسة الميكانيكية	قسم ميكانيك محطات القدرة	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج، المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف، المعاهد التقنية/ الحام الغازى والكهربائى، المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات، المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة، المعاهد التقنية/ الميكانيك، المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف، المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران، المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/ تشغيل وصيانة، المعاهد التقنية/ الميكانيك وذكاء، المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة، المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية، المعاهد التقنية/ سيارات، المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيك، المعاهد التقنية/ غزل ونسيج، المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية، المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب، المعاهد التقنية/ مضخات، المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية، المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٣٩	كلية هندسة الألكترونيات والمعلوماتية	قسم الحاسوب	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسوب
٤٠	كلية هندسة العمليات النفطية	قسم سيطرة المنظومات النفطية	المعاهد التقنية/ البرمجة كيمياء، المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية، المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية، المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة حفر



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٤١	كلية هندسة العمليات النفطية	قسم هندسة تكرير النفط والغاز	المعاهد التقنية/ البتروكيميابيات, المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقولية, المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية, المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٤٢	كلية هندسة المواد	قسم البوليمرات والصناعات البتروكيميابوية	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج, المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف, المعاهد التقنية/ الحام الغازى والكهرباء, المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات, المعاهد التقنية/ المكان والمعدات التقنية, المعاهد التقنية/ المعاهد الميكانيك, المعاهد التقنية/ تبريد وتكيف, المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران, المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/ تشغيل وصيانة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة, المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية, المعاهد التقنية/ سيارات, المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيكية, المعاهد التقنية/ غزل ونسيج, المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية, المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب, المعاهد التقنية/ مضخات, المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعة, المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٤٣	كلية هندسة النفط والتعدين	قسم المكامن النفطية	المعاهد التقنية/ البتروكيميابيات, المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقولية, المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية, المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٤٤	كلية هندسة النفط والتعدين	قسم النفط والتكرير	المعاهد التقنية/ البتروكيميابيات, المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقولية, المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية, المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٤٥	كلية هندسة النفط والغاز	قسم الهندسة البوليمرات واليات البتروكيميابيات	المعاهد التقنية/ البتروكيميابيات, المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية, المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة, المعاهد التقنية/ التصفية وتنقية الغاز, المعاهد التقنية/ السلامة المهنية, المعاهد التقنية/ تشغيل وحدات صناعية, المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميابوية, المعاهد التقنية/ صناعات كيميابوية, المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
٤٦	كلية هندسة النفط والغاز	قسم الهندسة الكيميابية وتكرير النفط	المعاهد التقنية/ البتروكيميابيات, المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية, المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة, المعاهد التقنية/ التصفية وتنقية الغاز, المعاهد التقنية/ السلامة المهنية, المعاهد التقنية/ تشغيل وحدات صناعية, المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميابوية, المعاهد التقنية/ صناعات كيميابوية, المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
٤٧	كلية هندسة النفط والغاز	قسم هندسة النفط والغاز	المعاهد التقنية/ البتروكيميابيات, المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقولية, المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية, المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٤٨	هندسة الاتصالات	قسم نظم الاتصالات الصوتية	المعاهد التقنية/ البالات, المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية, المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة, المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات, المعاهد التقنية/ شبكات كهربائية, المعاهد التقنية/ قوى كهربائية, المعاهد التقنية/ كهرباء, المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية, المعاهد التقنية/ صناعات كهربائية, مكان كهربائية
٤٩	هندسة الاتصالات	قسم نظم الاتصالات اللسانية	المعاهد التقنية/ البالات, المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية, المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة, المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات, المعاهد التقنية/ شبكات كهربائية, المعاهد التقنية/ قوى كهربائية, المعاهد التقنية/ كهرباء, المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية, المعاهد التقنية/ مكان كهربائية
٥٠	هندسة الحاسوب, كلية هندسة المعلومات	قسم شبكات الحاسوب	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسوب
٥١	هندسة السيطرة والنظام	قسم الميكاترونكس والإنسان الآلي	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج, المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف, المعاهد التقنية/ الحام الغازى والكهرباء, المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات, المعاهد التقنية/ المكان والمعدات التقنية, المعاهد التقنية/ المعاهد الميكانيك, المعاهد التقنية/ تبريد وتكيف, المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران, المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/ تشغيل وصيانة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس, المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة, المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية, المعاهد التقنية/ سيارات, المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيكية, المعاهد التقنية/ غزل ونسيج, المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية, المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب, المعاهد التقنية/ مضخات, المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعة, المعاهد التقنية/ ميكاترونكس, المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٥٢	هندسة السيطرة والنظام	قسم هندسة الحاسوب والمسيطرة	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسوب



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٥٣	هندسة الكهروميكانيك	قسم الهندسة الكهروميكانيكية	المعاهد التقنية/ البالات، المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية، المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج، المعاهد التقنية/ القدرة والتكيف، المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة، المعاهد التقنية/ اللحام الغازى والكهربائى، المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات، المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات، المعاهد التقنية/ المكان و المعدات الثقيلة، المعاهد التقنية/ الميكانيك، المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف، المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران، المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة، المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة، المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة/ الميكاترونكس، المعاهد التقنية/ قوى ميكانيك القراءة / توليد الطاقة، المعاهد التقنية/ خطوط الأطابيب النفطية، المعاهد التقنية/سيارات، المعاهد التقنية/شبكات كهربائية، المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية، المعاهد التقنية/ غزل ونسيج، المعاهد التقنية/ قوى كهربائية، المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية، المعاهد التقنية/ كهرباء، المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية، المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب، المعاهد التقنية/ مضخات، المعاهد التقنية/ مكان كهربائية، المعاهد التقنية/ مكان و معدات زراعية، المعاهد التقنية/ ميكانيك، المعاهد التقنية/ المعدات النفطية
٥٤	هندسة الكهروميكانيك	قسم معدات النفط والغاز	المعاهد التقنية/ البتروكيماويات، المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية، المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية، المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٥٥	هندسة الليزر والالكترونيات البصرية	عام	المعاهد التقنية/ الاتصالات، المعاهد التقنية/ الالكترونى، المعاهد التقنية/ التراسل، المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية، المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونية والاتصالات، المعاهد التقنية/ الشبكات الهائلة، المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الذكية، المعاهد التقنية/ تحويل جهاز المعلومات والاتصالات الجوية، المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٥٦	هندسة المواد	عام	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج، المعاهد التقنية/ الزجاج والسيراميك، المعاهد التقنية/ القدرة والتكيف، المعاهد التقنية/ اللحام الغازى والكهربائي، المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات، المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة، المعاهد التقنية/ الميكانيك، المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف، المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران، المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة، المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة، المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القراءة/ الميكاترونكس، المعاهد التقنية/ خطوط الأطابيب النفطية، المعاهد التقنية/ سيارات، المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية، المعاهد التقنية/ غزل ونسيج، المعاهد التقنية/ مضخات، المعاهد التقنية/ كهربائية، المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب، المعاهد التقنية/ مكان كهربائية، المعاهد التقنية/ مكان و معدات زراعية، المعاهد التقنية/ ميكانيك، المعاهد التقنية/ المعدات النفطية
٥٧	هندسة النفط والغاز	عام	المعاهد التقنية/ البتروكيماويات، المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية، المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية، المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٥٨	العلوم التطبيقية	قسم الكيمياء التطبيقية	المعاهد التقنية/تحليلات كيميائية
٥٩	كلية العلوم	قسم التحليلات المرضية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية، المعاهد التقنية/ تقنيات المختبرات الطبية
٦٠	كلية العلوم	قسم التحليلات المرضية التطبيقية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية، المعاهد التقنية/ تقنيات المختبرات الطبية
٦١	كلية العلوم	قسم الحاسوب	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسوب، المعاهد التقنية/ تقنيات أنظمة الحاسوب
٦٢	كلية العلوم	قسم الكيمياء	المعاهد التقنية/تحليلات كيميائية
٦٣	كلية العلوم	قسم علوم الحاسوب	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسوب، المعاهد التقنية/ تقنيات أنظمة الحاسوب
٦٤	كلية العلوم	قسم علوم الحياة	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية
٦٥	كلية العلوم التطبيقية	قسم التحليلات المرضية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية، المعاهد التقنية/ تقنيات المختبرات الطبية
٦٦	كلية العلوم التطبيقية	قسم الكيمياء التطبيقية	المعاهد التقنية/تحليلات كيميائية
٦٧	كلية العلوم التطبيقية	قسم كيمياء تطبيقية	المعاهد التقنية/تحليلات كيميائية
٦٨	كلية العلوم الطبية	قسم التحليلات المرضية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية، المعاهد التقنية/ تقنيات المختبرات الطبية
٦٩	كلية العلوم الطبية التطبيقية	قسم التحليلات المرضية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية، المعاهد التقنية/ تقنيات المختبرات الطبية
٧٠	كلية علوم الحاسوب والرياضيات	قسم الحاسوب	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسوب، المعاهد التقنية/ تقنيات أنظمة الحاسوب
٧١	كلية علوم الحاسوب وتقنيات المعلومات	قسم الحاسوب	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسوب، المعاهد التقنية/ تقنيات أنظمة الحاسوب



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٧٢	كلية علوم الحاسوب وتقنيات المعلومات	قسم نظم المعلومات الحاسوبية	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسوب،المعاهد التقنية/ تقنيات أنظمة الحاسوب
٧٣	كلية القانون والعلوم السياسية	قسم القانون	المعاهد التقنية/ إدارة قانونية،المعاهد التقنية/ تقنيات الإدارة القانونية
٧٤	كلية القانون،كلية الحقوق	عام	المعاهد التقنية/ إدارة قانونية،المعاهد التقنية/ تقنيات الإدارة القانونية
٧٥	كلية التمريض	عام	المعاهد التقنية/ الاسعافات الاولية/ الاسعاف الفوري،المعاهد التقنية/ الانعاش،المعاهد التقنية/ التمريض/ تقنيات التمريض،المعاهد التقنية/ القبالة والتوليد،المعاهد التقنية/ الكلية الاصطناعية
٧٦	كلية الطب البيطري	عام	المعاهد التقنية/ الصحة الحيوانية
٧٧	كلية الزراعة البحرية	قسم الاسماك والثروة البحرية	المعاهد التقنية/ إنتاج حيواني
٧٨	كلية الزراعة	قسم الاقتصاد والارشاد الزراعي	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبيعية
٧٩	كلية الزراعة	قسم الانتاج النباتي والحيواني	المعاهد التقنية/ إنتاج حيواني،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبيعية
٨٠	كلية الزراعة	قسم البستنة	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبيعية،المعاهد التقنية/ تربية وإنتاج التحل
٨١	كلية الزراعة	قسم البستنة والتخيل	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبيعية،المعاهد التقنية/ تربية وإنتاج التحل
٨٢	كلية الزراعة	قسم التربية والمياه	المعاهد التقنية/ التربية،المعاهد التقنية/ التربية واستصلاح الأراضي
٨٣	كلية الزراعة	قسم التربية وتقنيات الرى	المعاهد التقنية/ التربية،المعاهد التقنية/ التربية واستصلاح الأراضي
٨٤	كلية الزراعة	قسم المكنته الزراعية	المعاهد التقنية/ مكنته زراعية
٨٥	كلية الزراعة	قسم المكنته والمعدات الزراعية	المعاهد التقنية/ مكنته زراعية
٨٦	كلية الزراعة	قسم علوم التربية والموارد المائية	المعاهد التقنية/ التربية،المعاهد التقنية/ التربية واستصلاح الأراضي
٨٧	كلية الزراعة	قسم علوم المحاصيل الحقلية	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبيعية
٨٨	كلية الزراعة	قسم مكافحة التصحر	المعاهد التقنية/ التربية،المعاهد التقنية/ التربية واستصلاح الأراضي
٨٩	كلية الزراعة،كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج النباتي	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبيعية
٩٠	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات ونقل التقنيات	قسم الارشاد الزراعي	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبيعية
٩١	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم الاقتصاد الزراعي	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبيعية
٩٢	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم البستنة وهندسة الحدائق	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبيعية،المعاهد التقنية/ تربية وإنتاج التحل
٩٣	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم التربية والموارد المائية	المعاهد التقنية/ التربية،المعاهد التقنية/ التربية واستصلاح الأراضي
٩٤	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم الغابات	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبيعية
٩٥	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم المكان والآلات الزراعية	المعاهد التقنية/ مكنته زراعية
٩٦	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم علوم الأغذية	المعاهد التقنية/ صناعات غذائية
٩٧	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم وقاية النبات	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبيعية،المعاهد التقنية/ تربية وإنتاج التحل
٩٨	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات،كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج الحيواني	المعاهد التقنية/ إنتاج حيواني
٩٩	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات،كلية الزراعة والاهوار	قسم المحاصيل الحقلية	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبيعية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٠٠	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم اقتصاديات ادارة الاستثمار والاعمال	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرية،المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفية،المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المصارف،المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
١٠١	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم اقتصاديات ادارة المصارف	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرية،المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفية،المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المصارف،المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
١٠٢	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم الرقابة المحاسبية والمالية	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرية،المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفية،المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المصارف،المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
١٠٣	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة الاعمال	المعاهد التقنية/ ادارة المعاهد التقنية/ ادارة المكتب،المعاهد التقنية/ ادارة المواد،المعاهد التقنية/ ادارة الموانئ،المعاهد التقنية/ ادارة صحية،المعاهد التقنية/ ادارة مستشفى،المعاهد التقنية/ تأمين،المعاهد التقنية/ تسويق،المعاهد التقنية/ سكرتارية،المعاهد التقنية/ مخازن
١٠٤	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة التسويق	المعاهد التقنية/ تسويق
١٠٥	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الاحصاء	المعاهد الصحية/ الاحصاء،المعاهد التقنية/ الاحصاء الحياني،المعاهد التقنية/ الاحصاء
١٠٦	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الادارة الصناعية	المعاهد التقنية/ ادارة المعاهد التقنية/ ادارة المواد
١٠٧	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الادارة العامة	المعاهد التقنية/ ادارة المعاهد التقنية/ ادارة المكتب،المعاهد التقنية/ ادارة المواد،المعاهد التقنية/ ادارة صحية،المعاهد التقنية/ ادارة مستشفى،المعاهد التقنية/ سكرتارية
١٠٨	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الاقتصاد	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرية،المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المصارف،المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
١٠٩	كلية الادارة والاقتصاد	قسم السياحة	المعاهد التقنية/ ادارة الفنادق،المعاهد التقنية/ ارشاد سياحي،المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة،المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة وادارة الفنادق
١١٠	كلية الادارة والاقتصاد	قسم العلوم المالية والمصرفية	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرية،المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المصارف،المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
١١١	كلية الادارة والاقتصاد	قسم المحاسبة	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرية،المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه،المعاهد التقنية/ المصارف،المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
١١٢	كلية الادارة والاقتصاد	قسم نظم المعلومات الادارية	المعاهد التقنية/ ادارة المعاهد التقنية/ ادارة صحة،المعاهد التقنية/ ادارة مستشفى،المعاهد التقنية/ تأمين،المعاهد التقنية/ تسويق،المعاهد التقنية/ سكرتارية،المعاهد التقنية/ مخازن
١١٣	كلية التربية	قسم الاجتماع	اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١١٤	كلية التربية	قسم الشريعة	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١١٥	كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم الجغرافية التطبيقية	اعداد المعلمين / الاجتماعيات,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١١٦	كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم اللغة التركية	اعداد المعلمين / اللغة التركية
١١٧	كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم اللغة الكردية	اعداد المعلمين / اللغة الكردية
١١٨	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم الارشاد النفسي والتوجيه التربوي	اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١١٩	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم التاريخ	اعداد المعلمين / الاجتماعيات,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٢٠	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية،معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية،اعداد المعلمين / التربية الفنية
١٢١	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم الجغرافية	اعداد المعلمين / الاجتماعيات,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٢٢	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم اللغة الانكليزية	اعداد المعلمين / اللغة الانكليزية
١٢٣	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم اللغة العربية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٢٤	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية	قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٢٥	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم التربية الدينية وعلوم الرياضة	إعداد المعلمين / التربية الرياضية
١٢٦	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الحاسوب	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٢٧	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الرياضيات	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٢٨	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الفيزياء	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٢٩	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الكيمياء	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٠	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم علوم الحاسوب	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣١	كلية التربية، كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم علوم الحياة	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٢	كلية الآداب	قسم المعلومات وتقنيات المعرفة	المعاهد التقنية/ إدارة مكتبات المعاهد التقنية/ تقنيات المعلومات والمكتبات، المعاهد التقنية/ مكتبات
١٣٣	كلية التربية الأساسية والتجهيز التربوي	قسم الارشاد النفسي	إعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١٣٤	كلية التربية الأساسية	قسم التاريخ	إعداد المعلمين / الاجتماعيات، إعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٣٥	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الإسلامية	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٣٦	كلية التربية الأساسية والرياضة	قسم التربية الدينية وعلوم الرياضة	إعداد المعلمين / التربية الرياضية
١٣٧	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الخاصة	إعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١٣٨	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية، المعاهد التقنية/ تزيين معماري، المعاهد التقنية/تصميم، المعاهد التقنية/تصميم داخلي، المعاهد التقنية/تصميم صناعي/ أقمشة، المعاهد التقنية/تصميم طباعي، المعاهد التقنية/ تفصيل وخطاطة، المعاهد التقنية/ تقنيات الفنون التطبيقية، المعاهد التقنية/ تقنيات الأقمشة، المعاهد التقنية/ تقنيات صناعة الملابس، المعاهد التقنية/ حل ومجوهرات/فن المجوهرات، المعاهد التقنية/ نسج، إعداد المعلمين / التربية الفنية
١٣٩	كلية التربية الأساسية	قسم الجغرافية	إعداد المعلمين / الاجتماعيات، إعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٤٠	كلية التربية الأساسية	قسم الحاسوب	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٤١	كلية التربية الأساسية	قسم الرياضيات	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٤٢	كلية التربية الأساسية	قسم العلوم	إعداد المعلمين / العلوم، إعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٤٣	كلية التربية الأساسية	قسم اللغة الانكليزية	إعداد المعلمين / اللغة الانكليزية
١٤٤	كلية التربية الأساسية	قسم اللغة العربية	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية، إعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٤٥	كلية التربية الأساسية	قسم معلم الصفوف الأولى	إعداد المعلمين / اللغة العربية، إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة والاجتماعيات
١٤٦	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات السياحية	المعاهد التقنية/ إدارة الفنادق، المعاهد التقنية/ إرشاد سياحي، المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة، المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة وإدارة الفنادق
١٤٧	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات الفنلندية	المعاهد التقنية/ إدارة الفنادق، المعاهد التقنية/ إرشاد سياحي، المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة، المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة وإدارة الفنادق
١٤٨	كلية العلوم الإسلامية	قسم التفسير	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٤٩	كلية العلوم الإسلامية	قسم التفسير وعلوم القرآن	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٥٠	كلية العلوم الإسلامية	قسم الدراسات القرآنية	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٥١	كلية العلوم الإسلامية	قسم الشريعة	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٥٢	كلية العلوم الإسلامية	قسم الشريعة الإسلامية	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٥٣	كلية العلوم الإسلامية	قسم العقيدة الإسلامية	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية
١٥٤	كلية العلوم الإسلامية	قسم العقيدة والدعوة الإسلامية	إعداد المعلمين / التربية الإسلامية واللغة العربية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٥٥	كلية العلوم الاسلامية	قسم الفلسفة الاسلامية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٦	كلية العلوم الاسلامية	قسم القرآن الكريم وعلومه	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٧	كلية العلوم الاسلامية	قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٨	كلية العلوم الاسلامية	قسم لغة القرآن	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٩	كلية العلوم الاسلامية	قسم مقارنة الاديان	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٠	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم الحديث وعلومه	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦١	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم العقيدة والفكر الاسلامي	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٢	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم الفقه واصوله	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٣	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم اللغة العربية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية، اعداد المعلمين / اللغة العربية، اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٦٤	كلية العلوم الاسلامية، كلية الفقه	قسم علوم القرآن	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٥	كلية علوم الاخذية	قسم صحة الغذاء والتغذية	المعاهد التقنية/ تقنيات التغذية الصحية المعاهد التقنية/صناعات غذائية
١٦٦	كلية علوم الاخذية	قسم علوم وتكنولوجيا الاخذية	المعاهد التقنية/صناعات غذائية
١٦٧	كلية علوم الاخذية	قسم علوم وتكنولوجيا الابان	المعاهد التقنية/صناعات غذائية
١٦٨	كلية الفنون الجميلة	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الدراسات الموسيقية، معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية، معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة، معهد الفنون الجميلة / الفنون التشكيلية، معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية، معهد الفنون الجميلة/اخراج معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/ تمثيل،المعاهد التقنية/ الخزف،المعاهد التقنية/ الخط والزخرفة،المعاهد التقنية/ التحت،المعاهد التقنية/ رسم،المعاهد التقنية/ كرافيك الفخار،اعداد المعلمين / التربية الفنية
١٦٩	كلية الفنون الجميلة	قسم التصميم	معهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الفنون الجميلة / التصميم،المعاهد التقنية/ تزيين معماري،المعاهد التقنية/تصميم،المعاهد التقنية/تصميم داخلي،المعاهد التقنية/تصميم صناعي،المعاهد التقنية/تصميم طباعي،المعاهد التقنية/ تصميم وخطاطة،المعاهد التقنية/ تقنيات الفنون التطبيقية،المعاهد التقنية/ تقنيات تصميم والتزيين المعماري،المعاهد التقنية/ تقنيات صناعة الملابس،المعاهد التقنية/ حل واجهات/فن المجوهرات،المعاهد التقنية/ نسيج
١٧٠	كلية الفنون الجميلة	قسم الخط والزخرفة	معهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة،المعاهد التقنية/ الخط والزخرفة
١٧١	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون التشكيلية	معهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة،معهد الفنون الجميلة / الفنون التشكيلية،المعاهد التقنية/ الخزف،المعاهد التقنية/ الخط والزخرفة،المعاهد التقنية/ التحت،المعاهد التقنية/ رسم،المعاهد التقنية/ كرافيك الفخار
١٧٢	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون السمعية والمرئية	معهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الفنون الجميلة / الفنون السمعية والمرئية،معهد الفنون الجميلة/ السينما والتلفزيون،معهد الفنون الجميلة/ السينما/ اخراج
١٧٣	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون السينمائية والتلفزيونية	معهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الفنون الجميلة / الفنون السمعية والمرئية،معهد الفنون الجميلة/ السينما والتلفزيون،معهد الفنون الجميلة/ السينما/ اخراج
١٧٤	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون المسرحية	معهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية،معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/اخراج،معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/تمثيل
١٧٥	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون الموسيقية	معهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الدراسات الموسيقية،معهد الفنون الجميلة / الفنون الموسيقية والاشادة
١٧٦	كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة	عام	اعداد المعلمين / التربية الرياضية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٧٧	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات البصرية	المعاهد التقنية/فحص البصر
١٧٨	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات الاشعة	المعاهد التقنية/ الأشعة/ المعالجة الشعاعية
١٧٩	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات البصريات	المعاهد التقنية/فحص البصر
١٨٠	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات التخدير	المعاهد التقنية/ التخدير
١٨١	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات التغذية العلاجية	المعاهد التقنية/ تقنيات التغذية الصحية
١٨٢	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات العلاج الطبيعي	المعاهد التقنية/ الاطراف والمسائد الصناعية,المعاهد التقنية/ التأهيل الطبي فرع الأطراف,المعاهد التقنية/ التأهيل الطبي فرع رعاية المعوقين,المعاهد التقنية/ العلاج الطبيعي,المعاهد التقنية/ تقنيات التأهيل الطبي والعلاج الطبيعي,المعاهد التقنية/ رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة
١٨٣	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات الكلية الصناعية	المعاهد التقنية/ الكلية الاصطناعية
١٨٤	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات المختبرات الطبية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية,المعاهد التقنية/ تقنيات المختبرات الطبية
١٨٥	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات صحة المجتمع	المعاهد التقنية/صحة مجتمع,المعاهد التقنية/ السمع والنطق
١٨٦	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات صناعة الاسنان	المعاهد التقنية/صناعة الأسنان,المعاهد التقنية/ وقاية الأسنان
١٨٧	الكلية التقنية الهندسية	قسم التقنيات الكيميائية والبتروكيميائية	المعاهد التقنية/ البتروكيميائيات,المعاهد التقنية/ التحاليل النقطية,المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة,المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز,المعاهد التقنية/ السلامة المهنية,المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية,المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيميائية,المعاهد التقنية/صناعات كيميائية,المعاهد التقنية/ كيميائي,المعاهد التقنية/ وقود وطاقة,المعاهد التقنية/ تكرير النفط والغاز
١٨٨	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة التقنيات الكهروميكانيكية	المعاهد التقنية/ البدلات,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ اللحام الغازى والكهربائى,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توسيع وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توسيع الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الآتيب النقطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النقطية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان كهربائية,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النقطية
١٨٩	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الاتصالات	المعاهد التقنية/الاتصالات,المعاهد التقنية/الاكترونيك,المعاهد التقنية/ البدلات,المعاهد التقنية/الراسل,المعاهد التقنية/الاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/انظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ المكان والمعدات,المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النقطية,المعاهد التقنية/ مكان كهربائية
١٩٠	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الالكترونيك والسيطرة	المعاهد التقنية/الاتصالات,المعاهد التقنية/الاكترونيك,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والسيطرة,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/انظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ شبكات الهاتفيه,المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النقطية,المعاهد التقنية/ مكان كهربائية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٩١	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات البناء والاشعاء	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ انشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاء,المعاهد التقنية/ تقييمات مدنية,فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدنى (التقييمات المدنية)
١٩٢	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات البيئة والتلوث	المعاهد التقنية/ التقييمات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ السلامة الصناعية,المعاهد التقنية/ القراءة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الفازى والكهرباء,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسج,المعاهد التقنية/ ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
١٩٣	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات الطيران	المعاهد التقنية/ تقييمات الطيران
١٩٤	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات العمارة والبناء	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ انشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاء,المعاهد التقنية/ تقييمات مدنية,فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدنى (التقييمات المدنية)
١٩٥	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات الفزياء الصحية والعلاج الأشعاعي	المعاهد التقنية/ أجهزة طبية,المعاهد التقنية/ الأشعة,المعالجة الشعاعية,المعاهد التقنية/ الإلكترونيات,المعاهد التقنية/ التخدير,المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسوب,المعاهد التقنية/ تقييمات التأهيل الطبي والعلاج الطبيعي,المعاهد التقنية/ تقييمات المختبرات الطبية,المعاهد التقنية/ تقييمات انتظام الحاسوب,المعاهد التقنية/ صيدلة,المعاهد التقنية/ فحص البصر,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ الأدلة الجنائية
١٩٦	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات الكترونيات الطيران	المعاهد التقنية/ تقييمات الطيران
١٩٧	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات الليزر والالكترونيات البصرية	المعاهد التقنية/ كهرباء
١٩٨	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات المساحة	المعاهد التقنية/ المساحة/تقنيات المساحة
١٩٩	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات المكان والمعدات	المعاهد التقنية/ التقييمات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الفازى والكهرباء,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٠	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات الميكاترونكس	المعاهد التقنية/ التقييمات الميكانيكية/الإنتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الفازى والكهرباء,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٢٠١	كلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات ميكانيك القراءة	المعاهد التقنية/ التقييمات الميكانيكية/الإنتاج،المعاهد التقنية/ القراءة والتكييف،المعاهد التقنية/ الحام الغازى والكهربائى،المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات،المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة،المعاهد التقنية/ الميكانيك،المعاهد التقنية/ تبريد وتكيف،المعاهد التقنية/ تقييمات الطيران،المعاهد التقنية/ تقييمات المواتى،المعاهد التقنية/ المعاهد التقنية/ تقييمات الميكانيك/تشغيل وصيانة،المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة/ تقييمات ميكانيك القراءة/ المعكرونة،المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة/ توليد الطاقة،المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية،المعاهد التقنية/ غزل ونسج،المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية،المعاهد التقنية/ زراعية،المعاهد التقنية/ ميكرونة،المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٢	كلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات النظم الكهروميكانيكية	المعاهد التقنية/ البالات،المعاهد التقنية/ التقييمات الكهربائية،المعاهد التقنية/ التقييمات الميكانيكية/الإنتاج،المعاهد التقنية/ القراءة والتكييف،المعاهد التقنية/ القیاس والسيطرة،المعاهد التقنية/ الحام الغازى والكهربائى،المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات،المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات،المعاهد التقنية/ المكان والمعدات الثقيلة،المعاهد التقنية/ الميكانيك،المعاهد التقنية/ تبريد وتكيف،المعاهد التقنية/ تقييمات الطيران،المعاهد التقنية/ تشغيل وصيانة،المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة،المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة/ المعكرونة،المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية،المعاهد التقنية/ غزل ونسج،المعاهد التقنية/ قوى كهربائية،المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية،المعاهد التقنية/ كهرباء،المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية،المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب،المعاهد التقنية/ مضخات،المعاهد التقنية/ مكان كهربائية،المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية،المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٣	كلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات ميكانيك الحراري	المعاهد التقنية/ التقييمات الميكانيكية/الإنتاج،المعاهد التقنية/ القراءة والتكييف،المعاهد التقنية/ الحام الغازى والكهربائى،المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات،المعاهد التقنية/ الميكانيك،المعاهد التقنية/ تبريد وتكيف،المعاهد التقنية/ تقييمات الميكانيك/تشغيل وصيانة،المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة/ الميكرونة،المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية،المعاهد التقنية/ غزل ونسج،المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية،المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب،المعاهد التقنية/ مضخات،المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية،المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٤	كلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييمات ميكانيك القراءة	المعاهد التقنية/ التقييمات الميكانيكية/الإنتاج،المعاهد التقنية/ القراءة والتكييف،المعاهد التقنية/ الحام الغازى والكهربائى،المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات،المعاهد التقنية/ الميكانيك،المعاهد التقنية/ تبريد وتكيف،المعاهد التقنية/ تقييمات الطيران،المعاهد التقنية/ تقييمات الميكانيك/تشغيل وصيانة،المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القراءة،المعاهد التقنية/ الميكرونة،المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية،المعاهد التقنية/ غزل ونسج،المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية،المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب،المعاهد التقنية/ مضخات،المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية،المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٢٠٥	كلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييم ميكانيك القوى	المعاهد التقنية/ التقييمات الميكانيكية/الإنتاج،المعاهد التقنية/ الطاقة المتعددة،المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف،المعاهد التقنية/ اللحام الغازى والكهربائى،المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات،المعاهد التقنية/ المكانى والمعدات الثقيلة،المعاهد التقنية/ الميكانيك،المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف،المعاهد التقنية/ تقييمات الطيران،المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك التقنية/ تقييمات الميكانيك/ تشغيل وصيانة،المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القدرة،المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القدرة/ تقييمات ميكانيك وتصنيع،المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية،المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب،المعاهد التقنية/ مضخات،المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية،المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٦	كلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقييم المواد	المعاهد التقنية/ التقييمات الميكانيكية/الإنتاج،المعاهد التقنية/ الزجاج والسيراميك،المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف،المعاهد التقنية/ اللحام الغازى والكهربائى،المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات،المعاهد التقنية/ المكانى والمعدات الثقيلة،المعاهد التقنية/ الميكانيك،المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف،المعاهد التقنية/ تقييمات الطيران،المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك وصيانته،المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القدرة،المعاهد التقنية/ تقييمات ميكانيك القدرة/ تقييمات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة،المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية،المعاهد التقنية/ غزل ونسج،المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية،المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب،المعاهد التقنية/ صيانة ميكانيكية،المعاهد التقنية/ غزل ونسج،المعاهد التقنية/ ميكانيكية،المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب،المعاهد التقنية/ مضخات،المعاهد التقنية/ ميكانيكية،المعاهد التقنية/ مكان ومعدات زراعية،المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٧	الكلية التقنية الهندسية، الكلية التقنية الكهربائية	قسم تقييمات الهندسة الكهربائية	المعاهد التقنية الاتصالات،المعاهد التقنية/ الالكترونيك،المعاهد التقنية/ البدالات،المعاهد التقنية/ التراسل،المعاهد التقنية/ التقييمات الالكترونية،المعاهد التقنية/ التقييمات الالكترونية و الاتصالات،المعاهد التقنية/ التقييمات الكهربائية،المعاهد الالكترونية/أنظمة الهواتف الذكية،المعاهد التقنية/ الطاقة المتعددة،المعاهد التقنية/ الشبكات الهاتفية،المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات،المعاهد التقنية/ القیاس والسيطرة،المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات،المعاهد التقنية/ تقييمات الالكترونيات الجوية،المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،المعاهد التقنية/ شبكات كهربائية،المعاهد التقنية/ قوى كهربائية،المعاهد التقنية/ كهرباء،المعاهد التقنية/ كهرباء،المعاهد التقنية/ المعدات النفطية،المعاهد التقنية/ مكان كهربائية
٢٠٨	الكلية التقنية الهندسية، الكلية التقنية الكهربائية	قسم هندسة تقييم الأجهزة الطبية	المعاهد التقنية/ أجهزة طبية،المعاهد التقنية/ صيانة الأجهزة الطبية
٢٠٩	الكلية التقنية الهندسية، الكلية التقنية الكهربائية	قسم هندسة تقييم الحاسوب	المعاهد التقنية/ تقييمات الحاسوب
٢١٠	الكلية التقنية الهندسية، كلية هندسة تقنيات النفط والغاز	قسم هندسة تقييمات الوقود والطاقة	المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية،المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة،المعاهد التقنية/ التصفية وتنقية الغاز،المعاهد التقنية/ السلامة المهنية،المعاهد التقنية/ تشغيل وحدات صناعية،المعاهد التقنية/ تقييمات الصناعات الكيميائية،المعاهد التقنية/ صناعات كيميائية،المعاهد التقنية/ وقود وطاقة،المعاهد التقنية/ تكرير النفط والغاز
٢١١	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقييمات الانتاج الحيواني	المعاهد التقنية/ إنتاج حيواني
٢١٢	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقييمات الانتاج النباتي	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي،المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطيبة،المعاهد التقنية/ الاحيانية الزراعية
٢١٣	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقييمات التربية والمياه	المعاهد التقنية/ التربية،المعاهد التقنية/ التربية واستصلاح الأراضي
٢١٤	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقييمات المقاومة الاحيانية	المعاهد التقنية/ الاحيانية الزراعية
٢١٥	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقييمات النباتات الطيبة والتوافر الطبيعية	المعاهد التقنية/ الاحيانية الزراعية
٢١٦	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقييمات زراعة الانسجة والنباتات الطيبة	المعاهد التقنية/ الاحيانية الزراعية
٢١٧	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقييمات مكافحة التصحر	المعاهد التقنية/ التربية،المعاهد التقنية/ التربية واستصلاح الأراضي



ن	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٢١٨	الكلية التقنية الادارية	قسم ادارة تقنيات المعلومات	المعاهد التقنية/ الاحصاء,المعاهد التقنية/ الاحصاء الحياني,المعاهد التقنية/ الاحصاء الصحي,المعاهد التقنية/ الاحصاء والمعلوماتية,المعاهد التقنية/ تقنيات الاحصاء
٢١٩	الكلية التقنية الادارية	قسم التقنيات المالية والمصرفية	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفيه,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفيه,المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تأمين,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
٢٢٠	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات ادارة الاعمال	المعاهد التقنية/ إدارة,المعاهد التقنية/ إدارة المكتب,المعاهد التقنية/ إدارة المواد,المعاهد التقنية/ إدارة الموارى,المعاهد التقنية/ إدارة المعاون,المعاهد التقنية/ تأمين,المعاهد التقنية/ تسويق,المعاهد التقنية/ تأمين,المعاهد التقنية/ تقنيات الادارة الرياضية,المعاهد التقنية/ سكرتاريه,المعاهد التقنية/ مخازن
٢٢١	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات ادارة الجودة الشاملة	المعاهد التقنية/ إدارة,المعاهد التقنية/ إدارة المواد,المعاهد التقنية/ إدارة صحية,المعاهد التقنية/ إدارة مستشفيات,المعاهد التقنية/ مخازن
٢٢٢	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات الاحصاء والمعلوماتية	المعاهد التقنية/ الاحصاء,المعاهد التقنية/ الاحصاء الحياني,المعاهد التقنية/ الاحصاء الصحي,المعاهد التقنية/ الاحصاء والمعلوماتية,المعاهد التقنية/ تقنيات الاحصاء
٢٢٣	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات الادارة السياحية	المعاهد التقنية/ إدارة الفنادق,المعاهد التقنية/ ارشاد سياحي,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة وادارة الفنادق
٢٢٤	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات السياحة والضيافة	المعاهد التقنية/ إدارة الفنادق,المعاهد التقنية/ ارشاد سياحي,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة وادارة الفنادق
٢٢٥	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات العلوم المالية والمصرفية	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفيه,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفيه,المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تأمين,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
٢٢٦	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات المحاسبة	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفيه,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفيه,المعاهد التقنية/ المالية والمصرفيه,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
٢٢٧	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الاعلان	المعاهد التقنية/ تزيين معماري,المعاهد التقنية/تصميم,المعاهد التقنية/تصميم داخلي,المعاهد التقنية/تصميم صناعي / أقمشة,المعاهد التقنية/تصميم طباعي,المعاهد التقنية/ تصميم و خياطة,المعاهد التقنية/ تقنيات التصميم والتزيين المعماري,المعاهد التقنية/ تقنيات الفنون التطبيقية,المعاهد التقنية/ تقنيات تصميم الأقمشة,المعاهد التقنية/ تقنيات صناعة الملابس,المعاهد التقنية/ حلبي والمجوهرات/فن المجوهرات,المعاهد التقنية/ نسيج
٢٢٨	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الداخلي	المعاهد التقنية/ تزيين معماري,المعاهد التقنية/تصميم,المعاهد التقنية/تصميم داخلي,المعاهد التقنية/تصميم صناعي / أقمشة,المعاهد التقنية/تصميم طباعي,المعاهد التقنية/ تصميم و خياطة,المعاهد التقنية/ تقنيات التصميم والتزيين المعماري,المعاهد التقنية/ تقنيات الفنون التطبيقية,المعاهد التقنية/ تقنيات تصميم الأقمشة,المعاهد التقنية/ تقنيات صناعة الملابس,المعاهد التقنية/ حلبي والمجوهرات/فن المجوهرات,المعاهد التقنية/ نسيج
٢٢٩	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الصناعي	المعاهد التقنية/ تزيين معماري,المعاهد التقنية/تصميم,المعاهد التقنية/تصميم داخلي,المعاهد التقنية/تصميم صناعي / أقمشة,المعاهد التقنية/تصميم طباعي,المعاهد التقنية/ تصميم و خياطة,المعاهد التقنية/ تقنيات التصميم والتزيين المعماري,المعاهد التقنية/ تقنيات الفنون التطبيقية,المعاهد التقنية/ تقنيات تصميم الأقمشة,المعاهد التقنية/ تقنيات صناعة الملابس,المعاهد التقنية/ حلبي والمجوهرات/فن المجوهرات,المعاهد التقنية/ نسيج



ر - ملحق ٩ : جدول بمسارات التعليم لقبول الاولى من خريجي الاعداديات المهنية في

الكليات التقنية

ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١	كلية العلوم	قسم البيئة	الزراعي
٢	كلية علوم الطاقة والبيئة	قسم علوم البيئة	الزراعي
٣	كلية علوم البيئة	قسم تقانات البيئة	الزراعي
٤	كلية علوم البيئة	قسم علوم البيئة	الزراعي
٥	كلية التمريض	عام	اعداديات التمريض، اعداديات القبالة والتوليد
٦	كلية الزراعة	قسم الاسماك والثروة البحرية	الزراعي
٧	كلية الزراعة	قسم الاقتصاد والارشاد الزراعي	الزراعي
٨	كلية الزراعة	قسم الانتاج النباتي والحيواني	الزراعي
٩	كلية الزراعة	قسم البستنة	الزراعي
١٠	كلية الزراعة	قسم البستنة والتخيل	الزراعي
١١	كلية الزراعة	قسم التربية والمياه	الزراعي
١٢	كلية الزراعة	قسم التربية وتقنيات الري	الزراعي
١٣	كلية الزراعة	قسم المكتننة الزراعية	الزراعي
١٤	كلية الزراعة	قسم المكتننة والمعدات الزراعية	الزراعي
١٥	كلية الزراعة	قسم النباتات الطبية والصناعية	الزراعي
١٦	كلية الزراعة	قسم علوم التربية والموارد المائية	الزراعي
١٧	كلية الزراعة	قسم علوم المحاصيل الحقلية	الزراعي
١٨	كلية الزراعة	قسم مكافحة التصحر	الزراعي
١٩	كلية الزراعة، كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج النباتي	الزراعي
٢٠	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الارشاد الزراعي ونقل التقنيات	الزراعي
٢١	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الاقتصاد الزراعي	الزراعي
٢٢	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم البستنة وهندسة الحدائق	الزراعي
٢٣	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم التربية والموارد المائية	الزراعي
٢٤	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم الغابات	الزراعي
٢٥	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم المكان والالات الزراعية	الزراعي
٢٦	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم علوم الاغذية	الزراعي
٢٧	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات	قسم وقاية النبات	الزراعي
٢٨	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات، كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج الحيواني	الزراعي
٢٩	كلية الزراعة، كلية الزراعة والغابات، كلية الزراعة والاهوار	قسم المحاصيل الحقلية	الزراعي
٣٠	كلية الادارة والاقتصاد	قسم السياحة	السياحة والفندقة، التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٣١	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات السياحية	السياحة والفندقة، التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٣٢	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات الفندقة	السياحة والفندقة، التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٣٣	كلية علوم الاغذية	قسم صحة الغذاء والتغذية	الزراعي
٣٤	كلية علوم الاغذية	قسم علوم وتكنولوجيا الاغذية	الزراعي
٣٥	كلية علوم الاغذية	قسم علوم وتكنولوجيا الالبان	الزراعي
٣٦	كلية التحسس الناتي والجيوفيزياء	قسم التحسس الناتي	الزراعي



نوع المؤهلات العلمية	قسم	كلية	رقم
الزراعي	قسم الجيوفيزياء	كلية التحسس النائي والجيوفيزياء	٣٧
صناعي / صناعات بتروكيماوية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم التقنيات الكيميائية والبتروكيماوية	الكلية التقنية الهندسية	٣٨
صناعي / ميكانيك، صناعي / كهرباء	قسم هندسة التقنيات الكهروميكانيكية	الكلية التقنية الهندسية	٣٩
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء	قسم هندسة تقنيات الاتصالات	الكلية التقنية الهندسية	٤٠
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / اجهزة طبية، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء	قسم هندسة تقنيات الالكترونيك والسيطرة	الكلية التقنية الهندسية	٤١
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والجهاز المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام	قسم هندسة تقنيات الامن السيبراني والحوسبة السحابية	الكلية التقنية الهندسية	٤٢
صناعي / بناء، صناعي / رسم هندسي، صناعي / المساحة	قسم هندسة تقنيات البناء والانشاءات	الكلية التقنية الهندسية	٤٣
صناعي / صناعات بتروكيماوية، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم هندسة تقنيات الصناعات الكيميائية والنفطية	الكلية التقنية الهندسية	٤٤
صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / تجميع مكان، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء، صناعي / محركات	قسم هندسة تقنيات الطيران	الكلية التقنية الهندسية	٤٥
صناعي / اجهزة طبية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء	قسم هندسة تقنيات الفيزياء الصحية والعلاج الاشعاعي	الكلية التقنية الهندسية	٤٦
صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / تجميع مكان، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء، صناعي / محركات	قسم هندسة تقنيات الكترونيات الطيران	الكلية التقنية الهندسية	٤٧
صناعي / اجهزة طبية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيات البصرية	قسم هندسة تقنيات الليزر والالكترونيات البصرية	الكلية التقنية الهندسية	٤٨
صناعي / بناء، صناعي / رسم هندسي، صناعي / المساحة	قسم هندسة تقنيات المساحة	الكلية التقنية الهندسية	٤٩
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء	قسم هندسة تقنيات الميكانيك	الكلية التقنية الهندسية	٥٠
صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / خزف وزجاج، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / مكنته زراعية، صناعي / ميكانيك، صناعي / أدوات، صناعي / سيارات، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / قاطرات، صناعي / طباعة، صناعي / غزل، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج	قسم هندسة تقنيات الميكانيك التطبيقية	الكلية التقنية الهندسية	٥١
صناعي / ميكانيك، صناعي / كهرباء	قسم هندسة تقنيات النظم الكهروميكانيكية	الكلية التقنية الهندسية	٥٢



ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٥٣	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القدرة	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكييف الهواء والثلج، صناعي / خرف وزجاج، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / معالجة المياه وشبكاته، صناعي / مكنته زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / أدوات، صناعي / تجميع مكائن، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / سيارات، صناعي / طباعة، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج
٥٤	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القوى	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكييف الهواء والثلج، صناعي / خرف وزجاج، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / معالجة المياه وشبكته، صناعي / مكنته زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / أدوات، صناعي / تجميع مكائن، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / سيارات، صناعي / طباعة، صناعي / غزل، صناعي / فريزة، صناعي / قاطرات، صناعي / قوى، صناعي / معادن، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج
٥٥	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنية المواد	صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / خرف وزجاج، صناعي / لحام وتشكيل معادن
٥٦	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات هندسة الامن السيبراني	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام
٥٧	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات هندسة تكنولوجيا الفضاء	صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء
٥٨	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية، الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات الهندسة الكهربائية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا طبية، صناعي / صيانة منظومات الليزر، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / قوى، صناعي / كهرباء
٥٩	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية، الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات الاجهزه الطبية	صناعي / اجهزة طبية
٦٠	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام
٦١	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية، الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات السيطرة والاتمة	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب، صناعي / تكنولوجيا الاعلام، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / اتصالات، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء
٦٢	الكلية التقنية الهندسية، كلية هندسة تقنيات النفط والغاز	قسم هندسة تقنيات الوقود والطاقة	صناعي / تكييف الهواء والثلج، صناعي / صناعات بتروكيماوية، صناعي / ميكانيك، صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز
٦٣	كلية هندسة تقنيات النفط والغاز	قسم هندسة تقنيات الطاقة المتجددة	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، صناعي / الكترونيك وسيطرة، صناعي / كهرباء
٦٤	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات الانتاج الحيواني	الزراعي / صناعات غذائية
٦٥	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات الانتاج النباتي	الزراعي
٦٦	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات التربية والمياه	الزراعي
٦٧	الكلية التقنية الادارية	قسم ادارة تقنيات المعلومات	الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب



ن	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٦٨	الكلية التقنية الادارية	قسم التقنيات المالية والمصرفية	التجاري/عام، التجاري / إدارة، التجاري / محاسبة
٦٩	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات ادارة الاعمال	التجاري/عام، التجاري / إدارة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق
٧٠	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات ادارة الجودة الشاملة	التجاري/عام، التجاري / إدارة
٧١	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات الاحصاء والمعلوماتية	الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية
٧٢	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات الادارة السياحية	السياحة والفندقة، التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٧٣	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات السياحة والضيافة	السياحة والفندقة، التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٧٤	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات العلوم المالية والمصرفية	التجاري/عام، التجاري / إدارة، التجاري / محاسبة
٧٥	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات المحاسبة	التجاري/عام، التجاري / محاسبة
٧٦	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الاعلان	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية/عام، صناعي / طباعة
٧٧	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الداخلي	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية/عام، صناعي / تجارة، صناعي / نماذج
٧٨	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الصناعي	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية، الفنون التطبيقية / فن الديكور، الفنون التطبيقية/عام، صناعي / تجارة



ش - ملحق ١٠ : جدول بمسارات التعليم لقبول خريجي الاعداديات المهنية في المعاهد

التقنية

المؤهلات العلمية	قسم	كلية	
اعداديات التمريض، اعداديات القبالة والتوليد	قسم تقنيات التمريض	المعهد التقني/التخصصات الطبية	١
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحواسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحواسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظمات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء	قسم التقنيات الالكترونية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٢
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظمات الليزر،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء	قسم التقنيات الكهربائية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٣
صناعي / معالجة المياه وشبكاته	قسم التقنيات المدنية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٤
صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكيف الهواء والتثليج،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / ميكانيك،صناعي / ادوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / سيارات،صناعي / طباعة،صناعي / غزل،صناعي / فريزة،صناعي / قاطرات،صناعي / لحام وتشكيل معادن،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج	قسم التقنيات الميكانيكية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٥
صناعي / اجهزة طبية	قسم تقنيات الاجهزة الطبية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٦
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحواسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحواسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى	قسم تقنيات الالكترونيك والاتصالات	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٧
صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم تقنيات البتروليوميات	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٨
صناعي / بناء،صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة	قسم تقنيات البناء والانشاءات	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	٩
صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / صناعات غذائية،صناعي / تكرير النفط ومعالجة الغاز	قسم تقنيات الصناعات الكيمياوية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١٠
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء	قسم تقنيات الطاقة المتعددة	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١١
صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / تجميع مكان،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء،صناعي / محركات	قسم تقنيات الطيران	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١٢
صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / كهرباء	قسم تقنيات القدرة الكهربائية	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١٣
صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / بناء،صناعي / رسم هندسي،صناعي / المساحة	قسم تقنيات المساحة	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١٤
صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / تكرير النفط والغاز	قسم تقنيات تكرير النفط والغاز	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١٥
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسيب المحمولة،الحواسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحواسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحواسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اتصالات	قسم تقنيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	١٦



المؤهلات العلمية	قسم	كلية	
صناعي / اجهزة طبية	قسم تقنيات صيانة الاجهزة الطبية	المعهد التقني/التخصصيات الهندسية	١٧
صناعي / تكنولوجيا السباكة، صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية، صناعي / تكييف الهواء والتثليج، صناعي / خرف وزجاج، صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية، صناعي / مكنته زراعية، صناعي / ميكاترونكس السيارات، صناعي / ميكانيك، صناعي / ادوات، صناعي / تجميع مكان، صناعي / تشغيل، صناعي / خراطة، صناعي / سيارات، صناعي / طباعة، صناعي / فريزرة، صناعي / قاطرات، صناعي / لحام وتشكيل معادن، صناعي / محركات، صناعي / نجارة، صناعي / نسيج	قسم تقنيات ميكانيك القدرة	المعهد التقني/التخصصيات الهندسية	١٨
الزراعي	قسم تقنيات الانتاج الحيواني	المعهد التقني/التخصصيات الزراعية	١٩
الزراعي	قسم تقنيات الانتاج النباتي	المعهد التقني/التخصصيات الزراعية	٢٠
الزراعي	قسم تقنيات التربية والمياه	المعهد التقني/التخصصيات الزراعية	٢١
الزراعي	قسم تقنيات المكنته الزراعية	المعهد التقني/التخصصيات الزراعية	٢٢
الزراعي، صناعي / تكييف الهواء والتثليج، صناعي / مكنته زراعية، صناعي / سيارات	قسم تقنيات مكان ومعدات زراعية	المعهد التقني/التخصصيات الزراعية	٢٣
التجاري/عام، التجاري / ادارة، التجاري / محاسبة	قسم التقنيات المالية والمصرفية	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٢٤
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة التسويق	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٢٥
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة التسويق والمبيعات الانكتروني	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٢٦
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة المخازن	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٢٧
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة المكاتب ونظم المعلومات	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٢٨
التجاري/عام، التجاري / ادارة الالكترونية	قسم تقنيات ادارة المكتب	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٢٩
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات ادارة المواد	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٣٠
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات الادارة الرياضية	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٣١
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات الادارة القانونية	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٣٢
السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم تقنيات السياحة	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٣٣
السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم تقنيات السياحة وادارة الفنادق	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٣٤
السياحة والفندقة، التجاري / السياحة وادارة الفنادق	قسم تقنيات السياحة والفندقة	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٣٥
التجاري/عام، التجاري / محاسبة	قسم تقنيات المحاسبة	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٣٦
التجاري/عام، التجاري / ادارة	قسم تقنيات المعلومات والمكتبات	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٣٧
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة، الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية، الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب، الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب	قسم تقنيات انظمة الحاسوب	المعهد التقني/التخصصيات الادارية	٣٨



المؤهلات العلمية	قسم	كلية	
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسوب المحمولة،الحواسوب وتقنية المعلومات / الادارة الانلکترونية،الحواسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحواسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب	قسم تقنيات شبكات وبرمجيات الحاسوب	المعهد التقني/التخصصات الادارية	٣٩
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / طباعة،صناعي / نجارة،صناعي / نماذج	قسم تقنيات التصميم الطباعي	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٤٠
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / خرف وزجاج،صناعي / طباعة،صناعي / نجارة،صناعي / نماذج	قسم تقنيات التصميم والتزيين المعماري	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٤١
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / خرف وزجاج،صناعي / طباعة	قسم تقنيات الخزف	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٤٢
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / عام،الديكور،الفنون التطبيقية / عام	قسم تقنيات الخط والزخرفة	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٤٣
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / طباعة،صناعي / نجارة،صناعي / نماذج	قسم تقنيات الفنون التطبيقية	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٤٤
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / طباعة،صناعي / نجارة،صناعي / نماذج	قسم تقنيات تصميم الاقمشة	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٤٥
الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية / عام،صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / نماذج	قسم تقنيات فن الحلي والمجوهرات	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	٤٦
الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحواسوب المحمولة،الحواسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحواسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء	قسم تقنيات الالكترونيك	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	٤٧
صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / مكنته زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي / ادوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / سيارات،صناعي / فريزة،صناعي / قاطرات،صناعي / محركات	قسم تقنيات السيارات	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	٤٨
الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية،صناعي / ونقلها،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / الكترونيك وسيطرة،صناعي / قوى،صناعي / كهرباء	قسم تقنيات الكهرباء	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	٤٩
صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / ميكانيك،صناعي / ادوات،صناعي / تجميع مكان،صناعي / تشغيل،صناعي / خراطة،صناعي / قاطرات،صناعي / طباعة،صناعي / غزل،صناعي / فريزة،صناعي / قاطرات،صناعي / لحام وتشكيل معادن،صناعي / محركات،صناعي / نجارة،صناعي / نسيج	قسم تقنيات الميكانيك	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	٥٠



ت- ملحق ١١ : جدول التخصصات المختلفة لقبول الطلبة المرقنة قيودهم

جدول التخصصات المختلفة التي يحق للطلبة المرقنة تقديم إليها وبحسب الحدود الدنيا لسنة تخرجهم وكما ورد في الفصل التاسع ط-١-١

النوع	التخصصات
١	كليات المجموعة الطبية
٢	كليات الهندسة
٣	كليات المجموعة العلمية
٤	الكليات التقنية التخصصات الطبية
٥	الكليات التقنية التخصصات الهندسية
٦	الكليات التقنية الإدارية
٧	الكليات الإنسانية
٨	كليات التمريض
٩	كليات الطب البيطري
١٠	كليات الزراعة
١١	معاهد التخصصات الطبية
١٢	معاهد التخصصات الهندسية
١٣	معاهد التخصصات الإدارية
١٤	معاهد تخصصات الفنون التطبيقية



ث- ملحق ١٢: تحديد المرحلة الدراسية للمقبولين ضمن فئاتي المتميزين والـ ٢٠% الأوائل على المعاهد**في الكليات التقنية**

المرحلة التي يقبل فيها الطالب	القسم العلمي	الكلية التقنية التي يتم القبول فيها	التخصص في المعهد
التخصصات الهندسية			
			قسم التقنيات الميكانيكية
الثانية	اللحام / القوالب والعدد / المواد	الكلية التقنية / بغداد	أ- فرع إنتاج
الأولى	اللham / القوالب والعدد / المواد	=	ب- فرع تشغيل وصيانة ميكانيكية
الأولى	اللham / القوالب والعدد	=	ج- فرع ميكانيك عام
الثانية	اللham / القوالب والعدد	=	د- فرع تقنيات اللحام
الأولى	السيارات	الكلية التقنية/بغداد/النجف	
الأولى	التبريد والتكييف	الكلية التقنية بغداد / كركوك/الموصل/البصرة	ـ فرع إنتاج، فرع تشغيل وصيانة وفرع ميكانيك عام
الأولى	المكان و المعدات	الكلية التقنية / المسيب	
الأولى	القوالب والعدد	الكلية التقنية/ بغداد	ـ فرع الطباعة
الثانية	المساحة	الكلية التقنية/ بغداد / كركوك	
الأولى	البناء والإنشاءات	الكلية التقنية/ الموصل	قسم المساحة
الأولى	ميكانيك القراءة / البناء و والإنشاءات	الكلية التقنية/ المسيب	
قسم المكان و المعدات			
الثانية	التبريد والتكييف	الكلية التقنية/ بغداد/ كركوك/الموصل/ البصرة	ـ فرع التكييف والتبريد
الأولى	السيارات	الكلية التقنية/ بغداد/ النجف	
الأولى	المكان و المعدات	الكلية التقنية/ المسيب	
الثانية	ميكانيك القراءة / المكان والمعدات	الكلية التقنية / المسيب	ـ فرع القوى الميكانيكية
الأولى	السيارات	الكلية التقنية / بغداد / النجف	
الأولى	المكان و المعدات	الكلية التقنية/ المسيب	فرع السيارات
الأولى	التبريد والتكييف	الكلية التقنية/ بغداد	
الأولى	ميكانيك القراءة	/كركوك/الموصل/ البصرة	
فرع الغزل والنسيج			
	التبريد والتكييف	الكلية التقنية/ كركوك/الموصل/ البصرة/	



المرحلة التي يقبل فيها الطالب	القسم العلمي	الكلية التقنية التي يتم القبول فيها	التخصص في المعهد
الأولى	السيارات	الكلية التقنية / بغداد / النحو	
الأولى	المكائن والمعدات	الكلية التقنية / الميسيب	٥-
الأولى	القوالب والعدد/ المواد	الكلية التقنية / بغداد	٦- جميع الفروع اعلاه ٧- قسم التقنيات المدنية
الثانية	البناء والإنشاءات	الكلية التقنية / الموصل/ الميسيب	٨- فرع بناء وانشاءات
الأولى	البناء والإنشاءات	الكلية التقنية/ الموصل/ الميسيب	٩- فرع انشاء الطرق
الأولى	البناء والإنشاءات	الكلية التقنية/ الموصل/ الميسيب	١٠- فرع الرسم الهندسي
الأولى	المساحة	الكلية التقنية/ بغداد / كركوك	١١- جميع الفروع اعلاه
الثانية	الحاسبات	الكلية التقنية الكهربائية والإلكترونية/ الموصل	١٢- ٥- قسم الاتصالات
الثانية	الكترونيك و السيطرة	الكلية التقنية / كركوك	١٣- قسم الاتصالات وتقنيات المعلومات
الأولى	البرمجيات	الكلية التقنية / كركوك	١٤- ٦- قسم الاتصالات وتقنيات المعلومات
الأولى	القدرة الكهربائية	الكلية التقنية الكهربائية والإلكترونية/ الموصل/الميسيب/ البصرة	
			١٥- ٧- قسم الصناعات الكيماوية
الثانية	البيئة والتلوث/ الوقود والطاقة	الكلية التقنية / كركوك/ البصرة	١٦- ٨- فرع تشغيل وحدات صناعية
الثانية	البتروكيمياويات	الكلية التقنية / البصرة	
الأولى	البيئة والتلوث/ الوقود والطاقة	الكلية التقنية / كركوك/ البصرة	١٧- ٩- فرع سلامة مهنية
الأولى	بتروكيمياويات	الكلية التقنية / البصرة	١٨- ١٠- فرع زجاج وسيراميك
			١٩- ١١- قسم الموارد المائية
الثانية	ميكانيك القدرة	الكلية التقنية / الميسيب	٢٠- ١٢- فرع ري ويزل
الأولى	المساحة	الكلية التقنية / بغداد/ كركوك	٢١- ١٣- فرع تشغيل مشاريع المياه
الأولى	بناء وانشاءات	الكلية التقنية / الموصل/ الميسيب	
			٢٢- ١٤- قسم تقنيات الكهربائية
الثانية		الكلية التقنية/ الكهربائية والإلكترونية/ الموصل/ الميسيب / البصرة	٢٣- ١٥- فرع قوى كهربائية
			٢٤- ١٦- فرع شبكات كهربائية
			٢٥- ١٧- فرع المصاعد والرافعات



المرحلة التي يقبل فيها الطالب	القسم العلمي	المدرسة التقنية التي يتم القبول فيها	التخصص في المعهد	
الأولى	الاتصالات	المدرسة التقنية / النجف	جميع الفروع أعلاه	
الأولى	الحاسوب / الأجهزة الطبية	المدرسة التقنية / الكهربائية والإلكترونية / الموصل	جميع الفروع أعلاه	
الأولى	الإلكترونيك والسيطرة/ البرمجيات	المدرسة التقنية / كركوك	جميع الفروع أعلاه	
				قسم التقنيات الإلكترونية . ١٠
الثانية الأولى	الحاسوب الأجهزة الطبية	المدرسة التقنية / الكهربائية والإلكترونية / الموصل		أ- فرع الإلكترونيك
الثانية الأولى	الإلكترونيك والسيطرة/ البرمجيات	المدرسة التقنية / كركوك		
الثانية الأولى	الأجهزة الطبية الحاسوب	المدرسة التقنية الكهربائية والإلكترونية / الموصل		ب- فرع الأجهزة الطبية
الثانية الأولى	الإلكترونيك والسيطرة/ البرمجيات	المدرسة التقنية / كركوك		
الثانية الأولى	الحاسوب الأجهزة الطبية	المدرسة التقنية / الكهربائية والإلكترونية / الموصل		ج- فرع أجهزة السيطرة
الثانية الأولى	قسم هندسة تقنيات الحاسوب	كلية التقنيات الكهربائية / الموصل	فرع تقنيات الحاسوب	د- فرع تقنيات الحاسوب
الثانية الأولى	الاتصالات	المدرسة التقنية / النجف	جميع الفروع أعلاه	
الثانية الأولى	القدرة الكهربائية	المدرسة التقنية الكهربائية والإلكترونية / الموصل / المسيب / البصرة	جميع الفروع أعلاه	

التخصصات الطبية

			١. قسم التأهيل الطبي والعلاج الطبيعي
الثانية	العلاج الطبيعي	المدرسة التقنيات الصحية والطبية / بغداد	أ- فرع العلاج الطبيعي
الثانية	العلاج الطبيعي	المدرسة التقنيات الصحية والطبية / بغداد	ب- فرع صناعة الاطراف والمساند
الأولى	العلاج الطبيعي	المدرسة التقنيات الصحية والطبية / بغداد	ج- قسم رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة
الثانية	صحة مجتمع	المدرسة التقنيات الصحية والطبية / بغداد / كوفة / البصرة	٢. قسم صحة مجتمع
الثانية	تحليلات مرضية	المدرسة التقنيات الصحية والطبية / بغداد / كوفة / البصرة	٣. قسم التحاليل المرضية



المرحلة التي يقبل فيها الطالب	القسم العلمي	الكلية التقنية التي يتم القبول فيها	التخصص في المعهد	
الثانية	التخدير	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	قسم التخدير	٤.
الثانية	قسم التقنيات الصربية	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	قسم فحص بصر	٥.
الثانية	قسم تقنيات الأسنان	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	قسم صناعة الأسنان	٦.
الثانية	قسم تقنيات الأشعة	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	قسم وقاية الأسنان فرع المعالجة الشعاعية	٧.
—	—	—	قسم التمريض	٨.
—	—	—	قسم الصيدلة	٩.
—	—	—	قسم تقنيات الأدلة الجناحية	١٠.
الثانية		كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	تقنيات التغذية العلاجية	١١.
التخصصات الإدارية				
الثانية	المالية والمحاسبية	الكلية التقنية الإدارية/ بغداد/ الكوفة/ البصرة	قسم المحاسبة	١.
الثانية	العمليات	الكلية التقنية الإدارية/ بغداد/ الموصل/ الكوفة	قسم إدارة المواد قسم التسويق	٢.
الأولى			قسم إدارة المكتب	٣.
الثانية	ادارة الجودة الشاملة	الكلية التقنية الإدارية / بغداد	قسم الاحصاء والمعلوماتية	٤.
الثانية	المعلوماتية	الكلية التقنية الإدارية/ بغداد	قسم ادارة المواد قسم التسويق	٥.
الثانية	ادارة الالكترونية	الكلية التقنية / الموصل	قسم الاحصاء والمعلوماتية قسم ادارة المكتب قسم انظمة الحاسوب	٦.
الأولى			قسم الاحصاء والمعلوماتية قسم ادارة قانونية	٧.
			قسم تقنيات المعلومات والمكتبات	٨.
			قسم تقنيات الادارة الصحية	٩.
التخصصات الزراعية				
الثانوية	تقنيات الانتاج النباتي	الكلية التقنية / المسير/ الموصل	قسم الانتاج النباتي	١.



المرحلة التي يقبل فيها الطالب	القسم العلمي	الكلية التقنية التي يتم القبول فيها	التخصص في المعهد	ت
الأولى		الكلية التقنية / المسيب	قسم التربة واستصلاح الاراضي	٢.
الثانية الأولى	تقنيات الانتاج الحيواني	الكلية التقنية/ المسيب/ الموصل	قسم المكتنة الزراعية قسم الانتاج الحيواني	٣. ٤.
الثانية الأولى	قسم التربة والمياه	الكلية التقنية / المسيب/ الموصل	قسم التربة والاستصلاح	٦.
الأولى		الكلية التقنية / المسيب/ الموصل	قسم الانتاج النباتي قسم المكتنة الزراعية	٧. ٨.
الثانية الأولى	قسم المقاومة الاحيائية	فرع المقاومة الاحيائية / المسيب الكلية التقنية / المسيب/ الموصل	قسم الانتاج النباتي	٩.
الأولى	قسم التصحر	الكلية التقنية/ الموصـل	قسم التربة واستصلاح الاراضي	١٠.
الأولى				١١.
الأولى	المقاومة الاحيائية	الكلية التقنية / المسيب	تربيـة وانتاج النحل	١٢



خ- ملحق ١٣ : الاستمارات المعتمدة

خ - ١ - استمارة تعديل الترشح



العدد:
التاريخ: 2024 / /

اسم الجامعة:
اسم الكلية أو المعهد:

((استمارة تعديل ترشح الطلبة للسنة الدراسية 2025/2024))
للمقبولين مركزياً للسنة الدراسية (2023/2024) للفروع الأحيائي والتطبيقي والأدبي
طلبة الدراسات الصباحية حسراً - ترسل من الكلية/المعهد إلى الجامعة

معلومات الطلب

الاسم الرباعي واللقب:

اسم الإعدادية والحافظة:

الرقم الأستاذية:

المجموع النهائي بعد الإضافة أو الحذف:

سنة التخرج من الإعدادية:

الفرع: الاحياني التطبيقي ادبى

الكلية / المعهد المقبول فيه الطالب للسنة الدراسية (2023/2024)

هل لدى الطالب تعديل ترشح أو اعتراض للسنة الدراسية (2022/2023): نعم لا

الجامعة/الكلية/المعهد التي تم تعديل الترشح أو الاعتراض إليها:

الموقف الدراسي للسنة الدراسية (2023/2024) مؤجل / راسب

المستمسكات المطلوبة

نسخة مصورة من شهادة الدراسة الإعدادية

تأييد مدير التسجيل في الكلية والمعهد

تم تدقيق ما ورد من معلومات أعلاه وأؤيد صحتها ولأجله وقعت.

الاسم الثلاثي:

التوقيع:

التاريخ: 2024 / /

ختم التسجيل

تعهد خطري

أتعهد بصحة المعلومات المذكورة أعلاه وأني لم أقم بالتسجيل في كلية أهلية أو دراسة مسائية أو مقبول ضمن قنوات التعليم الحكومي الخاص الصباحي، كما أتعهد ببيانى بعلمه خيارات الترشح الكترونياً دون تكليف أي شخص آخر وبخلافه أتحمل كافة التبعات المترتبة عن ذلك ولأجله وقعت.

الاسم الثلاثي:

التوقيع:

التاريخ: 2024 / /



ملاحظات مهمة:


1. تكون مهمة الجامعة/الكلية او المعهد هو فقط تفعيل رقم الطالب الكترونياً.
2. يحق للطالب تقديم طلب لإلغاء تعديله ترشيحه بعد إصدار أوامر تعديل الترشح بمدة لا تزيد عن ثلاثة أيام عمل.



خ - ٢ - استمارة الانتقال بين الجامعات

العدد:		الجامعة:
التاريخ:	٢٠٢٤ / /	الكلية/المعهد:

استمارة الانتقال بين الكليات / المعاهد (الجامعات الحكومية) للسنة الدراسية (٢٤/٢٥/٢٠٢٤)

<p>- الاسم الرياعي: <input type="checkbox"/> الجنس: ذكر <input type="checkbox"/> أنثى <input type="checkbox"/> سنة التخرج من الدراسة الإعدادية <input type="checkbox"/> الفرع / علمي <input type="checkbox"/> أدبي <input type="checkbox"/> تجاري <input type="checkbox"/> صناعي <input type="checkbox"/> زراعي <input type="checkbox"/> أخرى: <input type="checkbox"/> السنة الدراسية التي تم القبول فيها لأول مرة: <input type="checkbox"/> الكلية/المعهد: <input type="checkbox"/> المرحلة:  </p>	<p>- الاسم الرياعي: <input type="checkbox"/> الجنس: ذكر <input type="checkbox"/> أنثى <input type="checkbox"/> سنة التخرج من الدراسة الإعدادية <input type="checkbox"/> الفرع / علمي <input type="checkbox"/> أدبي <input type="checkbox"/> تجاري <input type="checkbox"/> صناعي <input type="checkbox"/> زراعي <input type="checkbox"/> أخرى: <input type="checkbox"/> السنة الدراسية التي تم القبول فيها لأول مرة: <input type="checkbox"/> الكلية/المعهد: <input type="checkbox"/> المرحلة:  </p>	
<p>- هل الطالب مستضاف للسنة الدراسية (٢٠٢١/٢٠٢٢) في الجامعة المستضاف فيها: <input type="checkbox"/> الكلية/المعهد: <input type="checkbox"/> المرحلة: <input type="checkbox"/> نتائج الطالب: ناجح <input type="checkbox"/> معذ للدور الثاني وعد الدروس: <input type="checkbox"/> وبنية الطالب الدراسية مدققة: نعم <input type="checkbox"/> لا المرفقات: ١- النتيجة الامتحانية مع كتاب تأييد الاستمرار بالدراسة ٢- هوية الكلية/المعهد والمستمسكات التوثيقية ٣- السيرة الدراسية والمواد والوحدات التي استوفاها الطالب خلال سنتين الدراسة.</p>		
اسم الطالب: التوقيع: التاريخ: ٢٠٢٤ / / 	مدير التسجيل تم تذيق المعاملة من قلبي 	موظف التسجيل الطالب مستوفٍ لضوابط الانتقال

معاون العميد
لشؤون الطلبة

عميد الكلية/المعهد

مدير التسجيل
تم تذيق المعاملة من قلبي

موظف التسجيل
الطالب مستوفٍ لضوابط
الانتقال

نسخة منه مع المرفقات إلى قسم شؤون الطلبة في الجامعة .. مع التقدير
ملحوظة: تلزم الكلية/المعهد بعمل كافة حقول الاستمارة



خ-٣- استمارة قبول الطلبة المرقنة قيودهم في الجامعات والمعاهد

العدد:
التاريخ: ٢٠٢٤ / /



اسم الجامعة:
اسم الكلية أو المعهد:

استمارة قبول الطلبة المرقنة قيودهم في الجامعات (اختصاص مغایر/حدود قبول ادنى)

للسنة الدراسية ٢٠٢٥/٢٠٢٤

تمامًا معلومات الطالب من تسجيل الكلية او المعهد المرفق قد الطالب فيه

معلومات الطالب

الاسم الرباعي:
فترة القبول في الجامعة والكلية او المعهد:
في حالة وجود نقل او تعديل ترشيح او اي حالة اخرى:

الفرع الدراسي: علمي
الرقم الامتحاني:
سنة التخرج من الاعدادية:
المجموع الصافي بعد الاخصال او الخصم:

- أسباب ترقين القيد
- الرسوب لستين متاليتين
 - الرسوب بمواد العور
 - ترقين قيد بسبب الغياب
 - تجاوز السقف الزمني
 - اخرى

- لا تزوج معاملة الطلبة الملتحقين لهم بسبب عدم التسجيل.
- لا تزوج معاملة الطلبة المستفيدين من قرار سابق بالعودة الى مقاعد الدراسة والمرقنة قيودهم بسبب الغش والمخربات الاختبارية
- لا تزوج معاملة الطلبة الذين كان قبولهم بامتياز خاص بهم (المتميزين، الـ ١٠% الأوائل، الأوائل على الدراسة المهنية،...)
- لا تزوج معاملة الطلبة المرقنة قيودهم بناءً على طلبيهم للالتحاق بدراسة المسائية أو الكليات الأهلية.

* سنة ترقين قيد الطالب:

اسم وتوقيع مدير التسجيل
.....

..... ٢٠٢٤ / /

تعلن الاختبارات من قبل الطالب ويدقق مدى مطابقتها للحدود وضوابط بعده التسجيل استناداً الى الملحقة (١١) من دليل اجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه

الجامعة/الكلية او المعهد التي يرغب القبول فيها الطالب في (اختصاص مغایر/حدود قبول ادنى)
(الترتيب بحسب رغبة الطالب)
الجامعة/الكلية
او المعاهد

اسم الجامعة/الكلية او المعهد	اسم الجامعة/الكلية او المعهد	اسم الجامعة/الكلية او المعهد
.....

التوقيع:
الاسم الثالثي:
التاريخ:

ملاحظة: لا يسمح بالتقديم إلى المعاهد التقنية الطبية إلا للطلبة مرتبة القيد في كليات المجموعة الطبية.



خ-٤- استمارة ترشيح الموظفين المتميزين للقبول في الدراسات الأولية

قناة المتميزين



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة
قسم القبول المركزي

استمارة ترشيح الموظفين المتميزين للقبول في الدراسات الأولية (٢٠٢٤/٢٠٢٣)

الرقم	الاسم الرياعي	الجنس
١	الوزارة	
٢	الجامعة / الهيئة التربية/المعهد/المؤسسة غير المرتبطة بوزارة الى الانساب (مكان العمل)	جهة
٣	الشهادة (إعاليّة / معهد)	القسم
٤	الانخفاضات النقيّة / من المعهد الذي تخرج منه	
٥	المعدل (رقم)	
٦	سنة التخرج	
٧	الجهة المانحة للشهادة	
٨	سنوات الخدمة	
٩	تاريخ التولد: يوم/ شهر/سنة	
١٠	عنوان السكن	

يتم تحديد خمسة اختبارات			
الرقم	الجامعة	الكلية/المعهد	القسم
١			
٢			
٣			
٤			
٥			



استئمارة المفاضلة الأساسية

النقطة	الافتراض	التفاصيل	الافتراض	النقطة	عدد النقاط
١	عدد سنوات الخدمة الفعلية	يمنح نقطتين واحدة لكل سنة (أو بما لا يزيد عن ١٠ نقاط)			
٢	الدورات التربوية (و بما لا يزيد عن ١٠ نقاط)	محاضر يمنح (٢) نقطتين عن كل دورة مشارك يمنح نقطتين واحدة عن كل دورة			
٣	تقدير الأداء للسنوات الثلاث الأخيرة	امتياز يمنح (٣) ثالث نقاط جيد جداً يمنح (٢) نقطتين جيد يمنح (١) نقطة واحدة			
٤	كفاءته في العمل	عالية يمنح (٢) نقطتين متوسط يمنح (١) نقطة واحدة			
٥	مدى التزامه بأوقات الدوام الرسمي	متنازع يمنح (٣) ثالث نقاط جيد جداً يمنح (٢) نقطتين جيد يمنح (١) نقطة واحدة			
٦	مدى التزامه بالأنظمة والقوانين ومدى احترامه لها	متنازع يمنح (٣) ثالث نقاط جيد جداً يمنح (٢) نقطتين جيد يمنح (١) نقطة واحدة			
٧	مدى تحمله المسؤولية المكلفت بها	متنازع يمنح (٣) ثالث نقاط جيد جداً يمنح (٢) نقطتين جيد يمنح (١) نقطة واحدة			
٨	طبيعة علاقته مع رئيسه المباشر	متنازع يمنح (٣) ثالث نقاط جيد جداً يمنح (٢) نقطتين جيد يمنح (١) نقطة واحدة			
٩	طبيعة تعامله مع المرجعين	متنازع يمنح (٣) ثالث نقاط جيد جداً يمنح (٢) نقطتين جيد يمنح (١) نقطة واحدة			
١٠	نقاوة وسرعة إنجاز الأعمال الموكلة إليه	متنازع يمنح (٣) ثالث نقاط جيد جداً يمنح (٢) نقطتين جيد يمنح (١) نقطة واحدة			
١١	درجة تحمله لضغط العمل ومتطلباته	متنازع يمنح (٣) ثالث نقاط جيد جداً يمنح (٢) نقطتين جيد يمنح (١) نقطة واحدة			
١٢	درجة الإبداع والإبتكار لدى الموظف في عمله	عالية يمنح (٣) ثالث نقاط متوسطة يمنح (٢) نقطتين مقبوله يمنح (١) نقطة واحدة			



	مدى تقييمه مصلحة العمل على التزاماته الشخصية	١٣
	ممتاز (٣) ثالث نقاط	
	يمنح (٢) نقطتين جيد جداً	
	يمنح (١) نقطة واحدة جيد	
مجموع نقاط المقابلة		

استماراة النقاط الإضافية

نوع النقاط	الاحتساب النقاط	ال詢رات	ت
	يمنح (١) نقطة واحدة عن كل سنة و بما لا يزيد عن (٣) ثالث نقاط	عدد سنوات الخدمة في المناطق النائية	١
	يمنح (٢) أشان نقاط فقط لكل كتاب شهر و بما لا يزيد عن (١٠) نقاط	كتب الشكر والتغیر	٢
	يمنح نقطة واحدة عن كل مكانة أو تكريم و بما لا يزيد عن (٥) نقاط	المكانات والتكريمات	٣
	تحذف نقطة عن كل عقوبة من مجموع نقاط المقابلة	العقوبات	٤
	يمنح نقطة واحدة عن كل شهادة و بما لا يزيد عن (٥) نقاط	الشهادات التقديرية	٥
	يمنح (٥) خمسة نقاط عن كل براءة و بما لا يزيد عن (١٠) نقاط	براءات اختراع	٦
مجموع النقاط الإضافية			

ختام الدائرة

اسم وتوقيع المسؤول الأعلى للدائرة

اسم وتوقيع المسؤول المباشر



خ-٥- استمارة السيرة الدراسية:

التاريخ:	سيرة دراسية للصلة		الجامعة:
			الكتبة المسعد:
السيرة الدراسية			
	الجامعة/ الكلية/ المعهد	اسم الطالب	
	كتاب القبول (الوزاري)	فترة القبول:	سنة القبول

الأوامر	الملحقات	الكتاب الوزاري	السنة الدراسية	حالة الطالب السنة الدراسية	الصف	الجامعة
١						
٢						
٣						
٤						
٥						
٦						
٧						
٨						
٩						
١٠						
١١						
١٢						

الأوامر	الملحقات	الكتاب الوزاري	حالة الطالب السنة الدراسية
			ناجح، ناجح بالغور، راسب، راسب بالتأهيل، راسب بالفشل، مؤجل،....
			لا تكتب سنوات التأجيل وعدم الرسموب ضمن الملف الزمني للدراسة للمقبولين بعد ٢٠٢٠
			توزيع حالات الانتقال والاستئناف وتبرئن القيد وأسبابه والتراجيل الأولى والثانية والثالثة وأي ملاحظة أخرى



خ - ٦- استمارة التعهد الخاص بالتقديم ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي:



العدد:
التاريخ: ٢٠٢٣ / ٢٠٢٣

اسم الجامعة:

((استمارة تعهد المتقدمين للقبول ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي من خريجي
الدراسة الإعدادية للسنین الدراسيتين ٢٠٢٣/٢٠٢٣ و ٢٠٢٤/٢٠٢٤))

معلومات الطالب

الاسم الرباعي ولقب:
الرقم الامتحاني:

مستمر بالدراسة

ملغي القبول

المعهد/ الكلية (حكومية او اهلية)/ نوع الدراسة (صباحي أو مسائي)
(في حال غيره مستمر بالدراسة)

تعهد

أتعهد بصححة ما ورد من معلومات أعلاه وقد اطلعت على الأوراق الخاصة بكل دراسة وانا على اطلاع أنه سيتم
الغاء قبولي من دراستي الحالية حال ميلاثتي ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباغي في أي من الخيارات
التي سيتم إدخالها من قللي على الاستمارة الالكترونية... ولا يحق لي العودة الى القبول المركزي لاي سبب كان..
وبحلته أتحمل كافة التبعات المترتبة على ذلك.

وأنا أؤدي ما يلزم



اسم الطالب الثالثي:

التوقيع:

٢٠٢٤ / /
التاريخ:

صورة الإنعام الضر

صادقة القسم القنوني في الجامعة

أصلائق بن الطالب (.....) ذو الرقم الامتحاني
المعروف بهوية الأحوال المدنية المرقمة والمصادر عن مديرية الأحوال المدنية في
محافظة بتاريخ قد وقع التعهد أمامي يوم الموافق / /

الاسم الثالثي:

التوقيع:

٢٠٢٤ / /
التاريخ:

قسم شؤون الطلبة في الجامعة

الاسم الثالثي:

التوقيع:

٢٠٢٤ / /
التاريخ:

تم تفعيل الرقم الامتحاني للطالب ..



خ - ٧ - استمارة التحويل بالمقاتحة لبيان صحة صدور الوثائق

دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة



Recent photo

Authorization

To

Dear Sir/Madam

I authorize

authenticity and any other information regarding my
certificate in
you on

to verify the

that I obtained from

Yours faithfully

Full name/

Date of birth/

Tel/

E-mail/

Signature:

Date:

خ - ٨ - عقد طلبة النخبة

(عقد طلبة النخبة)

استناداً إلى قراري مجلس الوزراء المرقمين (١٩٩) لسنة ٢٠١٩ و (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ تم تنظيم هذا العقد وفقاً للآتي:-

الطرف الأول : اضافة لوظيفته .

الطرف الثاني : المعرفة بهوية الاحوال المرقمة الموزحة في الصادرة من

أولاً:- التزامات الطرف الأول

يوافق الطرف الأول على صرف مكافأة ملول مدة الدراسة لائق عن (١٥٠٠٠) مائة وخمسون ألف دينار شهرياً وتنقطع في حالة رسم الطلب في اي مرحلة من دراسته .

ثانياً:- التزامات الطرف الثاني

١- الحصول على تقدير جيد في الاقل للسترات الدراسية كافة بغض النظر عن الدور الذي نجح فيه الطالب .

٢- استكمال متطلبات التدريب طيلة مدة الدراسة .

٣- في حال ترك الطالب الدراسة لأي سبب كان دون عذر مشروع يتم استرجاع ما منحه من مكافأة طيلة فترة الدراسة .

٤- يتعهد الطالب بتقديم كفيل ضامن يساوي راتبه ومخصصاته الثابته خلال السنة مايقتضاه الطالب .

٥- تكون مدة العقد سنة دراسية واحدة قابلة للتجدد .

ثالثاً:- الاحكام العامة

١- تكون المحاكم العراقية المختصة مكلباً بالعقد هي المحاكم ذات الصلاحية للنظر في الدعاوى التي تنشأ جراء تطبيق العقد .

٢- يتم اجراء التبليغات القانونية بالعنوانين وارقام الهواتف المدرجة في ادناء والمعطى من قبل الطالب .

الطرف الأول

الطرف الثاني :

التوفيق :

الاسم :

عنوان السكن :

رقم بطاقة السكن :

رقم الموبايل :



خ - ٩ - استمارة معلومات نقل الطلبة الاولى

جدول البيانات المطلوبة

البيانات المطلوبة	ت
تملا من قبل الكلية / الجامعة الاهلية	
اسم الطالب	.١
سنة القبول	.٢
نوع الدراسة (صباحي / مسائي)	.٣
تسلسل الطالب	.٤
الدور الناجح به الطالب	.٥
التقدير الحاصل عليه الطالب في المرحلة الاولى	.٦
تسلسل الطالب في المرحلة الثانية (فيما يخص طلبة السنة الدراسية الثانية)	.٧
التقدير الحاصل عليه الطالب في المرحلة الثانية (فيما يخص طلبة السنة الدراسية الثانية)	.٨
هل ان الطالب من الرابع الاول في المرحلة الاولى (فيما يخص طلبة السنة الدراسية الثانية)	.٩
الدور الناجح به الطالب في السنة الدراسية الثانية (فيما يخص طلبة السنة الدراسية الثانية)	.١٠
الكلية / الجامعة الحكومية التي يرغب الطالب الانتقال اليها	.١١

